



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للغلام



ارحم الراحمين
عليهم يا صابغ

www.ghaemiyeh.com
www.ghaemiyeh.org
www.ghaemiyeh.net
www.ghaemiyeh.ir

مَشَارِقُ

الكتاب العجمي

تأليف العلامة الفقيه المحقق

آية الله العظمى والعلامة الشريفة المصطفى الخليلي

المجلد ١١

مَشَارِقُ
الكتاب العجمي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مفتاح الكتب الاربعة

كاتب:

سيد محمود موسى دهرخي اصفهاني

نشرت في الطباعة:

مؤلف

رقمي الناشر:

مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

5	الفهرس
18	مفتاح الكتب الاربعة المجلد 11
18	اشارة
18	اشارة
22	«الخاء والألف»
22	«الخائف»
22	«الخائن»
22	«الخاوية»
22	«الخاتم»
33	«الخادم»
38	«خادم لابراهيم بن عبدة»
39	«الخادمة»
39	«الخارج»
39	«الخارجية»
40	«الخازن»
40	«الخاشعون»
41	«الخاص»
41	«الخاصرة»
41	«الخاطب»
43	«الخافض»
43	«الخال»
44	«خالتان»
44	«خالد»

- 45 «خالد أبو اسماعيل (1)»
- 45 «خالد أبي العلاء الخفافه (1)»
- 45 «خالد الأصم (1)»
- 45 «خالد بن أبي اسماعيل (1)»
- 45 «خالد بن اسماعيل (1)»
- 45 «خالد بن بكير الطويل (1)»
- 45 «خالد بن جرير (1)»
- 46 «خالد بن الحجاج (1)»
- 47 «خالد بن حمّاد (1)»
- 47 «خالد بن داود»
- 47 «خالد بن رافع البجلي (1)»
- 47 «خالد بن سدّير (1)»
- 47 «خالد بن سنّان»
- 48 «خالد بن طهمان (1)»
- 48 «خالد بن عبد الله (1)»
- 48 «خالد بن ماد القلاني (5)»
- 49 «خالد بن محمد الأصم (2)»
- 50 «خالد بن نافع (1)»
- 50 «خالد بن نافع البجلي (1)»
- 50 «خالد بن نجيع (15)»
- 51 «خالد بن نجيع الخزاز او الجوان (1)»
- 51 «خالد بن الوليدة (1)»
- 51 «خالد بن يزيد القمّي (1)»
- 52 «خالد بياح القلانسي (1)»
- 52 «خالد الجوان (1)»

52	«خالد الطويل (1)»
52	«خالد القلانسي (6)»
54	«الخالص»
54	«الخالق»
55	«الخالة»
57	«الخالق»
57	«الخامس»
57	«الخامة»
57	«خان الصعاليك»
58	«الخُوْلة»
58	«الخاء و الباء»
58	«الخباء»
58	«الخبانث»
58	«الخبال»
59	«الخبث»
59	«الخَيْر»
60	«الخبيران»
60	«الخُبْر»
60	«الخبز»
71	«الخبيث»
72	«الخبِيثَة»
72	«الخبير»
73	«الخبيص»
73	«الخاء والتاء»
73	«الختان»

82	«الختل»
82	«الختم»
83	«الختن»
83	«الخاء والثاء»
83	«ختعم»
85	«الخاء والذال»
85	«الخدّ»
86	«خداش»
86	«الخدري»
86	«الخدش»
86	«الخدشة»
88	«الخدع»
88	«الخدعة»
88	«الخدم»
88	«الخدمة»
89	«الخدود»
91	«خديجة بنت خويلد عليه السلام»
92	«خديجة بنت عمره»
92	«الخدبة»
92	«الخاء والذال»
92	«الخدف»
93	«الخاء والرءاء»
93	«الخر»
93	«الخراب»
93	«الخراج»

103	«خراسان»
106	«خراساني»
106	«الخراش»
107	«خراس بن أمية الخزاعي»
107	«الخرء»
107	«الخرينه»
107	«الخرية»
109	«الخردل»
109	«الخرس»
110	«الخرساء»
110	«الخرص»
110	«الخرق»
112	«الخرقة»
113	«خرقيل»
113	«الخرم»
113	«الخروج»
141	«الخروقي»
141	«الخرطة»
142	«الخريف»
142	«الخاء والزاء»
142	«الخنّ»
148	«الخانن»
150	«الخنّاز»
150	«الخنّازون»
150	«خنّاعة»

150	«الخزّان»
151	«الخزّانة»
151	«الخزف»
153	«الخزّنة»
153	«الخزّي»
153	«خزيمه بن ثابت»
154	«الخاء والسين»
154	«الخصّ»
154	«الخسيّة»
155	«الخاء والشين»
155	«الخشب(1)»
155	«الخشاش»
155	«الخشايف»
155	«الخشب»
156	«خشف»
156	«الخشن»
156	«الخشوع»
157	«الخشييات»
157	«الخشيّة»
160	«الخاء والصاد»
160	«الخصّ»
161	«الخُصّ»
161	«الخصال»
167	«الخصب»
168	«الخصبية»

168	«الخصف»
169	«الخصلتان»
169	«الخصلة»
170	«الخصم»
172	«الخصمان»
172	«الخصومات»
172	«الخصومة»
180	«الخصي»
183	«الخصيان»
184	«الخصية»
184	«الخاء والضاد»
184	«الخصاب»
200	«الخصخصة»
200	«الخصر»
202	«الخصراء»
202	«خضر بن عمرو(2)»
202	«خضر الصيرفي(1)»
202	«خضر النخعي(1)»
202	«الخاء والطاء»
202	«الخط»
205	«الخطأ»
209	«خطاب»
209	«خطاب الأعور»
209	«خطاب بن سلمة(2)»
209	«خطاب الجهني»

209	«خطابية»
210	«الخطاطيف»
211	«الخطاف»
213	«الخطايا»
213	«الخطب»
250	«الخطبة»
250	«الخطبة»
259	«الخطر»
259	«الخطف»
261	«الخطمي»
262	«الخطوات»
263	«الخطور»
263	«الخطوة»
263	«الخطينة»
265	«الخطيب»
266	«الخطيط»
266	«الخاء والفاء»
266	«الخفّ»
271	«الخفاء»
271	«الخفاف»
273	«الخفّاف»
273	«الخفان»
273	«الخفر»
273	«الخفض»
275	«الخفقي»

276	«الخففة»
276	«الخفيف»
276	«الخاء واللام»
276	«الخل»
282	«الخلاء»
295	«الخلايق»
297	«الخلايل»
297	«خلاد(1)»
297	«خلاد بن عمارة(1)»
297	«خلاد السندي(2)»
297	«خلاد القلاني(1)»
298	«الخلاص»
298	«الخلاف»
299	«الخلافة»
300	«الخلايق»
300	«الخلال»
304	«الخلتان»
305	«الخلخال»
306	«الخلد»
306	«الخلسة»
306	«الخلط»
307	«الخطاء»
307	«الخلع»
320	«الْحَلْفُ»
332	«حَلْفٌ»

- 333 «حَلَفَ بن حَمَاد(1)»
- 335 «حَلَفَ بن زِيَاد القَانَسِي(1)»
- 335 «حُلْف الوَعْدَة»
- 335 «الخلفاء»
- 336 «الخِلفَة»
- 336 «الخَلْق»
- 355 «الخُلُق»
- 358 «الخِلْقَة»
- 358 «الخلل»
- 359 «الخلو»
- 359 «الخلوات»
- 359 «الخلوص»
- 361 «الخلوف»
- 361 «الخَلُوق»
- 363 «الخلوة»
- 363 «الخلّة»
- 363 «الخليج»
- 364 «الخليط»
- 364 «الخليفة»
- 366 «الخليقة»
- 366 «الخليل»
- 366 «خليل بن هاشم(2)»
- 367 «خليل الرحمن»
- 367 «خيلان بن هاشم(1)»
- 367 «الخلية»

369	«الخاء والميم»
369	«الخمار»
369	«الخماسي»
369	«الخمر»
430	«الخُمُر»
430	«الخَمْرَة»
430	«الخُمْرَة»
431	«الخَمْس»
436	«الخُمس»
476	«الخمسائة»
476	«الخمسون»
479	«الخمسة»
490	«الخمط»
490	«الخمور»
491	«الخمير»
491	«الخميرة»
491	«الخميس»
493	«خميسان»
494	«الخمص»
494	«الخميصة»
494	«الخميل»
494	«الخاء والنون»
494	«الخنا»
495	«الخنازير»
496	«الخنثى»

497	«الختلق»
497	«الخنزير»
503	«الخنزيرة»
503	«الخنس»
503	«الخنساء»
503	«الخنصر»
504	«الخنفساء»
504	«الخنفسة»
504	«الخنق»
504	«الخناء والواو»
504	«خوات بن جبير الأنصاري»
506	«الخواتيم»
506	«الخوارج»
507	«الخوان»
510	«الخورتق»
510	«الخوص»
511	«الخوض»
511	«الخوف»
529	«الخوف والرجاء»
534	«الخناء والياء»
534	«الخيار»
546	«الخيارات»
546	«الخياط»
547	«الخياطة»
547	«الخيانة»

- 553 «الخبير»
- 553 «الخبيري(1)»
- 553 «الخبية»
- 554 «الخبيمة(6)»
- 554 «خبيمة بن أبي خبيمة»
- 555 «الخير»
- 577 «الخيرات»
- 578 «خيران السباطي(1)»
- 578 «خيران الخادم(1)»
- 578 «الخيراني(2)»
- 578 «الخبيرة»
- 579 «الخبيري»
- 580 «الخبيس»
- 580 «الخبشوم»
- 580 «الخبيط»
- 580 «الخبيف»
- 584 «الخبيل»
- 591 «الخبلاء»
- 591 «الخبيمة»
- 591 «الخبول»
- 593 تعريف مركز

اشارة

سرشناسه: موسوی دهرخی اصفهانی، محمود، 1305-

عنوان و نام پدیدآور: مفتاح الكتب الاربعه/ تالیف محمودبن المهدي الموسوی الدهسرخی الاصفهانی.

مشخصات ظاهری: 37ج

مشخصات نشر: قم: محمود الموسوی الدهسرخی، 14ق. = 13.

شابک: 1500 ریال (ج.13) ؛ 1500 ریال (ج.14) ؛ 1500 ریال (ج.32) ؛ 1500 ریال (ج.33) ؛ 1500 ریال (ج.34) ؛ 1500 ریال (ج.35)

یادداشت: فهرستتویسی براساس جلد 35، 1405ق. = 1363.

یادداشت: ج.6 (چاپ؟: 1393ق. = 1351).

یادداشت: ج.9 (چاپ اول: 1396ق. = 1359).

یادداشت: جلد 13، 14 و 35 - 32 (چاپ؟: 1411ق. = 1369).

مندرجات: ج.35. من القضاء الى الكزمره

موضوع: احادیث شیعه -- كشف المطالب

احادیث شیعه -- كشف اللغات

رده بندی کنگره: BP106/د9م 7 1300 ی

رده بندی دیویی: 297/22

شماره کتابشناسی ملی: م 64-2845

ص: 1

اشارة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله الطاهرين واللعنة الدائمة على اعدائهم اجمعين آمين يا رب العالمين
وبعد فهذا هو الجزء الحادي عشر من (مفتاح الكتب الأربعة) ممّا أوله الخاء والالف.

ص: 3

«الخاء والألف»

«الخائف»

(الرجل يعمل العمل وهو خائف-) انظر العجب (رخص للعبد والخائف-) انظر الرمي (في الخائف لا بأس-) انظر الرمي (لا بأس أن يرمي الخائف-) انظر الرمي (لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يكون خائفا-) انظر الخوف والرجاء

«الخائن»

(أن بعض-الى ان قال-ولكن يكون خائنا-) انظر الجارية (عن الرجل يستأجر-الى ان قال-هذا خائن-) انظر السرقة (عن قوم اصطحبوا-الى ان قال-هذا خائن-) انظر السرقة (لا يخنك الأمين وانما ائتمنت الخائن-) انظر الخيانة (لم يخنك الأمين وانما ائتمنت الخائن-) انظر الخيانة اليس لك-الى ان قال-ولا تأمن

الخائن-) انظر الأمانة (ما ابالي ائتمنت الخائن أو-) انظر الخيانة

«الخايبة»

(عن رجل مات-الى أن قال-يوضع في خايبة ويوكي رأسها-) انظر السفينة (فان وقعت فأرة في خايبة-) انظر الفأرة (وقعت فأرة في خايبة-) انظر السم

«الخاتم»

(أتدري ما كان نقش خاتم آدم-) يأتي تحت عنوان (اناروينا الخ)

«احب لكل مؤمن ان يتختم بخمسة خواتيم: بالياقوت وهو أفخرها، وبالعقيق وهو اخلصها الله ولنا، وبالفيروزج وهو نزهة الناظر من المؤمنين والمؤمنات وهو يقوى البصر ويوسع الصدر، ويزيد في قوة القلب والحديد الصيني وما احب التختم به ولا اكره لبسه عند لقاء أهل الشر ليظفي شرهم، واحب اتخذه فانه يشرّد المردة من الجن والأنس، وما يظهره الله بالذكوات البيض

بالغريين، قلت: يا مولاي وما فيه من الفضل؟ قال: من تختم به وينظر اليه كتب الله له بكل نظرة زورة أجرها أجر النبيين والصالحين ولولا رحمة الله لشيعتنا لبلغ الفص منه ما لا يوجد بالثمن، ولكن الله رخصه عليهم يتختم به غنيهم وفقيرهم» (6)

التهذيب ج6 ص37 ب10 ح19.

(أدخل الخلاء وفي يدي خاتم-)

انظر الخلاء (استعملني- الي ان قال- ويتختمون بالذهب على كل رجل-) انظر الخراج

«أن علي بن الحسين عليه السلام كان يتختم

في يمينه» (6)

الكافي ج6 ص47 ك26 ب21 ح15.

(ان الله عزوجل انزل على نبيه صلى الله عليه وآله كتابا- الي ان قال- ففك خاتماً-) انظر الحجة «أن النبي صلى الله عليه وآله تختم في يساره بخاتم

من ذهب ثم خرج على الناس وطفق الناس (1) ينظرون اليه فوضع يده اليمنى على خنصره (2) اليسرى- حتى رجع الى البيت فرمى به فما لبسه» (6)

الكافي ج6 ص47 ك26 ب27 ح9.

«أن النبي صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام: إني أحب لك ما أحب نفسي وأكره لك ما أكره نفسي فلا تتختم بخاتم ذهب فانه زينتك في الآخرة، ولا تلبس القرمز فانه من اردية ابليس، ولا تركب بميشرة حمراء فانه من مراكب ابليس، ولا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك يوم تلقاه، ولم يطلق النبي صلى الله عليه وآله لابس الحرير لأحد من الرجال ألا لعبد الرحمن بن عوف وذلك أنه كان رجلاً قملاً» (5)

الفقيه ج1 ص164 ب39 ح25.

«أن النبي صلى الله عليه وآله كان يتختم في يمينه» (6)

الكافي ج6 ص469 ك26 ب21 ح11.

(ان الوصية نزلت- الي ان قال- ففتح علي الخاتم الأول-) انظر الحجة

«انما روينا في الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان ليستنجي و خاتمه في اصبعه

ولذلك كان يفعل امير المؤمنين عليه السلام، وكان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وآله (محمد رسول الله)

1- طفق اي جعل (المجمع)

2- الخنصر: الاصبغ الصغرى من الأصابع (المجمع)

قال: صدقوا قلت: فينبغي لنا أن نفعل؟ قال: ان اولئك كانوا يتختمون في اليد اليمني وانكم أنتم تتختمون في اليسرى، قال: فسكت فقال: أتدري ما كان نقش خاتم آدم عليه السّلام؟ فقلت: لا، فقال: (لا اله الا الله محمد رسول الله) وكان نقش خاتم النبي صلّى الله عليه وآله (محمد رسول الله) وخاتم امير المؤمنين عليه السّلام (الله الملك) وخاتم الحسن عليه السّلام (العزة لله) وخاتم الحسين عليه السّلام (ان الله بالغ أمره) وعلي بن الحسين عليه السّلام خاتم أبيه وأبو جعفر الأ-كبر خاتم جدّه الحسين عليه السّلام، وخاتم جعفر عليه السّلام (الله وليّ وعصمتي من خلقه) وأبو الحسن الأول عليه السّلام (حسبي الله) وأبو الحسن الثاني (ما شاء الله لا قوة الا بالله) وقال الحسين بن خالد: مدّ يده اليّ وقال: خاتمي خاتم أبي عليه السّلام

ايضاً»(8)

الكافي ج6ص474ك26ب26ح8.

(اني رجل كثير السهو فما احفظ صلاتي الا بخاتمي-) انظر السهو

«أيكراه أن يكتب الرجل في خاتمه غير اسمه واسم أبيه؟ فقال: في خاتمي مكتوب (الله خالق كل شيء) وفي خاتم ابي محمد بن علي عليه السّلام وكان خير محمّدي رأيتُه بعيني (العزّة لله) وفي خاتم علي بن الحسين عليه السّلام (الحمد لله العلي العظيم) وفي خاتم الحسن والحسين عليه السّلام (حسبي الله) وفي خاتم أمير المؤمنين عليه السّلام (الله الملك)»(6)

الكافي ج6ص473ك26ب26ح2.

(بعث الوالي-الى أن قال-اتبعوه بخاتم عقيق-) انظر العقيق «التختم بالزمرّد پسر لا عصر فيه»(7)

الكافي ج6ص471ك26ب23ح3.

«تختموا بالجزع اليماني فانه يردّ كيد مردة الشياطين»(1)

الكافي ج6ص472ك26ب25ح1.

(تختموا بالعقيق-) انظر العقيق

«تختموا باليواقيت فانها تنفي الفقرة»

(6/8)

الكافي ج6ص471ك26ب23ح1.

الكافي ج6ص471ك26ب23ح2.

الكافي ج6ص471ك26ب23ح4.

(تلبس المحرم الخاتم-) انظر المحرم (حتى تنزع خاتمه من اصبعه فقال: تختم بهذا في حياتي-) انظر الحجة

ص: 7

تحت عنوان (لما حضرت رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وفاة الخ) (الخاتم في فم الصائم-) انظر الصوم (الخاتم لما سبق-) يأتي في علي بن ابيطالب تحت عنوان (اذا اردت الخ) (دخلت على أبي الحسن-) انظر الفيروزج (دخلت على أبي محمد- إلى أن قال- خاتماً أتبرك به-) انظر الحسن بن علي العسكري «ذكرنا خاتم رسول الله صَلَّى الله عليه وآله، فقال: تحب ان اريكه؟ فقلت: نعم، فدعا بحُقِّ (1) مختوم ففتحه وأخرجه في قطنه فإذا حلقة فضّة وفيه فص أسود عليه مكتوب سطران (محمد رسول الله) صَلَّى الله عليه وآله قال ثم قال: ان فصّ النبي صَلَّى الله عليه وآله اسود» (غ)

الكافي ج6ص474ك26ب29ح7.

(الرجل يريد الخلاء و عليه خاتم-) انظر الخلاء

«سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن نقش خاتمه وخاتم أبيه عليه السلام قال: نقش خاتمي «ما شاء الله لا قوة الا بالله» ونقش خاتم ابي حسبي الله» وهو الذي كنت اتختم به»

الكافي ج6ص473ك26ب26ح5.

(شكى رجل إلى النبي-) انظر العقيق

«عن التختم في اليمين وقلت: انى رأيت بني هاشم يتختون في أيمانهم فقال: كان ابي يتختم في يساره وكان افضلهم وافقهمهم (2)» (6)

الكافي ج6ص469ك26ب21ح8

(عن الخاتم اذا اغتسلت-) انظر الغسل (عن الخاتم الضيق-) انظر الوضوء

«عن الخاتم يلبس في اليمين فقال أن شئت في اليمين وان شئت في اليسار» (7)

الكافي ج6ص469ك26ب21ح9.

(عن الرجل عليه الخاتم-)

انظر الوضوء

«عن الرجل يقول للصائغ: صغ لي هذا الخاتم وابدل لك درهما طازجا بدرهم غلّة قال: لا بأس» (6)

الكافي ج5ص249ك17ب155ح20.

ص: 8

التهديب ج7 ص110 ب8 ح77.

الكافي ج1 ص469 ك29 ب21 ح13.

(عن الرجل يلبس الخاتم-)

انظر الصلاة

(عن اللقطة-الى ان قال-فاراني خاتماً-)

انظر اللقطة

«الفص مدور وقال: هكذا كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وآله» (غ)

الكافي ج6 ص468 ك26 ب21 ح4.

(في الرجل يصلي و عليه خاتم-) انظر الصلوة

في الرجل يعطش-الى ان قال-بأس أن يمص الخاتم-) انظر شهر رمضان «قوموا خاتم أبي عبد الله عليه السلام فأخذه أبي منهم بسبعة
قال: قلت: بسبعة دراهم؟

قال: بسبعة دنانير» (8)

الكافي ج6 ص470 ك26 ب21 ح17.

«كان أمير المؤمنين عليه السلام يتختم في يمينه» (6)

«كان الحسن والحسين عليه السلام يتختمان في يسارهما» (6)

الى هنا تم حديث موضع من الكافي . (2) تقدم تمام الحديث في الاستنجاء .

الكافي ج6 ص469 ك26 ب21 ح13.

الكافي ج6 ص470 ك26 ب21 ح14.

«كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وآله من ورق (1)، قال: قلت له: كان فيه نصّ؟ قال: لا» (6)

الكافي ج6 ص468 ك26 ب21 ح2.

الكافي ج6 ص468 ك26 ب21 ح1 بتفاوت.

«كان علي خاتم علي بن الحسين عليه السّلام (خزى و شقى قاتل الحسين بن علي) عليه السّلام» (8)

الكافي ج6 ص473 ك26 ب26 ح6.

«كان عليّ و الحسن و الحسين صلوات الله عليهم يتختون في أيسارهم» (6)

الكافي ج6 ص469 ك26 ب21 ح12.

«كان نقش خاتم ابي العزة لله (2)» (6)

التهذيب ج1 ص31 ب3 ح22.

الاستبصار ج1 ص48 ب27 ح2.

الكافي ج6 ص473 ك26 ب26 ذيل ح1.

«كان نقش خاتم أميرالمؤمنين عليه السّلام (الله الملك)»

الكافي ج6 ص473 ك26 ب26 ذيل ح1.

ص: 9

1- الى هنا تم حديث موضع من الكافي

2- تقدم تمام الحديث في الاستنجاء

الكافي ج6ص474ك26ب26ذيل ح8.

التهذيب ج1ص31ب3ذيل ح22.

الاستبصار ج1ص48ب27ذيل ح2.

«كان نقش خاتم النبي صَلَّى الله عليه وآله (محمد رسول الله) وكان نقش خاتم امير المؤمنين عليه السّلام (الله الملك) وكان نقش خاتم أبي عليه السّلام (العزة لله)» (6)

الكافي ج6ص473ك26ب26ح1.

الكافي ج6ص474ك26ب26ذيل ح8.

«كنت عند أبي الحسن الرضا عليه السّلام فاخرج الينا خاتم ابي عبدالله عليه السّلام وخاتم ابي الحسن عليه السّلام وكان على خاتم أبي عبدالله عليه السّلام (أنت ثقتي فاعصمني من الناس) ونقش خاتم أبي الحسن عليه السّلام (حسبي الله) وفيه وردة وهلال في أعلاه»

الكافي ج6ص473ك26ب26ح4.

(كنت مع أبي الحسن عليه السّلام جالساً-الى ان قال-فاذا في أحد كتفيه شبيه بالخاتم-)

انظر الحجة

(لا بأس أن يعدّ الرجل صلواته بخاتمه-)

انظر السهو

«لا تتختم بخاتم ذهب فانه زينتك في

الآخرة-» (5)

الفقيه ج1ص164ب39ذيل ح25.

«لا تجعل في يدك خاتما من ذهب» (6)

الكافي ج6ص469ك26ب21ح7.

«لا تختم بالذهب فانه زينتك في الآخرة» (6/م)

الكافي ج6ص468ك26ب21ح5.

«لا تختموا بغير الفضة فان رسول الله صَلَّى الله عليه وآله قال: ما طهرت كفّ فيها خاتم حديدة» (1/ 6)

الكافي ج6ص468ك26ب21ح6.

(لا يجوز للرجل أن يدخل الى الخلاء

ومعه خاتم-) انظر الخلاء

(لا يستنجي و عليه خاتم-)

انظر الاستنجاء

(لا يصلي الرجل وفي يده خاتم حديد-)

انظر الحديد

«ما تختم رسول الله صَلَّى الله عليه وآله إلا يسيرا (يسارا) حتى تركه» (6)

الكافي ج6ص469ك26ب21ح.

(ما كنت لا ضرب من عليها خاتم من الله-) يأتي في الشهادة- تحت عنوان (أتي أمير المؤمنين الخ)

ص: 10

«مرتبّي معتب ومعه خاتم فقلت له: أي

شيء هذا؟ فقال: خاتم أبي عبدالله عليه السلام فأخذت لا قرأ ما فيه فاذا فيه (اللهم أنت ثقتي فقني شرّ خلقك)»

الكافي ج6 ص473 ك26 ب26 ح3.

(من اتخذ خاتما-) انظر العقيق (من تختم بالعقيق-) انظر العقيق»

من تختم بالفيروز لم يفتقر كفه» (6)

الكافي ج6 ص472 ك26 ب14 ح1.

«من السنة لبس الخاتم» (6)

الكافي ج6 ص468 ك26 ب21 ح3.

«و من نقش على خاتم اسم الله فليحوّله عن اليد التي يستنجي بها في المتوضّأ» (1/6)

الكافي ج6 ص472 ك26 ب25 ح2.

«نهى ان ينقش شيء من الحيوان على الخاتم،-» (6-م)

الفقيه ج4 ص5 ب1 ذيل ح1.

«نهى عن التختم بخاتم صفرا وحديد،» (6/م)

الفقيه ج4 ص5 ب1 ذيل ح1.

«يا علي تختم باليمين فانها فضيلة من

الله عزوجل للمقربين، قال: بِمَ اتختم يا رسول الله؟ قال: بالعقيق الأحمر فانه اول جبل اقرّ لله بالرّبوبيّة، ولي بالنبوة، ولك بالوصيّة ولولدك بالإمامة ولشيعتك بالجنّة، ولما عدائك بالنار،»*(6/م)

الفقيه ج4 ص270 ب176 ذيل ح4.

«يستحبّ التختم بالياقوت» (6)

الكافي ج6 ص471 ك26 ب23 ح5

«الخادم»

(اضرب خادمك-) انظر الحدود(امرأة اعتقت:ثلث خادمها-) انظر التدبير

(ان اعتق رجل عند موته خادما-)

انظر الوصية

(ان الغني يمتع بدار او خادم-)

انظر الطلاق(اني أعتقت خادما-) انظر العتق(أيسرّك-الى ان قال-اشتريت خادما-) انظر التزويج(بعث بخدم الى مدينة الرسول صلّى الله عليه وآله ومعهم خادمان-) انظر الحجة

ص: 11

(تحل الزكاة لصاحب الدار والخدام-)

انظر الزكاة

(تزوج رجل امرأة على خادم-)

انظر المهر

(رجل اشترى ضيعة أو خادماً-)

انظر السرقة

(رجل اشترى من رجل ضيعة أو خادماً-)

انظر السرقة

(رجل تزوج امرأة على خادم-)

انظر المهر

«الرجل يشتري خادماً ولد زناً فيطأها، قال: لا بأس» التهذيب ج7 ص477 ب41 ذيل ح125.

(عن امرأة اعتقت ثلث خادمها-)

انظر التدبير (عن امرأة اعتقت عند الموت ثلث

خادمها-)

انظر العتق

«عن خادم عند قوم لها ولد قد بلغوا وولد لم يبلغوا، تسأل الخادم مواليتها بيع ولدها ويسأل الولد ذلك أيصلح أن يباعوا؟ أو يصلح بيعهم؟ وان هي لم تسأل ذلك ولا هم؟ قال: اذا كره المملوك صاحبه فبيعه احب الي» (7)

التهذيب ج7 ص76 ب6 ح40.

«عن الخادم يكون لولد الرجل أو الوالده أو لأهله هل يحل له أن يتجرد بين يديها أم لا؟ قال: اما الولد فلا أرى به بأساً» (8)

التهذيب ج1 ص372 ب17 ح33.

(عن رجل كانت له خادم-) انظر الرضاع

(عن رجل مات-الى ان قال-فألقته على خادم-) انظر الرضاع

(عن الرجل له دار أو خادم-)

انظر الزكاة

(عن الرجل له دار و خادم-) انظر الزكاة

(عن الرجل يستقرض من الرجل قرضاً ويعطيه الرهن اما خادماً-) انظر الربا

«عن الرجل يكون له الخادم تخدمه (1) فيقول: هي لفلان تخدمه ما عاش فاذا مات فهي حرّة فتأبى الأمة قبل أن يموت

ص: 12

1- جملة (تخدمه) ليست في الاستبصار وموضع من التهذيب

الرجل بخمس سنين أو ستة(1) ثم يجدها ورثته ألهم أن يستخدموها قدر ما أبقت(2)، قال: اذا مات الرجل فقد عتقت»(6)

الكافي ج7ص34ك28ب23ح23.

التهذيب ج8ص264ب11ح28.

الاستبصار ج4ص32ب17ح2.

التهذيب ج9ص143ب3ح43.

(عن الرجل يكون له الخادم فيقول-) تقدم تحت عنوان(عن الرجل يكون له الخادم تخدمه فيقول الخ)

«عن الرجل يكون له الخادم ولد زنى عليه جناح أن يطأها؟قال: لا وإن تنزه عن ذلك فهو أحب الي»(6)

الكافي ج5ص353ك18ب29ح5.

(عن الزكاة هل تصلح لصاحب الدار

والخادم-)

انظر الزكاة

(عن المرأة هل يجوز لزوجها التعرى والغسل بين يدي خادمها-) انظر الغسل(في امرأة الرجل يكون لها الخادم-)

انظر الرضاع

(في امرأة يكون لها الخادم-)

انظر الرضاع

(في رجل كانت له مملوكة-الى أن قال-فحلل خادمك-) انظر الرضاع

(في رجل مات-الى ان قال-فألقتة على خادم-)

انظر الرضاع

(في المرأة تكون لها الخادم-)

انظر الرضاع

(في المرأة يكون لها الخادم-)

انظر الرضاع

(كان لأبي محمد وكيل-الى ان قال-يكون فيها معه خادم-)انظر الحجة

(كتبت اليه أم عليّ تسأل عن كشف الرأس بين يدي الخادم-)انظر الرأس

(ليستأذن عليك خادمك اذا بلغ-)

انظر الاستيذان(ومن يرد فيه-الى أن قال-وضرب الخادم من غير ذنب-)انظر الإلحاد

(ومن يرد فيه بالحداد-او ضربت خادمك-)

انظر الإلحاد

«خادم لبراهيم بن عبدة»

(كنت واقفة-)انظر الحجة

ص: 13

1- في الاستبصار وموضع من التهذيب(أوسيت)

2- في الاستبصار وموضع من التهذيب(بعد ما أبقت)

«الخدمة»

(يا أبا سيّار اذا أردت الخدمة-)

انظر الكيل

تحت عنوان (أن امرأتك الخ)

أن امرأتك الشيبانية (1) خارجية تشتم

انظر الكيل

«الخارج»

(أتي إلى أبي عبدالله عليه السّلام رجل-الى ان قال-كأنني خارج-انظر الرؤيا

(دخلت على أبي عبدالله عليه السّلام فاستقبلني زرارة خارجا-انظر السلطان

(سمعت أبا جعفر عليه السّلام وهو داخل وأنا خارج-)

أنظر ألحجة

(سمعت أبا عبدالله عليه السّلام وهو خارج-انظر الكعبة

(عن رجل رمى صيدا خارجا-)

انظر الحرم

(عن الرجل صلى وفرجه خارج-)

انظر الصلوة

(لا تجوز الشهادة في رؤية الهلال-الى ان قال-اذا كانا من خارج-المصر-)

انظر الشهادة

«الخارجية»

امرأتك الشيبانية خارجية-)

يأتي تحت عنوان (أن امرأتك الخ)

«ان امرأتك الشيبانية(1) خارجية تشتم علياً عليه السلام فان سرّك أن اسمعك منها ذلك(2) اسمعتك؟ قال: نعم قال: فاذا كان غداً حين تريد أن تخرج كما كنت تخرج فعد فاكمن في جانب الدار فجاء الرجل فكلمها فتيين منها ذلك فخلّى سبيلها و كانت تعجبه»(4/5)

الكافي ج 5 ص 351 ك 18 ب 27 ح 14.

التهذيب ج 7 ص 303 ب 27 ح 20.

الاستبصار ج 3 ص 183 ب 119 ح 3.

«الغازن»

(قال أبي لجابر-الى ان قال-جعلت حسيناً غازن علمي-)

انظر الحجة

(يا غازن الليل في الهواء-)

انظر الدعاء

«الخاصعون»

(اذا كنت دخلت-الى ان قال-الذينهم في صلاتهم خاصعون-)

انظر الصلوة

ص: 14

1- في الاستبصار(امراتك الشيبانية الخ)

2- في التهذيب والاستبصار(ذلك)

«الخاص»

(أرأيت قول الله-الى ان قال-والباقي خاص-)

انظر الزكاة

«الخاصرة»

«الخاصرة»(1)

«شكى رجل الى أبي عبدالله عليه السلام ما

يلقي من وجع الخاصرة فقال: ما يمنعك من أكل ما يقع من الخوان»(7)

الكافي ج6ص300ك24ب49ح7.

«شكوت الى أبي عبدالله عليه السلام وجع الخاصرة فقال: عليك بما يسقط من الخوان فكله قال: ففعلت ذلك فذهب عني، قال ابراهيم: قد كنت وجدت ذلك في الجانب الأيمن والأيسر فأخذت-ذلك فانتفعت به»

الكافي ج6ص300ك24ب49ح3.

(من زرع-الى أن قال-ان اسرائيل كان اذا أكل من لحم الإبل هيج عليه وجع الخاصرة-)

انظر الزراعة(من لبس السراويل من قعود وفي وجع الخاصرة-)

انظر السراويل

«الخطاب»

«الخطاب»(2)

(احب للرجل الفقيه-الى ان قال-ثم يكون خاطبا من الخطاب-)

انظر الطلاق

(اذا اختارت-الى ان قال-وهو خاطب من الخطاب-)

انظر الطلاق

(اذا خلع-الى أن قال-وهو خاطب من الخطاب-)

انظر الخلع

(إذا طلق الرجل المرأة قبل-الى ان قال-وهو خاطب من الخطاب-انظر الطلاق

(الخلع و المبارات تطليقة بائن وخاطب-)

انظر الخلع

(سمعت ابا الحسن-الى ان قال-وأناكم

خاطبا-)

انظر التزويج

(طلاق الحبلي-الى ان قال-وهو خاطب من الخطاب-)

انظر الطلاق

(طلاق السنة-الى ان قال-وهو خاطب من الخطاب-)

انظر الطلاق

ص: 15

1- الخاصة: ما بين رأس الورك واسفل الأضلاع (المجمع) و در منتهى الأرب گوید: خاصة كصاحبة تهیگاه و آنچه میان سر، سرین و

كوتاهترین استخوان پهلو است

2- يأتي في الخطبة ما يناسب المقام

(الطلاق ان يقول الرجل-الى ان قال-وهو خاطب من الخطاب-انظر الطلاق

(عن رجل تزوج امرأة سرّاً-الى أن قال-وهو خاطب من الخطاب-انظر الطلاق

(عن رجل طلق امرأته تطليقة-الى أن قال-وهو خاطب من الخطاب-)

انظر الطلاق

(عن رجل طلق امرأته وهو-الى ان قال-كان خاطبا من الخطاب-انظر الطلاق

(عن الرجل كيف-الى ان قال-وهو خاطب من الخطاب-انظر الطلاق

(عن طلاق السنة كيف-الى ان قال-وهو خاطب-)

انظر الطلاق

(الغلام-الى ان قال-وهو خاطب من الخطاب-)

انظر الطلاق

(في الجارية-الى ان قال-وهو خاطب من الخطاب-)

انظر الطلاق

(في رجل تزوج-الى أن قال-وهو خاطب يتزوجها متى-انظر الطلاق

(المختلعة-الى ان قال-وكان خاطبا-)

انظر الخلع

«الخافض»

(خطب أمير المؤمنين عليه السلام فقال: الحمد لله الخافض-)

«الخال»

(اختاروا لنطفكم فان الخال-)

انظر التزويج

(اني قد تزوجت-الى ان قال-فتزوجت عليها ابنة خالي-)

انظر الطلاق

(الخال وارث من لاوارث له-)

انظر الارث

(الخال والخالة-)

انظر الارث

(عن الرجل يموت ويترك خاله-)

انظر الارث

(في رجل ترك خالتيه-)

انظر الارث

(في رجل مات و ترك خالتيه-)

انظر الارث

(قال رسول الله صلى الله عليه وآله لابنة جحش قتل خالك-)

انظر الزوج

«خالتان»

تقدم في الخال

«خالد»

(تقول بعد الفجر اللهم لك الحمد حمداً خالداً-)

انظر الدعاء

(خرج-الى أن قال-فقال خالد ابنه بل لعن الله أبا قحافة-)

انظر الخيل

«خالد ابو اسماعيل (1)»

(الرجل يصلي على أبي قبيس -)

انظر الصلاة

«خالد أبي العلاء الخفافه (1)»

(رأيت أبا جعفر -)

انظر المحرم

«خالد الأصم (1)»

(حججت وجماعة -)

انظر الحج

«خالد بن أبي اسماعيل (1)»

(الرجل يصلي على أبي قبيس -)

انظر الصلاة

«خالد بن اسماعيل (1)»

(ذكرت له المجوس -)

انظر النكاح

«خالد بن بكير الطويل (1)»

(دعاني أبي حين -)

انظر الوصية

«خالد بن جرير (1)»

(عن ارض يريد رجل أن يتقبلها -)

انظر المزارعة

«خالد بن الحجاج (1)»

(اشترى الطعام الى اجل -)

انظر البيع

(اشترى الطعام من الرجل -)

انظر البيع

(الرجل يجيء فيقول اشتر هذا -)

انظر البيع

(عن رجل بعته طعاما -)

انظر النسبة

(عن رجل كانت لي عليه مائة درهم -)

انظر الربا

(عن الزكاة فقال انظر شهراً -)

انظر الزكاة

(عن الزكاة فقال ما كان من تجارة -)

انظر الزكاة

(عن الملاح أحمل -)

انظر الضمان

(في الرجل يشتري طعام قرية -)

انظر البيع

(لا تأكل من الصيد اذا وقع -)

انظر الصيد

«خالد بن حمّاد (1)»

(جاءت امرأة حامل -)

انظر الحدود

«خالد بن داود»

(استشار - الى ان قال - فاستشار - خالد بن داود -)

انظر التزويج

«خالد بن رافع البجلي (1)»

(عن رجل جعل سكنى دار له -)

انظر السكنى

«خالد بن سدير (1)»

(عن رجل شق -) انظر الكفارة

«خالد بن سنان»

(بيننا رسول الله صلّى الله عليه وآله جالسا اذا جائته

امرأة فترحب بها وأخذ بيدها وأقعدها- ثم قال: ابنة نبيّ ضيّعه قومه، خالد بن سنان دعاهم فأبوا أنّ يؤمنوا وكانت نار يقال لها نار الحدثان تأتيهم كل سنة فتأكل بعضهم فكانت تخرج في وقت معلوم فقال لهم: ان رددتها عنكم تؤمنون؟، قالوا: نعم قال: فجاءت فاستقبلها بثوبه فردّها ثم تبعها حتى دخلت كهفها ودخل معها وجلسوا على باب الكهف وهم يرون الآ يخرج ابدأ- فخرج وهو يقول هذا هذا وكلّ هذا من ذا، زعمت بنو عبس (1) اني لا اخرج جيني بندي (2) ثم قال: تؤمنون بي؟ قالوا: لا، قال فاني ميّت يوم كذا وكذا فاذا أنا متّ فادفنوني فانها ستجيء عانة من حمّر (3) يقدمها غير أبت (4) حتى يقف على قبري فانبشوني وسلوني عما شئتم، فلما مات دفنوه وكان ذلك اليوم اذ جاءت العانة اجتمعوا وجاؤوا يريدون نبشه فقالوا: ما آمنتكم به في حياته فكيف

تؤمنون به بعد موته ولئن نبشتموه ليكونن سبّة (5) عليكم فاتركوه فتركوه» (6)

روضة الكافي ج8 ص342 ح540.

«خالد بن طهمان (1)»

(اذا قهقهت-)

انظر الدعابة

«خالد بن عبدالله (1)»

(كنت بمكة وخالد بن عبد الله امير-)

انظر البدر

«خالد بن ماد القلاني (5)»

(تسيحة بمكة-)

انظر مكة

(عن الرجل يأكله السبع-)

انظر الغسل

(في الرجل يدرك مع الامام-)

انظر الجنازة

(مكة حرم الله-)

انظر مكة (من ختم القرآن-)

«خالد بن محمد الأصم (2)»

(دخل رجل المسجد-) انظر المحرم

ص: 18

-
- 1- عبس: ابو قبيلة من قيس (المجمع)
 - 2- الندى بالفتح والقصر المطر والبلل (المجمع)
 - 3- العانة: القطيع من حمر الوحش (المنجد)
 - 4- العير القافلة وقيل: قافلة الحمير. (المجمع) والأبتر المقطوع الذنب
 - 5- يقال: صار هذا الأمر سُبةً عليه بالضمّ اي عاراً ينسب به ورجل سُبةً اي يُسبّه الناس (الصحاح)

(ما تقول في رجل أحرم-) انظر الاحرام

«خالد بن نافع (1)»

(عن أصل الخمر-)

انظر الخمر

«خالد بن نافع البجلي (1)»

(عن رجل جعل لرجل-)

انظر السكنى

«خالد بن نجيح (15)»

(إذا آويت إلى فراشك-)

انظر الدعاء

(إذا رأيت الرجل قد ابتلى-)

انظر الشكر

(الأذان والإقامة-)

انظر الأذان

(اقروا من لقيتم-) انظر طلب الرزق

(اقنع بما قسم الله-)

انظر القناعة

(ان امرنا مستور-)

انظر الكتمان

(تذاكروا الشؤم-)

انظر الشؤم

(التكبير جزم-)

انظر الأذان

(الرجل يجيء فيقول اشتر هذا-)

انظر البيع

(السويق طعام-انظر السويق

شكوت إلى أبي عبدالله عليه السلام-وجع

بطني-)

انظر الارزّ

(كنت افطر-انظر الخلّ

(اللبن طعام-انظر اللبن

مثل البنفسج-انظر البنفسج

«خالد بن نجيج الخزاز او الجوان (1)»

(انا نجلب المتاع-)

انظر البيع

«خالد بن الوليدة (1)»

(ان من الناس-)

انظر الرزق

(بعث النبي صلى الله عليه وآله خالد بن الوليد-)

انظر الدّية

«خالد بن يزيد القمي (1)»

(وحسبوا الا-)

انظر الفتنة

«خالد بيع القلانس (1)»

(عن رجل أتى أهله-)

انظر الطواف

«خالد الجوان (1)»

(قد ينبغي لأحدكم-)

انظر الثوب

«خالد الطويل (1)»

(دعاني أبي حين حضرته الوفاة-)

انظر الوصية

«خالد القلانسى (6)»

(ألقى الذمي-)

انظر المصافحة

(حجّوا واعتمروا-)

انظر الحج

(ذكر رجل لأبي عبد الله-)

انظر الغيرة

(الرجل يجيئني بالثوب-)

انظر البيع

(صلاة في مسجد الكوفة-)

انظر الكوفة

(مكة حرم الله-)

انظر مكة

«الخالص»

(الابقاء-الى ان قال-والعمل الخالص

الذي-)

انظر الاخلاص

(حنيفاً مسلماً قال خالصاً-)

انظر الاخلاص

(الصلاة في الخز الخالص-)

انظر الخز

(عن الصلاة في الخز الخالص-)

انظر الخز

(في الخز الخالص-)

انظر الخز

(من خالص الايمان-انظر الاخوان

«الخالق»

(انه كتب الى الرجل ما الذي لا يجتزم في معرفة الخالق-)

انظر التوحيد

(ضممني-الى ان قال-يا فتح من ارضي

الخالق-)

انظر التوحيد

(عن الذي لا يجتزء بدون ذلك من معرفة الخالق-)

انظر التوحيد

(قال الله عزوجل أنا الله لا اله الا انا خالق

الخير-)

انظر التوحيد

«الخالة»

(ان خالته طلقت-)

انظر الطلاق

(ان علياً عليه السلام اتى برجل تزوج امرأة على

خالتها-)

انظر التزويج

(ان علياً عليه السلام اتى برجل تزوج بامرأة على خالتها-)

انظر التزويج

(اني اعطيت خالتي غلاما-)

انظر المكاسب

(تزوج الخالة-)

انظر التزويج

(جاء رجل-الى ان قال-فلك خالة حيّة قال نعم)

انظر الوالدان

(الخال والخالة-)

انظر الارث

(عن امرأة تزوجت على عمته وخالتها-)

انظر التزويج

(في رجل ترك عمته وخالته-)

انظر الارث

(عن رجل نال من خالته-)

انظر التزويج

(قضى اميرالمؤمنين عليه السلام في خالة-)

انظر الارث

(الا تتزوج على الخالة-)

انظر التزويج

(لا تتزوج المرأة على خالتها-)

انظر التزويج

(لا تزوج ابنة الأخت على خالتها-)

انظر التزويج

(لا تزوج بنت الأخت على خالتها-)

ص: 20

انظر التزويج

(لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها-)

انظر النكاح

(لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها-)

انظر النكاح

«الخالى»

(الرجل يكون في صلاته خالياً-)

انظر الصلاة

«الخامس»

(اذا فقد الخامس-)

انظر الحججة

(اني سمعت-الى ان قال-اتاكم الحديث من اربعة ليس لهم خامس-)

انظر العلم

(مرّبي ابو عبد الله عليه السّلام وانا في الشّوط الخامس-)

انظر الطواف

(يوم الخامس والعشرين-)

انظر ذو القعدة

«الخامة»

(مثل المؤمن كمثل خامة الزرع-)

انظر المؤمن

«خان المعاليك»

(دخلت على أبي الحسن عليه السلام فقلت له-الى ان قال-حتى انزلوك هذا الخان الأشنع خان الصعاليك-)

انظر الحجة

«الخُولة»

(ان اميرالمؤمنين عليه السلام له خُولة-)

انظر الحجة

«الخاء و الباء»

«الخباء»

(اذا غدوت-الى ان قال-فاضرب خبائك بنمرة-)

انظر عرفة

«الخبائث»

(عن استطاعة-الى ان قال-و-يحرم عليهم الخبائث-)

انظر الحجة

«الخبال»

(حق على الله ان يسقى شارب كل مسكر من طينة خبال، أفندرون ما طينة خبال؟ قالوا: لا قال: صديد اهل النار-)(6)

الكافي ج6ص41ك25ب24ذيل ح7.

«ما طينة خبال؟ فقال: ماء يخرج من فروج الزناة»(5)

الكافي ج6ص400ك25ب16ذيل ح3.

التهذيب ج9ص106ب2ذيل ح195.

ص: 21

«الخبث»

(سيأتي على امتي زمان تخبث-)

انظر الرباء

(سيأتي على الناس زمان تخبث-)

انظر الرباء

(لا يبغضنا إلا من خبث-)

انظر الحيض

«الخبْر»

(خالط الناس تخبرهم-)

انظر المخالطة

(رجل من أصحابي قد جاءني خبره-)

انظر شهر رمضان

(عن الخبر الذي روى-)

انظر الربا

(عن الخبر الذي روى-)

انظر الرهن

(فالخبر الذي روى-)

انظر الربا

(قدمت على أبي الحسن عليه السلام المدينة فقال لي ما خبر الوائق-)

انظر علي بن محمد الهادي

(قد ولدني رسول الله صلى الله عليه وآله- إلى أن قال- وفيه خبر السماء و خبر الأرض-)

انظر العلم

«ليس الخبر كالمعاينة»

الفقيه ج4 ص272 ب176 ذيل ح8.

(وحل ذلك في خبر آخر-)

انظر الصيد

(وقد روى في هذه خبر آخر-)

انظر المفقود

(والله اني لأعلم-الى أن قال-فيه خبر السماء والأرض-)

انظر الحجة

«الخبران»

(في رجلين اختار-الى ان قال-فان كان الخبران عنكم مشهورين-)

انظر الحكومة

«الخبر»

(عن مزارعة اهل الخراج-الى ان قال-الخبر هو النصف-)

انظر المزارعة

«الخبز»

(أدنى الأدم قطع الخبز بالسكين-)(6)

الكافي ج6 ص304 ك24 ب50 ح10.

«إذا أوتيتم بالخبز و اللحم فابدوا بالخبز فسددوا به خلال الجوع ثم كلوا اللحم؟(6/م)

الكافي ج6 ص303 ك24 ب50 ح7.

«استقرض الرغيف من الجيران فناخذ كبيراً ونعطي صغيراً أو نأخذ صغيراً ونعطي كبيراً قال: لا بأس»(6) التهذيب ج7 ص162 ب13 ح24.

الفقيه ج3 ص116 ب60 ح29 بتفاوت.

«اطعموا المبطون خبز الأرز فما دخل

ص: 22

جوف المبطنون شئ أنفع منه، اما انه يدبغ لامعدة ويسئل (1) الداء سلاً» (6)

الكافي ج6ص305ك26ب52ح2.

«اكرموا الخبز فانه قد عمل فيه ما بين العرش الى الأرض وما فيها من كثير من خلقه، ثم قال لمن حوله: ألا أخبركم؟ قالوا: بلى يا رسول الله فذاك الآباء والأمهات، فقال: انه كان نبي فيمن كان قبلكم يقال له دانيال وانه أعطى صاحب معبر رغيغاً، لكي يعبر به فرمى صاحب المعبر بالرغيغ، وقال: ما اصنع بالخبز هذا الخبز عندنا قديداً (2) بالأرجل فلما رأى ذلك منه دانيال رفع يده الى السماء ثم قال: اللهم اكرم الخبز فقد رأيت يا رب ما صنع هذا العبد وما قال، قال: فأوحى الله عزوجل الى السماء أن تحبس الغيث و أوحى الى الأرض أن كوني طبقة كالفضة (3) قال: فلم يمطروا حتى أنه بلغ من امرهم أن بعضهم أكل بعضاً فلما بلغ منهم ما أراد الله عزوجل من ذلك قالت امرأة لآخرى ولهما ولدان: يا فلانة تعالي حتى نأكل أنا وأنت اليوم ولدي واذا كان غداً اكلنا ولدك قالت لها: نعم فأكلتاه فلما ان جاعتا من بعد راودت الأخرى على أكل ولدها فامتنت عليها فقالت لها: بيني وبينك نبي الله فاختصما الى دانيال عليه السلام فقال لهما: وقد بلغ الامر الى ما أرى؟ قالتا له: نعم يا نبي الله وأشد قال: فرفع يده الى السماء فقال: اللهم عد علينا بفضلك وفضل رحمتك ولا تعاقب الأطفال ومن فيه خير بذنب صاحب المعبر واضرا به لنعمتك، قال فأمر الله عزوجل السماء أن امطري على الأرض وأمر الأرض أن انبتي لخليقي ما قد فاتهم من خيرك فاني قد رحمتهم بالطفل الصغيرة» (6/م)

الكافي ج6ص302ك24ب50ح2.

«اكرموا الخبز فقيل: يا رسول الله وما إكرامه؟ قال: اذا وضع لم ينتظر به غيره، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ومن كرامته أن لا يوطأ ولا يقطع» (م)

ص: 23

1- السل: انتزاعك الشيء واخراجه برفق - (المجمع)

2- داس الشيء وطئه برجله (المنجد)

3- الفخار أي الخذف كما يستفاد من المجمع

الكافي ج6 ص303 ك24 ب50 ح5.

«اكرموا الخبز قيل: وما إكرامه؟ قال: اذا وضع لا ينتظر به غيره» (6)

الكافي ج6 ص303 ك24 ب50 ح4.

«اللهم (1) بارك لنا في الخبز ولا تفرّق بيننا وبينه، فلولا الخبز ما صُمنا ولا صلّينا ولا أدينا فرائض ربنا عزوجل» (م)

الكافي ج6 ص287 ك24 ب41 ح6.

الكافي ج5 ص73 ك17 ب3 ح13.

«ان عبدالله بن أبي يعفور أمرني أن أسألك قال: انا نستقرض الخبز من الجيران (2) فنردّ أصغر منه أو أكبر فقال عليه السّلام:

نحن نستقرض الجوز الستين والسبعين عدداً فيكون فيه الصغيرة والكبيرة فلا بأس» (6)

الفقيه ج3 ص116 ب60 ح29.

التهذيب ج7 ص162 ب13 ح24 بتفاوت.

«أن الله عزوجل خلق ابن آدم أجوف (3) ولا بدّ له من الطعام والشراب»

الكافي ج6 ص287 ك24 ب41 ذيل ح4.

الكافي ج6 ص286 ك24 ب41 ح2.

«انما بني الجسد على الخبز» (6)

الكافي ج6 ص286 ك24 ب41 ح3.

الكافي ج6 ص287 ك24 ب41 ح7.

«انه كره أن يوضع الرغيف تحت القصعة» (6)

الكافي ج6 ص304 ك24 ب50 ح12.

«اني لا لحس اصابعي من الادم حتى اخاف أن يراني خادمي فيرى ان ذلك من التجشّع (4) وليس ذلك كذلك ان قوماً أفرغت عليهم النعمة و هم اهل الثرثار (5) عمدوا الى مخ الحنطة فجعلوها خبز هجاء (6) وجعلوا ينجون به صبيانهم حتى اجتمع من ذلك جبل عظيم، قال: فمرّ بهم رجل

- 1- كلمة (اللهم) ليست في موضع من الكافي
- 2- تقدم بمضمونه عن التهذيب تحت عنوان (استقرض الرغيف الخ)
- 3- الى هنا تم حديث موضع من الكافي
- 4- جشع و تجشع: حرص و طمع أشدّ الحرص (المنجد)
- 5- الثرثارة النهر (المجمع)
- 6- هَجَأَ هَجْأً: جوعة سكن و ذهب (المنجد)

صالح واذا امرأة وهي تفعل ذلك بصبي لها فقال لهم ويحكم اتقوا الله عزوجل ولا تغيروا ما بكم من نعمة فقالت له: كأنك تخوفنا بالجوع اما مادام ثرثارنا تجري فاذنا لا نخاف الجوع قال فاسف الله عزوجل(1) فاضعف لهم الثرثار وحبس عنهم قطر السماء ونبات الأرض قال: فاحتاجوا الى ذلك الجبل وانه كان يقسم بينهم بالميزان»(6)

الكافي ج6ص301ك24ب50ح1.

«اياكم ان تشموا الخبز كما تشمه السباع فان الخبز مبارك ارسل الله عزوجل له السماء مدراراً وله أنبت الله المرعى و به صليتم و به صمتم و به حججتم بيت ربكم»(6/م)

الكافي ج6ص303ك24ب50ح6.

(بارك لنا في الخبز-) تقدم تحت عنوان(اللهم بارك لنا الخ)

«تغدي عندي ابوالحسن عليه السلام فجيء بقصعة وتحتها خبز، فقال: اكرموا الخبز أن لا يكون تحتها، وقال لي: مر الغلام أن يخرج الرغيف من تحت القصعة»

الكافي ج6ص304ك24ب5ح11.

(جاء رجلان-الى ان قال-فجئت أنا بثلاثة ارغفة و جاء هو بخمسة-)

انظر الصلح

(الخبز اليابس-)

انظر الأترجو

«دخل ابو جعفر الباقر عليه السلام الخلاء فوجد لقمة خبز في القدر فأخذها وغسلها ودفعها الى مملوك كان معه فقال: تكون معك الأكلها اذا خرجت فلما خرج عليه السلام قال: للملوك: أين اللقمة؟ قال: أكلتها يابن رسول الله فقال: انها ما استقرت في جوف احد الا وجبت له الجنة فاذهب فانت حرّ فاني اكره ان استخدم رجلا من أهل الجنة»

الفقيه ج1ص18ب2ح14.

«دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على عائشة وهي تحصي الخبز فقال: يا حمير(2)؟ لا تحصين فيحصي عليك(6)

الفقيه ج3ص171ب78ح19.

التهذيب ج7ص163ب13ح26.

ورأيت أبا الحسن يعني الرضا عليه السلام يكسر الرغيف الي فوق»

1- اي غضب الله كما يستفاد من المجمع

2- في التهذيب (يا عائشة لا تحصي الخ)

الكافي ج6ص303ك24ب50ذيل ح8.

«صغروا رغفانكم فان مع كل رغيف بركة، وقال يعقوب بن يقطين: رأيت ابا الحسن يعني الرضا عليه السّلام يكسر الرغيف الى فوق» (8)

الكافي ج6ص303ك24ب50ح8.

(عن الفأرة والكلب اذا اكلا الخبز-)

انظر السؤر

(عن الكلب والفأرة اذا اكلا من الخبز-)

انظر السؤر

(الفارة والكلب اذا اكلا من الخبز-)

انظر السور

«فضل خبز الشعير على البرّ كفضلنا على الناس وما من نبيّ الا وقد دعا لآكل الشعير وبارك عليه وما دخل جوفاً الا واخرج كل داء فيه وهو قوت الانبياء وطعام الابرار، ابي الله تعالى أن يجعل قوت انبيائه الا شعيراً» (8)

الكافي ج6ص304ك24ب51ح1.

(كان ابو عبد الله عليه السّلام- الى ان قال- ثم يطعم الخبز والزيت-)

انظر الطعام

«كان أمير المؤمنين عليه السّلام اذا لم يكن له

أدم قطع الخبز بالسكين» (6)

الكافي ج6ص303ك24ب50ح9.

(كان امير المؤمنين عليه السّلام اشبه الناس

طعمه برسول الله صلّى الله عليه وآله كان يأكل الخبز-)

انظر الخللّ

«لا بأس باستقراض الخبز ولا بأس بشراء جرار الماء والروايا ولا بأس بالفلس بالفلسين ولا بالقلتين، ولا بأس بالسلف في الفلوس» (5/6)

التهذيب ج7 ص237 ب21 ح61.

«لا تقطعوا الخبز بالسكين ولكن اكسروه باليد وخالفوا العجم» (6/م)

الكافي ج6 ص304 ك24 ب50 ح14.

«لا تقطعوا الخبز بالسكين ولكن اكسره باليد وليكسر لكم خالفوا العجم» (6/م)

الكافي ج6 ص304 ك24 ب50 ح13.

«لا تمانعوا قرص الخمير والخبز فان

منعهما (1) يورث الفقرة» (5/6)

الفقيه ج3 ص171 ب78 ح20.

ص: 26

1- في التهذيب (فان منعه)

التهديب ج7ص162ب13ح23.

«لا تمانعوا قرض الخمير والخبز واقتباس النار فانه يجلب الرزق على اهل البيت مع ما فيه من مكارم الاخلاق»(6)

الكافي ج5ص315ك17ب159ح47.

(لا والله ماشبع من خبز البرّ ثلاثة أيّام متواليّة-) يأتي في الزهد تحت عنوان(دخلت الخ)

«يوضع الرغيف تحت القصعة(1)»(6)

الكافي ج6ص303ك24ب50ح3.

«ليس يبقى في الجوف من غدوة الى الليل الا خبز الارز(2)»(6)

الكافي ج6ص305ك24ب52ح3.

«ما دخل جوف المسلول شيء انفع له من خبز الارز»(8)

الكافي ج6ص305ك24ب52ح1.

(من مرّ العيش-الى ان قال-واكل خبز الشرى-)

انظر العيش

(يا عيسى ان استطعت أن تأكل الخبز-)

انظر الحج

(يا أكل الخبز بالعنب-)

انظر العنب

«يوم تبدل الأرض غير الأرض»

قال: تبدل خبزة نقيه يأكل منها الناس حتى يفرغوا من الحساب فقال له قائل أنّهم لفي شغل يومئذ عن الأكل و الشرب. فقال: ان الله عزوجل خلق ابن ادم اجوف ولا بدّله من الطعام و الشراب أهم أشد شغلاً يومئذ أم من فيبي النار؟ فقد استغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه بسّ الشراب(3)»(5)

الكافي ج6ص286ك24ب41ح4.

«يوم تبدل الأرض غير الأرض»

قال: تبدل خبزة نقيه يأكل منها الناس حتى يفرغ من الحساب قال الأبرش: فقلت: أن الناس يومئذ لفي شغل عن الأكل فقال ابو جعفر عليه السلام: هم في النار لا يشتغلون عن أكل الضريع و شرب الحميم وهم في العذاب

ص: 27

1- يعني كاسه (منتهى الارب)

2- الأرز حبّ معروف و يقال له بالفارسيّة برنج

3- (وان يستغيثوا) من العطش (يغاثوا بماء كالمهل) كالنحاس المذاب. او كد ردّي الزيت (يشوى الوجوه) لحرّه (بئس الشراب) هو (شُبْر)

فكيف يشتغلون عنه في الحساب؟» (5)

الكافي ج6 ص286 ك24 ب41 ح1.

«يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات» أي أرض تبدل يومئذ؟ فقال ابو جعفر عليه السلام أرض تبقى خبزة يأكلون منها حتى يفرغ الله عزوجل من الحساب، فقال نافع: انهم عن الأكل لمشغولون فقال ابو جعفر عليه السلام: أهم يومئذ أشغل ام اذ هم في النار فقال نافع: بال اذهم في النار قال: فوالله ما شغلهم اذ دعوا بالطعام فأطعموا الزقوم، ودعوا بالشراب فسقوا الحميم قال صدقت يا بن رسول الله (1)» (5)

روضة الكافي ج8 ص121 ذيل ح93.

«الخبيث»

(اخرج خبيث انا رسول الله-)

انظر الخلاء تحت عنوان (من تخلى الخ)

(اذا اطلع الرجل-الى ان قال-أي خبيث أما والله-)

انظر الدية

(اذا دخلت الغائط-الى ان قال-النجس الخبيث-)

انظر الخلاء

(اذا دخلت المخرج-الى ان قال-من الخبيث المخيث-)

انظر الخلاء

(اذا قال الرجل للرجل انت خبيث-)

انظر الحدود

(انما يريد الخبيث ان يطاع-) يأتي في الشكوك تحت عنوان (الرجل يشك كثيراً الخ)

(انى كنت-الى ان قال-ويحترق الخبيث-)

انظر الذهب

(جاء رجل-الى ان قال-اتاك الخبيث-)

انظر الوسوسة

(الرجل ليشك كثيراً-الى ان قال-لا تعودوا الخبيث من انفسكم-)

انظر الشكوك

«الخبيثة»

(عن الخبيثة اتزوجها-)

التزويج

(عن الخبيثة يتزوجها-)

انظر التزويج

«الخبير»

(سمعته يقول و هو اللطيف الخبير-)

انظر التوحيد

ص: 28

1- للحديث صدر و ذيل تقدم في الحجة تحت عنوان (حججنا مع أبي جعفر عليه السلام)

«الخبيص»

«الخبيص»(1)

(أكلت خبيصاً فيه-)

(أكلت مع أبي عبدالله عليه السّلام يوماً فاتي بدجاجة محشوة خبيصاً-)

انظر الحلواء

(اني اكلت خبيصاً-)

انظر المحرم

(ولد لأبي الحسن عليه السّلام مولود بمنى فأرسل إلينا يوم النحر بخبيص-)

انظر الحلق

«الخاء والتاء»

«الختان»

(اتقوا الكلام عند التقاء الختانيين-)

انظر المجامعة

(اجب من الوليمة والختان-)

انظر الإجابة

«اختتن فقال: قد اختنت في سابعي»(7)

الكافي ج1ص484ك4ب120ذيل ح5.

«اختنوا أولادكم لسبعة أيام فإنه أطهر وأسرع لنبات اللحم وان الأرض(2) لتكره بول الاغلف»(6)

الكافي ج6ص34ك19ب23ح1.

التهذيب ج7ص444ب40ح41.

«إذا أسلم الرجل اختتن ولو بلغ

ثمانين(3)«(1/6)

الكافي ج6ص37ك19ب23ح10.

التهذيب ج7ص445ب40ح45.

(إذا التقى الختانان فقد وجب الجلد-)

انظر الحدود

(إذا التقى الختانان فقد وجب عليه الغسل-) يأتي في الغسل تحت عنوان (عن الرجل يجامع المرأة قريباً الخ)

(إذا التقى الختانان وجب المهر-)

انظر المهر

ص: 29

1- الخبيص: طعام معمول من التمر والزبيب والسمن (المجمع)

2- في التهذيب (أن الأرض الخ)

3- في التهذيب (ولو بلغ ثمانين سنة)

(إذا مسَّ الختان الختان-) يأتي في الغسل تحت عنوان (عن الرجل يصيب المرأة الخ)

(إذا وقع الختان على الختان فقد وجب الغسل-) يأتي في الغسل تحت عنوان (عن الرجل يصيب الخ)

أن اختنوا أولادكم يوم السابع يطهروا-

يأتي تحت عنوان (انه كتب الى أبي محمد عليه السلام الخ)

«أن ثقب أذن الغلام من السنة وختانه لسبعة أيام من السنة» (6)

الكافي ج6 ص35 ك19 ب23 ذيل ح1.

(ان علياً عليه السلام ضمن ختاناً-) انظر الضمان

«ان من قبلنا يقولون: ان ابراهيم عليه السلام ختن نفسه بقدم على دن فقال: سبحان الله: ليس كما يقولون كذبوا على ابراهيم عليه السلام، قلت: وكيف ذلك؟ فقال: أن الأنبياء عليه السلام كانت تسقط عنهم غلفتهم مع سرهم (1) في اليوم السابع فلما ولد لابراهيم عليه السلام من هاجر عيّر سارة هاجر بما تعيّر به الإمام فبكت ها جر واشتد ذلك عليها، فلما رأها اسماعيل تبكى بكى لبكائها، ودخل ابراهيم عليه السلام فقال: ما يبكيك يا اسماعيل؟ فقال: أن سارة عيّرت أمي بكذا وكذا- فبكت وبكى لبكائها، فقام ابراهيم الى مصلاه فناجا فيه ربه، وسأله أن يلقي ذلك عن هاجر فألقاه الله عنها فلما ولدت سارة اسحاق وكان يوم السابع سقطت عن اسحاق سرته ولم تسقط عنه غلفته فجزعت من ذلك سارة فلما دخل ابراهيم عليه السلام عليها قالت: يا ابراهيم ما هذا الحادث الذي حدث في آل ابراهيم و اولاد الأنبياء؟ هذا ابنك اسحاق قد سقطت عنه سرته ولم تسقط عنه غلفته، فقام ابراهيم عليه السلام الى مصلاه فناجا ربه وقال: يا رب ما هذا الحادث الذي قد حدث في آل ابراهيم و اولاد الأنبياء وهذا ابني اسحاق قد سقطت عنه سرته ولم تسقط عنه غلفته؟ فأوحى الله تعالى اليه أن يا ابراهيم هذا لما عيّر سارة هاجر فأليّت (2) أن لا اسقط ذلك عن أحد من أولاد الأنبياء لتعبير سارة

ص: 30

1- الغلظة: وهي الجليدة التي يقطعها الختان، والسرر: ما تقطعه القابلة من سرّة الصبي (المنجد)

2- فأليّت أي حلفت (المنجد)

هاجر فأختن اسحاق بالحديد وأذقه حرّ الحديد قال: فختته ابراهيم عليه السّلام بالحديد وجرّت السنة بالختان في أولاد اسحاق بعد

ذلك»(6)

الكافي ج6ص35ك19ب23ح4.

«انه روي عن الصالحين عليه السّلام أن اختنوا اولادكم يوم السابع يطهروا فان الأرض تضجّ الى الله عزوجل من بول الأغلف وليس جعلني الله فداك لحجّامي بلدنا حذق بذلك ولا يختنونه يوم السابع، عندنا(1) حجّام من اليهود فهل يجوز لليهود أن يختنوا اولاد المسلمين أم لا؟فوقّع عليه السّلام يوم السابع(2) فلا تخالفوا السنن ان شاء الله»

الفقيه ج3ص14ب149ذيل ح17.

الكافي ج6ص35ك19ب23ح3بتفاوت.

«انه كتب الى ابي محمد عليه السّلام انه روى عن الصادقين عليه السّلام أن اختنوا أولادكم يوم السابع يطهروا وان الأرض تضجّ الى الله من بول الأغلف، وليس جعلت فداك لحجّامي

بلدنا حذق بذلك ولا- يختنونه يوم السابع، وعندنا حجّام اليهود فهل يجوز لليهود أن يختنوا أولاد المسلمين أم لا ان شاء الله؟فوقّع عليه السّلام: السنة يوم السابع فلا تخالفوا السنن ان شاء الله»(11)

الكافي ج6ص35ك19ب23ح3.

الفقيه ج3ص14ب149ح17بتفاوت.

«ثقب أذن الغلام من السنة وختان

الغلام من السنّة»(6)

الكافي ج6ص36ك19ب23ح5.

«ختان الغلام من السنة وخفض الجوّاري ليس من السنة»(6)

الكافي ج6ص37ك19ب24ح2.

«الختان سنّة(3) في الرجال ومكرمة في النساء»(6)

التهذيب ج7ص45ب40ح47.

الفقيه ج3ص14ب194ذيل ح15بتفاوت.

-
- 1- في الكافي (وعندنا) كما يأتي
 - 2- في الكافي (السنة يوم السابع)
 - 3- في الفقيه (واما الختان فانه سنة الخ) وفي الكافي (الختان في الرجل سنة الخ) ويأتي تحت عنوانهما

«الختان في الرجل سنة و مكرمة في النساء»(6)

الكافي ج6ص37ك19ب24ح4.

التهذيب ج7ص445ب40ح47بتفاوت.

الفقيه ج3ص14ب194ذيل ح15بتفاوت.

«خفض الجارية(1) مكرمة وليست من السنّة ولا شيئاً واجباً وايّ شيء افضل من المكرمة»(6)

الكافي ج6ص37ك19ب24ح3.

التهذيب ج7ص445ب40ح46.

(خفض الجوازي مكرمة-)

تقدم تحت عنوان(خفض الجارية الخ)

«طهروا أولادكم يوم السابع فانه أطيب وأطهر و اسرع لنبات اللحم وان الأرض تنجّس من بول الأغلف أربعين صباحاً»(6/م)

الكافي ج6ص35ك19ب23ح2.

التهذيب ج7ص445ب40ح42.

«عن الجارية تسيي من أرض الشرك فتسلم فتطلب(2) لها من يخفضها فلا تقدر

على امرأة فقال:أما السنّة في الختان على الرجال و ليس(3) على النساء»(5)

الكافي ج6ص37ك19ب24ح1.

التهذيب ج7ص445ب40ح46.

«عن ختان الصّبي لسبعة أيّام من السنّة هو أو يو خّر؟ وأيهما افضل قال: لسبعة أيّام من السنّة وإن أخّر فلا بأس»(7)

الكافي ج6ص36ك19ب23ح7.

التهذيب ج7ص445ب40ح44.

(عن الرجل يختن ولده وهو لا يصلّى-)

انظر الصلاة

«في رجل يسلم فيريد أن يختن؟ وقد حضر الحج أيج أم يختن؟ فقال: لا يج حتى يختن» (6)

التهديب ج 5 ص 125 ب 9 ح 84.

التهديب ج 5 ص 469 ب 26 ح 292.

الفقيه ج 2 ص 251 ب 134 ح 2 بتفاوت.

الكافي ج 4 ص 281 ك 15 ب 43 ح 1 بتفاوت.

ص: 32

1- في التهديب (خفض الجواري الخ)

2- في التهديب (فتطلب)

3- في التهديب (وليس على النساء)

«في الرجل الذي يسلم (1) ويريد أن يختن وقد حضر الحجّ أيجحّ أو يختن؟»

قال: لا يحج حتى يختن» (6)

الفقيه ج2 ص251 ب134 ح2.

التهذيب ج5 ص469 ب26 ح292.

التهذيب ج5 ص125 ب9 ح84 بتفاوت.

الكافي ج8 ص281 ك15 ب43 ح1 بتفاوت.

«في الرجل يسلم (2) فيريد أن يحج (3) وقد حضر الحج ايجح أو يختن؟ قال لا يحج حتى يختن» (6)

الكافي ج4 ص281 ك15 ب43 ح1.

التهذيب ج5 ص469 ب26 ح292 بتفاوت.

التهذيب ج5 ص125 ب9 ح84 بتفاوت.

الفقيه ج2 ص251 ب134 ح2 بتفاوت.

«في الصبيّ اذا ختن قال: يقول:

«اللهم هذه سنتك وستة نبيك صلواتك عليه وآله واتباع منّا لك ولنبيك بمشيتك ويارادتك وقضائك لأمر اردته وقضاء حتمته وأمر أنفذته فأذقت حراً الحديد في ختانه وحجامته، لأمر أنت اعرف به مني، اللهم فطهره من الذنوب، وزد في عمره وادفع الآفات عن بدنه والأوجاع عن جسمه وزده من الغني وادفع عنه الفقر فانك تعلم ولا نعلم» قال ابو عبد الله عليه السلام: أيّ رجل لم يقلها عند ختان ولده فليقلها عليه من قبل أن يحتلم فان قالها في حراً الحديد من قتل أو غيره» (6)

الفقيه ج3 ص315 ب149 ح18.

«لا بأس أن لا تختن المرأة فأما الرجل فلا بد منه» (1/6)

الفقيه ج3 ص314 ب149 ح16.

(لما هاجرن النساء-)

انظر الماشطة

«من الحنيفة الختان» (6)

-
- 1- في موضع من التهذيب(في رجل يسلم الخ)وقد تقدم تحت عنوانه وفي الكافي(في الرجل يسلم الخ)ويأتي تحت عنوانه
 - 2- في موضع من التهذيب(في رجل يسلم الخ)وفي الفقيه وموضع آخر من التهذيب(في الرجل يسلم الخ)وتقدم تحت عنوانهما
 - 3- في الفقيه والتهذيب(اين يختن وقد حضر الحج الخ)

الكافي ج6ص36ك19ب23ح6.

التهذيب ج7ص445ب40ح43.

(المولود يعق عنه ويختن لسبعة-)

انظر العقيقة

(واما الختان فانه سنّة في الرجال ومكرمة في النساء)(غ)

الفييه ج3ص314ب194ذيل ح15.

الكافي ج6ص37ك19ب24ح4بتفاوت.

التهذيب ج7ص445ب40ح47بتفاوت.

«الختل»

[\(1\)](#)«الختل»

(ويل للذين يختلون-)

انظر الدنيا

«الختم»

(ان الله عز ذكره ختم بنبيكم-)

انظر الحجة

(الختم على طين-)

انظر التربة

(من ختم له بصدقة-)

انظر الصدقة

(من ختم له بصيام-)

انظر الصوم

(من ختم له بلا اله الا الله-)

انظر التهليل

(من قرأ اقرأ باسم ربك فاذا ختمها-)

انظر العزائم

(من لم يوص عند موته-الى أن قال-فقد ختم عمله بمعصيته-)

انظر الوصية

«الختن»

(رجل زوج ابنته-الى ان قال-فابى الختن-)

انظر التزويج

(كانت علي بن الحسين عليه السلام اذا اتاه ختنه-)

انظر الخطبة

(مربنا المفضل وانا و خنتي-)

انظر الاصلاح

«الخاء والطاء»

«خثعم»

(أن رجلاً من خثعم جاء الى النبي صلى الله عليه وآله-)

انظر اصول الكفر واركانه

(أن رجلاً من خثعم-)

انظر الأمر بالمعروف

(بعث رسول الله صلى الله عليه وآله جيشا الى خثعم-)

انظر الجهاد

1- الختل: يقال ختله يخته اذا خدعه (المجمع)

«الخاء والذال»

«الخدّ»

(إذا أصابك همّ - إلى ان قال - من جانب خدك الأيسر -)

انظر السجود

(إذا ذكر أحدكم نعمة الله فليضع خده -)

انظر سجدة الشكر

(إذا ذكرت - إلى ان قال - فالصق خدك بالأرض -)

انظر سجدة الشكر

(أوحى الله تعالى إلى موسى - إلى أن

قال - أنك إذا صليت وضعت خديك -)

انظر التواضع

(تقول - إلى ان قال - ثم تضع خدك الأيمن على الأرض -)

انظر سجدة الشكر

(خرجت - إلى أن قال - ثم الصق خده الأيمن بالأرض -)

انظر سجدة الشكر

(كان موسى بن عمران - إلى ان قال - لم يفتل حتى يلصق خده الأيمن -)

انظر سجدة الشكر

(وفي الخدّ إذا كان -)

انظر الدّية

(ولا تصعّر خدك -)

انظر العلم

(يا عيسى افرح-الى ان قال-وان لطم

خدك الأيمن فاعطه الأيسر-)

انظر عيسى بن مريم

«خداش»

(بعث طلحة و الزبير رجلاً من عبد القيس يقال له خداش-)

انظر الحجة

«الخدري»

«الخدري»(1)

(أن أبا سيعد الخدري)انظر الاحتضار

«الخدش»

(عن رجل شقّ-الى ان قال-في الخدش أذا-)

انظر الكفارة

(في الحرصة شبه الخدش-)

انظر الدية

(ما خلق الله حلالاً-الى ان قال-حتى أرش الخدش-)

انظر العلم

«الخدشة»

(عن رجل شقّ-الى ان قال-اذا خدشت المرأة وجهها-)

انظر الكفارة

(ملعون كل مال-الى ان قال-الرجل يخدش الخدشة-)

انظر الزكاة

1- تقدم تحت عنوان (ابوسعيد الخدري) ما يناسب المقام

«الخدع»

(الرجل يخدع امرأته-)

انظر الجارية

(ما خدعوك فيه من شيء-)

انظر الصلاة

«الخدعة»

«الخدعة»(1)

(الحرب خدعة-)

انظر الحرب

(عن رجل من ثقيف-الى ان قال-ان الذي سمعت مني خدعة-)

انظر الزكاة

«الخدم»

(بعث بخدم الى-)

انظر الحججة

(كنت-الى ان قال-ما تقولون في خدمكم-)

انظر الضلال

(المؤمنون خدم بعضهم لبعض-)

انظر المؤمنون

«الخدمة»

(أحق الناس بالخدمة العالم-)

يأتي في العلم تحت عنوان (قال عيسى الخ)

(ان طاعة الله خدمته في الأرض-)

انظر الصلاة

(أوحى الله تبارك وتعالى الى الدنيا اخدمي مَنْ خدمني-)

انظر الدنيا

(أيما مسلم خدم قوماً-)

انظر الطاف المؤمن

(باع رسول الله صلّى الله عليه وآله خدمة المدبّر-)

انظر التدبير

(الجارية النصرانية تخدمك-)

انظر العمل

(عن ابن عم له كانت له جارية تخدمه-)

انظر الجارية

(في رجل اعتق ام ولد-الى ان قال-لها يوم وله يوم من الخدمة-)

انظر العتق

(في المرتدة عن الاسلام قال:لا تقتل وتستخدم خدمة شديدة-)

انظر الارتداد

(كان يلزم باب أبي جعفر عليه السلام للخدمة-)

انظر الحجّة

(من كان مؤمناً-الى ان قال-ولا تحل خدمة من كان مؤمناً-)

انظر العتق

«الخدود»

(استأذنت-الى ان قال-وارحم تلك الخدود-)انظر الحسين بن علي (عن رجل

ص: 36

1- يأتي في الخديعة ما يناسب المقام

شق-الى ان قال-لا شيء في اللطم على الخدود-

انظر الكفارة

(وقد شققن الجيوب ولطمن الخدود-)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

«خديجة بنت خويلد عليه السلام»

(أن رسول الله صَلَّى الله عليه وآله لم يتزوج على

خديجة-)

انظر التزويج

(دخل رسول الله صَلَّى الله عليه وآله على خديجة حين مات القاسم-)

انظر الولد

(دخل رسول الله صَلَّى الله عليه وآله على خديجة وهي)

انظر الاحتضار

(لما اراد رسول الله صَلَّى الله عليه وآله أن يتزوج خديجة-)

انظر التزويج

(لما توفي طاهر بن رسول الله صَلَّى الله عليه وآله نهى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله خديجة عن البكاء-)

انظر الولد

(ولد النبي صَلَّى الله عليه وآله-الى ان قال-وتزوج

خديجة وهو ابن بضع وعشرين سنة-)

انظر محمد بن عبدالله

(ولم يولد لرسول الله من خديجة-)

انظر فاطمة

«خديجة بنت عمره»

(أتينا خديجة بنت عمر-)

انظر الحجة

«الخديعة»

«اياك والخديعة فانها من خلق

اللئيم»(1)

روضه الكافي ج8 ص24 ذيل ح4.

«الخديعة في النار»(6)

الكافي ج5 ص470 ك18 ب112 ذيل ح11.

(لولا أن المكر والخديعة-)

انظر المكر

«الخاء والذال»

«الخذف»

«الخذف»(1)

«أن النبي صَلَّى الله عليه و آله أبصر رجلاً يخذف بحصاة في المسجد فقال: ما زالت تلعن حتى وقعت ثم قال: الخذف في النادي من اخلاق قوم لوط ثم تلا عليه السلام «وتأتون في ناديكم(2) المنكر» قال: هو الخذف»(6)

التهذيب ج3 ص262 ب25 ح61.

ص: 37

1- الخذف: يستعمل في الضرب والرمي معاً- الى ان قال- الخذف الرمي بأطراف الأصابع (المجمع)

2- النادي هو المجلس مادام أهله فيه (شُبِّر)

«الخاء والزاء»

«الخرّ»

(1).

(والذين اذا ذكروا بآيات ربهم لم يخزّوا-)

انظر الحجة

«الخراب»

(اصل خراب البدن-)

انظر الأكل

(عشاء الأنبياء-الى ان قال-فانّ ترك العشاء خراب البدن-)

انظر الأكل

(قال أبو عبدالله عليه السّلام وذكر هؤلاء-الى ان

قال-ورأيت الخراب قد اديل من العمران-)

انظر علائم الظهور

«الخراج»

«الخراج»(2)

(اذا خرج بالمحرم الخراج-)

انظر المحرم

«استعملني أمير المؤمنين علي بن ابيطالب عليه السّلام على أربعة رساتيق المداين البهباذات(3) ويَهْرَسِير(4) ونهر جوير(5) ونهر الملك(6) وأمرني أن أضع على كل جريب زرع غليظ درهماً ونصفاً،وعلى كلّ جريب وسط درهماً وعلى كل جريب زرع رقيق ثلثي درهم،وعلى كل جريب كرم عشرة دراهم،وعلى كل جريب نخل عشرة دراهم وعلى كل جريب البساتين التي تجمع النخل والشجرة عشرة دراهم وأمرني أن ألقى كل نخل شاذ عن القرى لمارة الطريق وأبناء السبيل ولا آخذ منه شيئاً،وأمرني أن اضع على الدهاقين الذين يركبون البراذين ويتختمون بالذهب على كل رجل منهم ثمانية واربعين درهماً،وعلى أوساطهم والتجار منهم على كل رجل أربعة وعشرين درهماً و على سِفْلَتهم وفقرائهم على كل انسان منهم اثني عشر درهماً قال:

- 1- خرّ - خرّاً وخروراً أى سقط من علو كما في المجمع والمنجد)
- 2- تقدم في الإجارة والأرض والجزية ويأتي في الزراعة والزرع والسلطان والمزارعة والمضاربة ما يناسب المقام
- 3- اسم لثلاث كور ببغداد من أعمال سقى الفرات (المراصد)
- 4- بَهْرَسِير: من نواحي بغداد قرب المدائن (المراصد)
- 5- نهر جوير: بالبصرة (المراصد)
- 6- نهر الملك: كورة واسعة من نواحي بغداد (المراصد)

فَجَبَّيْتُهَا ثَمَانِيَةَ عَشْرِ أَلْفِ أَلْفِ دَرَاهِمٍ فِي سَنَةٍ»

الفقيه ج 2 ص 26 ب 10 ح 1.

التهذيب ج 4 ص 119 ب 34 ح 3.

الاستبصار ج 2 ص 53 ب 29 ح 3.

(ان خرج بالرجل منكم الخراج-)

انظر المحرم

(ان في ديوان النجاشي علي خراجا-)

انظر السلطان

(ان في خراجا-)

انظر الإستنجاء

(ان لي ارض خراج-)

انظر الأرض

«ذكرت لأبي الحسن الرضا عليه السلام الخراج وما سار به اهل بيته فقال: العُشر ونصف العُشر على من أسلم طوعاً تركت ارضه في يده واخذ منه العُشر ونصف العُشر فيما عمّر منها، وما لم يعمر منها أخذته الوالي فقبله ممن يعمره وكان للمسلمين، وليس فيما كان اقل من خمسة أو ساق شيء، وما أخذ بالسيف فذلك للأمام يقبله بالذي يرى كما صنع رسول الله صلّى الله عليه وآله بخيبر قبل ارضها ونخلها والناس يقولون لا- تصلح قبالة الأرض والنخل اذا كان البياض اكثر من السواد وقد قبل رسول الله صلّى الله عليه وآله خيبر وعليهم في حصصهم العُشر ونصف العُشر»

التهذيب ج 4 ص 119 ب 34 ح 2.

«ذكرنا له الكوفة وما وضع عليها من الخراج وما سار فيها اهل بيته فقال: من أسلم طوعاً تركت ارضه في يده وأخذ منه العُشر مما سقت السماء والأنهار، ونصف العُشر مما كان بالرّشا (1) فيما عمّروه منها وما لم يعمروه منها أخذته الامام فقبله (2) ممن يعمره وكان للمسلمين، وعلى المتقبلين في حصصهم العُشر ونصف العُشر وليس في اقل من خمسة أو ساق شيء من الزكاة، وما أخذ بالسيف فذلك الى الامام يقبله (3) بالذي يرى كما صنع رسول الله صلّى الله عليه وآله بخيبر قبل سوادها وبياضها يعني ارضها ونخلها

1- في موضع من التهذيب (ونصف العُشر فيما كان نادراً فيما عمره منها) وفي موضع آخر منه (ونصف العشر بما سقى بالرشا) اقول: والرشا، هو الحبل الذي يتوصل به الى الماء كما يستفاد من المجمع

2- في موضع من التهذيب (فيقبله)

3- في موضع من التهذيب (فذلك للامام)

والناس يقولون: لا يصلح قبالة الأرض والنخل وقد قبّل رسول الله صلّى الله عليه وآله، خير، وعلى المتقبلين سوى قبالة الأرض العُشر ونصف العُشر في حصصهم وقال: ان اهل الطائف(1) اسلموا وجعلوا عليهم العُشر ونصف العُشر وان اهل مكة دَخَلَهَا رسول الله صلّى الله عليه وآله عَنوة فكانوا أسراء في يده فأعتقهم وقال: اذهبوا فأنتم الطلقاء»

الكافي ج3ص145ك13ب7ح2.

التهذيب ج4ص38ب10ح8.

التهذيب ج4ص118ب34ح1.

الاستبصار ج2ص25ب11ح4.

(رافقت-الى أن قال-وعليّ في ديوانه

خراج-)

انظر السلطان

(ارفع الى أمير المؤمنين عليه السّلام رجل مؤمن

اشترى أرضاً من أراضي الخراج-)

انظر الأرض

(عما يخرج منها-)

انظر الزكاة

(عن أرض الخراج-)

انظر الأرض

«عن رجل استأجر أرضاً(2) من أرض الخراج بدراهم مسّات أو بطعام مسّى فيؤاجرها جريباً جريباً أو قطعة قطعة(3) بشيء معلوم فيكون له فضل فيما استأجر من السلطان ولا يُنفق شيئاً أو يؤاجر تلك الأرض قطعاً على أن يعطيهم البذور والنفقة فيكون له في ذلك فضل على اجارته وله تربة الأرض أله ذلك؟ أو ليس له؟(4) فقال: اذا استأجرت أرضاً فانفقت فيها شيئاً أو رَمَمْتَ(5) فيها فلا بأس بما ذكرت،(6) ولا بأس أن يستكربى الرجل أرضاً بمائة(7) دينار فيكربى بعضها بخمسة وتسعين ديناراً ويعمّر بقيّتها»(6)

الفتاوى ج3ص157ب73ح12.

التهذيب ج7ص203ب19ذيل ح42.

1- في موضع من التهذيب (ثم قال: ان اهل الطائف الخ)

2- في الكافي (عن الرجل استأجر أرضاً من أرض الخراج الخ)

3- في الكافي والتهذيبين (قطعة قطعة أو جريباً جريباً)

4- في الكافي والتهذيبين (وله تربة الأرض أو ليست له)

5- رَمَمَتْ: أي أصلحت كما في (المنجد)

6- الى هنا تم حديث الكافي والتهذيب والاستبصار

7- تقدم هذا الذيل في الإجارة عن التهذيبين أيضاً فراجع

الاستبصار ج3 ص130 ب86 ح7.

الكافي ج5 ص272 ك17 ب132 ذيل ح2.

«عن رجل استأجر من السلطان من أرض الخراج بدراهم مسمّاة أو بطعام مسمّى ثم آجرها وشرط لمن يزرعها أن يقاسمه النصف أو أقل من ذلك أو أكثر وله في الأرض بعد ذلك فضل أيصلح له ذلك؟ قال: نعم اذا حفر نهراً أو عمل لهم شيئاً يعينهم بذلك فله ذلك (1) قال: وسألته عن الرجل استأجر أرضاً (2) من أرض الخراج بدراهم مسمّاة أو بطعام معلوم فيؤاجرها قطعة قطعة أو جريباً جريباً بشيء معلوم فيكون له فضل فيما استأجر [ه] من السلطان ولا يُنْفَق شيئاً أو يؤاجر تلك الأرض قطعاً على أن يعطيهم البذر والنفقة فيكون له في ذلك فضل على اجارته وله تربة الأرض او ليست له؟ فقال: اذا استأجرت أرضاً فانفقت فيها شيئاً أو رمّمت (3) فيها فلا بأس بما ذكرت» (6)

الكافي ج5 ص272 ك17 ب132 ح2.

التهذيب ج7 ص203 ب19 ح42.

الاستبصار ج3 ص129 ب86 ح4.

الاستبصار ج3 ص130 ب86 ح7.

الفقيه ج3 ص157 ب73 ح12 بتفاوت.

(عن الرجل استأجر أرضاً من أرض الخراج-)

تقدم تحت عنوان (عن رجل استأجر من السلطان الخ)

«عن الرجل تكون له الأرض (4) من أرض الخراج عليها خراج معلوم ربما زاد وربما نقص فيدفعها الى الرجل أن يكفيه خراجها ويعطيه ماتي درهم في السنة؟ قال: لا بأس» (6)

الفقيه ج3 ص154 ب73 ذيل ح1.

الكافي ج5 ص265 ك17 ب127 ح5.

التهذيب ج7 ص196 ب19 ح14.

(عن الرجل له الضيعة فيؤدي خراجها-)

ص: 41

1- الى هنا ليس في الفقيه وتم حديث الاستبصار وذكر الذيل في الاستبصار في موضع آخر اشرت اليه في المتن

2- في الفقيه والتهذيب والاستبصار (عن رجل استأجر أرضاً الخ)

3- رَمَّمَت الشيء أصلحته (المجمع)

4- في الكافي والتهذيب (في الرجل يكون له الأرض الخ) وتقدم في الإجارة تحت عنوانه

انظر الزكاة

(عن الرجل يتقبل خراج الرجال-)

انظر الجزية

(عن الرجل يرث الأرض أو يشتريها فيؤدي خراجها-)

انظر السلطان

(عن الرجل يستأجر الأرض بشيء معلوم يؤدي خراجها-)

انظر الاجارة

(عن الرجل يكون له الأرض من أرض انظر الجزية الخراج-)

انظر المزارعة

(عن القوم-الى أن قال-كُلُّهَا وَأَدَّ خِرَاجَهَا-)

انظر الأرض

(عن مزارعة اهل الخراج-)

انظر المزارعة

«عن النزول(1) على أهل الخراج فقال: ثلاثة أيام روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله»(6)

التهذيب ج7 ص153 ب11 ح25.

الفتاوى ج3 ص152 ب72 ح7.

الكافي ج5 ص284 ك17 ب140 ح4 بتفاوت.

الكافي ج5 ص284 ك17 ب140 ح5 بتفاوت.

«عن النزول على أهل الخراج فقال ينزل عليهم ثلاثة أيام»(غ)

التهذيب ج7 ص153 ب11 ح26.

(في رجل يأتي-الى أن قال-وضعفوا عن القيام بخراجها-)

انظر المزارعة

(في الرجل يتقبل بجزية رؤوس الرجال وبخراج النخل -)

انظر الجزية

(في الرجل يكون له الأرض عليها خراج -)

انظر الإجارة

(كان احمد بن عبيد الله بن خان على الضياع والخراج -)

انظر الحسن بن علي العسكري عليه السلام

(كيف ترى في شراء أرض الخراج -)

انظر الأرض

(مرض المتوكل من خراج -)

انظر الحجة (من اخذ منه السلطان الخراج -)

انظر الزكاة

«النزول (2) على أهل الخراج ثلاثة أيام» (6)

ص: 42

1- في موضع من الكافي (النزول على الخ) وفي موضع آخر (ينزل على الخ) ويأتي تحت عنوانهما

2- في التهذيب والفقيه (عن النزول على الخ). و تقدم تحت عنوانه

الكافي ج5 ص284 ك17 ب140 ح4.

الكافي ج5 ص284 ك17 ب14 ح5.

التهذيب ج7 ص153 ب11 ح25.

الفييه ج3 ص152 ب72 ح7.

«ينزل على أهل الخراج ثلاثة أيام» (6)

الكافي ج5 ص284 ك17 ب140 ح5.

«خراسان»

(آتيت خراسان وأنا-)

انظر الحجة

(ان بخراسان لبقعة يأتي عليها زمان-)

انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

(أن رجلا كان عند الرضا بخراسان-)

انظر النخل

(أن رجلا من اهل خراسان-)

انظر الحلق

(انه أتاه قوم من أهل خراسان-)

انظر التزويج

(اني كنت في قرية من قرى خراسان-)

انظر الذهب

(دخل رجل على أبي جعفر عليه السلام من أهل

خراسان-)

انظر الربا

(رأني أبو الحسن عليه السلام بخراسان-)

انظر الأظفار

(ستدفن بضعة مني بأرض خراسان-)

انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

(ستدفن بضعة مني بخراسان-)

انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

«الشجاعة في أهل خراسان-»

الفقيه ج3 ص303 ب144 ذيل ح33.

(عن رجل أم قوماً وصلى بهم-الى ان قال-كيف كان يصنع بمن قد خرج الى خراسان-)

انظر الجماعة

(في رجل صلى يقوم من حين خرجوا من

خراسان-)

انظر الجماعة

(في قوم خرجوا من خراسان-)

انظر الجماعة

(قال له رجل من أهل خراسان-)

انظر الولد

(قدم قوم من خراسان على-)

انظر الخمس

(كان وهو بخراسان-)

انظر الفجر

(كتب أبو الحسن علي عليه السلام من خراسان-)

انظر السويق

(كنت قائما على رأس الرضا عليه السلام بخراسان-)

انظر الحُجَّة

(كنت مع الرضا عليه السلام في سفره الى

ص: 43

خراسان-)

انظر التواضع

(كنت واقفاً بين يدي أبو الحسن عليه السلام

بخراسان-)

انظر الحُججة

(لما خرج المأمون من خراسان-)

انظر الحُججة(ما لكم تستخفون بنا؟قال فقام اليه

رجل من خراسان)

انظر الاستخفاف

(وحكي من صحب الرضا عليه السلام الى خراسان-)

انظر الصلاة

(سيقتل رجل من ولدي بأرض خراسان-)

انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

(يقتل حفدتي بأرض خراسان-)

انظر على بن موسى الرضا عليسه السلام

«خراساني»

(كنت في مجلس-الى أن قال-أين الخراساني-)

انظر السئوال

«الخراش»

(جعلت فداك أن هؤلاء-)

انظر القبلة

«خراش بن أمية الخزاعي»

(الذي حلق رأس النبي صلى الله عليه وآله خراش-)

انظر الحلق

(الذي حلق رأسه يوم الحديبية خراش-)

انظر الحلق

«الخراء»

(عن الرجل يري في ثوبه خراء الطير-)

انظر الصلاة

(كل شيء يطير فلا بأس ببوله وخرئه-)

انظر الطير

(كل شيء يطير فلا بأس بخرئه وبوله-)

انظر الطير

(فلا بأس بخراء الدجاج-)

انظر الدجاج

«الخرزه»

كان رسول الله صلى الله عليه وآله يأكل الرطب

با الخريز-)

انظر البطيخ

(كان النبي صلى الله عليه وآله يعجبه الرطب بالخريز-)

انظر البطيخ

«الخربة»

(أتي أمير المؤمنين عليه السلام برجل وجد في خربة-)

انظر الحيل في الأحكام

(الأنفال كل أرض خربة قد باد-)

يأتي في الخمس تحت عنوان (الخمسة)

من خمسة أشياء من الغنائم الخ)

(أيما رجل أتي خربة-)

انظر الأرض

(عن الرجل يأتي الأرض الخربة-)

انظر الأرض

عن الرجل يعطي الرجل الأرض الخربة-)

ص: 44

انظر المزارعة

(في القبالة أن يأتي الرجل الأرض)

(الخربة-)

انظر المزارعة

(القبالة أن تأتي الأرض الخربة-)

انظر المزارعة

(القبالة أن يأتي الأرض الخربة-)

انظر المزارعة

(وجد على عهد امير المؤمنين عليه السلام رجل مذبح في خربة-)

انظر الحيل في الأحكام

«الخردل»

(اتقوا المحقرات-الى أن قال-من خردل فتكن-)

انظر الذنب

(رافقت-الى أن قال-واعلم أن-الله عزوجل سائلك عن مثاقيل الذر والخردل-)

انظر السلطان

(من كان في قلبه حبة من خردل-)

انظر التعصب

«الخرس»

(انما شيعتنا الخرس-)

انظر السكوت

(حدّثني الثقة-الى أن قال-فعلماهم

واتبائهم خرس صمت-))

انظر الحجة

«الخرساء»

(عن رجل قذف امرأته بالزنا وهي خرساء-))

انظر القذف

(عن طلاق الخرساء-))

انظر الطلاق

(في المرأة الخرساء كيف-))

انظر اللعان

(في المرأة الخرساء يقذفها-))

انظر اللعان

«الخرص»

«الخرص»(1)

(عن الرجل يمضي ما خرص عليه-))

انظر النخل

«الخرق»

«الخرق»(2)

(اذا رميت بالمعراض فخرق-))

انظر الصيد

(ان خرق اكل-))

انظر الصيد

«لو كان الخرق خلقاً يُرى ما كان شيء

مما خلق الله أقبح منه» (5/م)

الكافي ج2 ص321 ك5 ب128 ح2.

«من قسم له الخرق حجب عنه الايمان» (5)

ص: 45

1- أصل الخرص التظني فيما لا تستيقنه، ومنه خرص النخل والكرم اذا حَزَرَت التمر لأن الحرز أئما هو تقدير بظن لا احاطة (لسان العرب)

2- الخرق خلاف الرفق كما يستفاد من المجمع

الكافي ج2ص321ك5ب128ح1.

(وروي انه ان خرق اكل -)

انظر الصيد

«الخرقة»

(احب لمن غسل الميت أن يلف على يده الخرقة-)

انظر الغُسل

(إذا أردت غُسل الميت فاجعل -الى أن قال-فخذ خرقة نظيفة-)

انظر الغُسل

(إذا أردت غُسل الميت فضعه-الى أن قال-فالق على عورته خرقة-)

انظر الغُسل

(إذا غسلتم الميت-الى أن قال-تؤخذ خرقة فيشّد-)

انظر الغُسل

(أن النساء-الى أن قال-ثم تجعل عليه خرقة رقيقة-)

انظر الغُسل

(التكفين أن تبدأ بالقميص ثم بالخرقة-)

انظر الكفن

(عن الرجل يخرج في-الى أن قال-يلقى على عورتها خرقة-)

انظر الغُسل

(عن غسل الميت فقال استقبال-الى أن قال-تشّد فخذيته على القطن بالخرقة-)

انظر الغُسل

(عن غسل الميت قال تبدأ فتطرح على سواته خرقة-)

انظر الغُسل

(عن غسل الميت قال يطرح عليه خرقة-)

انظر الغُسل

(قلت فالكفن قال تأخذ خرقة-)

انظر الكفن

(كيف اصنع بالكفن قال تأخذ خرقة-)

انظر الكفن

(الميت يكفن في ثلاثة سوى العمامة والخرقة-)

انظر الكفن

«خرقيل»

(ألم تر الى الذين خرجوا- إلى أن قال- فمرو بهم نبيّ من أنبياء بني اسرائيل يقال: له خرقيل-) انظر القصص

«الخرم»

(أن امير المؤمنين عليه السّلام قضى في خرم الأنف-) انظر الدينة

«الخروج»

(أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اني خرجت-)

انظر الرنا

(أتينا أبا عبدالله عليه السّلام وهو يريد الخروج الى مكة-)

انظر الأكل

(إذا أذنب الرجل خرج في قلبه-)

انظر الدُّنْب

إذا أردت الخروج إلى الحج -)

انظر الحجّ

(إذا أعسر أحدكم فليخرج -)

انظر طلب الرزق

(إذا خرج الرجل في شهر رمضان بعد -)

انظر السفر

(إذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافراً -)

انظر شهر رمضان

(إذا خرج الرجل من منى -) انظر منى

(إذا خرجت بعد طلوع الفجر -)

انظر شهر رمضان

(إذا خرجت في سفر فقل -)

انظر السفر

(إذا خرجت من بيتك تريد الحج -)

انظر السفر

(إذا خرجت من منزلك فقل -)

انظر الدعاء

(إذا خرجت من شيء -)

انظر الشكوك

(إذا خرجت من منى -)

انظر منى

(إذا خرجت من منزلك فقصّر-)

انظر القصر

(إذا خرجت من منزلك فقل بسم الله توكلت-)

انظر الدعاء

(إذا خرجت من منزلك في سفر-)

انظر الدعاء

(إذا رأيت الرجل يخرج من ماله-)

انظر المال

(إذا قال لك اخوك وقد خرجت-)

انظر الحمّام

(أرأيت ما كان من أمر عليّ والحسن والحسين وخروجهم-)

انظر الحُجّة

(أردنا أن نخرج-)

انظر السفر

(استأذنت على أبي جعفر عليه السّلام فخرج-)

انظر الدعاء

(الأكل قبل الخروج-)

انظر الأعياد

(ألم ترّ إلى الذين خرجوا-)

انظر القصص

(أما أنا فاخذ من شعري حين اريد

الخروج-) (

انظر الحج

(ان أحدكم ليأتي اهله فتخرج من تحته-)

انظر المجامعة

(ان الحاج من حين يخرج-)

انظر الحج

(أن رسول الله صلّى الله عليه وآله خرج على -)

انظر الجنابة

(أن رسول الله صلّى الله عليه وآله خرج من المدينة الى مكة-)

انظر شهر رمضان

(أن رسول الله صلّى الله عليه وآله كان يخرج حتى -)

ص: 47

انظر الأعياد

(أن رسول الله صَلَّى الله عليه وآله لما خرج من الغار-) انظر الحجّة

(أن العبد المسلم اذا خرج من بيته-)

انظر زيارة الإخوان

(ان عثمان خرج حاجاً-)

انظر التلبية

(ان قدرت أن لاتخرج من بيتك-)

انظر محاسبة العمل

(ان الله لما أذن لمحمد صَلَّى الله عليه وآله في الخروج من مكة-)

انظر الاسلام

تحت عنوان(أن ناساً الخ)

(ان اللعنة اذا خرجت-)

انظر السبّ

(ان المؤمن ليخرج-)

انظر زيارة الإخوان

(أنا ضامن لمن خرج-)

انظر العمامة

(أنا نريد أن تخرج الى مكة-)

انظر الحج

(أنا نريد الخروج الى مكة-)

انظر الحج

(أنتهيت الى باب أبي عبدالله عليه السّلام فخرج

المفضل-)

انظر الحج

(انه أخبرني عمّن رآه أنه خرج-)

انظر الحجّة

(أنه خرج الى الرّبذة-)

انظر الحرم

(انه خرج من المدينة-)

انظر الحجّة

تحت عنوان (عن أبي الحسن الرضا عليه السّلام الخ)

(انه كان اذا خرج من البيت قال بسم الله-)

انظر الدعاء

(انه كان اذا خرج من الخلا-)

انظر الخلا

(انه كان اذا خرج يوم الفطر-)

انظر الأعياد

(انه والله ما خرج عبد من ذنّب-)

انظر الذنّب

(انه يخرج الى بعض المواقيت-)

انظر العمرة

(انه يخرج من ذنوبه-)

انظر التعجيل

(اني أخرج في الحاجة-)

انظر التعقيب

(اني أخرج في هذا الوجه-)

انظر السجود

(اني اريد الخروج الى بعض الجبل-)

انظر النسبة

(اني خرجت مُحرمًا-)

انظر المحرم

(اني كنت خرجت من الكوفة-)

انظر السفينة

(ايّما امرأة خرجت من-)

انظر الزوج

ص: 48

(ايما مؤمن خرج-)

انظر المعانقة

(تخرج بعد الزوال وترجع-)

يأتي في العدة تحت عنوان(عن المرأة

يتوفى الخ)

(تخرج بعد نصف الليل-)

يأتي في العدة تحت عنوان(المتوفى

عنها زوجها قال الخ)

(تخرج في سبيل الله-)

تقدم في الحج تحت عنوان

(عن المرأة يموت عنها الخ)

(تخرج من بيت زوجها وتحج-)

يأتي في العدة تحت عنوان(عن المتوفى عنها زوجها اخرج من الخ)

(تخرج وتنتقل من منزل الى منزل-)

تقدم في الحج تحت عنوان(عن التي توفي الخ)

(تصدّق واخرج أيّ يوم شئت-)

انظر السفر

(الجنّازة يخرج-)

انظر الجنّازة

(خرج أبو جعفر عليه السّلام يصلي-)

انظر الخزّ

(خرج أبو الحسن عليه السّلام في بعض -)

انظر الحدود

(خرج أبو حنيفة-)

انظر الخلا

(أخرج ابو عبدالله عليه السّلام من الحمّام-)

انظر الحمام

(خرج أبو عبد الله عليه السّلام من المدينة-)

انظر الصوم

(اخرج ابو عبدالله عليه السّلام من المسجد-)

انظر الشُّكر

(خرج اليّ أبو الحسن عليه السّلام-)

انظر البخور

(خرج اليّ من أبي محمد-)

انظر الحُجّة

(خرج إلينا أبو عبدالله عليه السّلام وهو مغضب-)

انظر الحُجّة

(خرج إلينا من أبي الحسن عليه السّلام بالبصرة-)

انظر الحُجّة

(خرج أمير المؤمنين عليه السّلام الى الحيرة-)

انظر الكوفة

(خرج امير المؤمنين عليه السّلام بسرّاقة-)

انظر الحدود

(خرج امير المؤمنين عليه السّلام بشراحة-)

انظر الحدود

(خرج امير المؤمنين عليه السّلام ذات ليلة-)

انظر الحجّة

(خرج أمير المؤمنين عليه السّلام على بغلة-)

انظر الجريّ

ص: 49

خرج أمير المؤمنين عليه السّلام على قوم-

انظر الصلاة

(خرج امير المؤمنين عليه السّلام وهو راكب-

انظر الراكب

(خرج امير المؤمنين عليه السّلام يسير-

انظر كربلاء

(خرج بجارية لنا-

انظر الدعاء

(خرج بي ناصور-

انظر الحجة

(خرج الحسن بن علي عليه السّلام الى مكة-

انظر حسن بن علي عليه السّلام

(خرج الحسن بن علي عليه السّلام في بعض عمره-

انظر الحسن بن علي عليه السّلام

(خرج الحسين عليه السّلام معتمراً-

انظر المحصور

(خرج الحسين عليه السّلام ومعهم-

انظر المحرم

(خرج رجل من المدينة يريد العراق-

انظر الدية

(خرج رسول الله صلّى الله عليه وآله إلى الصلاة-

انظر الافتتاح

(خرج رسول الله صَلَّى الله عليه وآله قبل الغداة-)

انظر الاكل

(خرج رسول الله صَلَّى الله عليه وآله لعرض الخيل-)

انظر الخيل

(خرج رسول الله صَلَّى الله عليه وآله من حجرته-)

انظر الحججة

(خرج رسول الله صَلَّى الله عليه وآله من منزل عائشة-)

انظر الدعاوي

(خرج رسول الله صَلَّى الله عليه وآله يوم النحر-)

انظر النساء

(خرج عبد الصمد بن علي-)

انظر الدابة

(خرج عليه السلام عليّ فنظرت الى رأسه-)

انظر الحججة

(خرج علينا أبو الحسن عليه السلام-)

انظر الصوم

(خرج عن أبي محمد صَلَّى الله عليه وآله حين قتل-)

انظر الحججة

(خرج النبي صَلَّى الله عليه وآله ذات يوم-)

انظر بنو هاشم

(أخرج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَهُوَ مُحْزُونٌ-)

انظر الدنيا

(خرج نبي عن زيارة مقابر-)

انظر الحُجَّة

(خرجت الينا ألواح من أبي الحسن عليه السَّلام-)

انظر الحُجَّة

ص: 50

(خرجت أنا وأبي حتى اذا-)

انظر الشيعة

(خرجت أنا و حديد-)

انظر التمتع

(خرجت أنا و ميسر-)

انظر التلبية

(اخرجت حتى انتهيت-)

انظر التوكل

(خرجت في عمرة-)

انظر البُدن

(خرجت مع أبي الحسن موسى بن جعفر-)

انظر سجدة الشكر

(خرجت مع أبي عبدالله عليه السّلام الى ينبع-)

انظر الخفّ

(خرجت مع أبي عبدالله عليه السّلام فيما بين

مكة-)

انظر الليل

(خرجت مع أمير المؤمنين عليه السّلام الى الظهر-)

انظر وادي السلام

(خرجت وأنا أريد-)

انظر اللباس

(خرجنا الى مكة فاصطادت-)

انظر الحرم

(خرجنا الى مكة ومعنا شيخ-)

انظر التوبة

(خرجنا أنا وجميل بن دراج-)

انظر الليل

(خرجنا بسمك-)

انظر السمك

(خرجنا ستة نفر-)

انظر المحرم

(خرجنا مع أبي جعفر عليه السلام الى أرض طيبة-)

انظر البعير

(خرجنا مع أبي عبد الله عليه السلام حيث-)

انظر العاشر

(خروج السفيناني من-)

انظر علائم الظهر

(الخروج يوم الفطر-)

انظر الأعياد

(رأيت أبا جعفر عليه السلام وقد خرج-)

انظر محمد بن علي الجواد

(رأيت أبا جعفر عليه السلام يخرج-)

انظر الحَمَام

(رجل خرج من سفينة-)

انظر العريان

(رجل طاف بالبيت ثم خرج-)

انظر الطواف

(رجل يريد السفر فيخرج-)

انظر القصر

(الرجل اذا خرج من منزله-)

انظر الطلاق (الرجل يخرج ثم يقدم-)

انظر المال

(الرجل يخرج في تجارة-)

انظر الحج

(الرجل يخرج من حجته-)

انظر الحج

(الرجل يريد السفر فيخرج-)

انظر القصر

ص: 51

(ضمنت لمن خرج-)

انظر العمامة

(عما يخرج من البحر-)

انظر الخمس

(عما يخرج منها ما عليه-)

انظر الزكاة

(عمن يخرج من أهله-)

انظر القصر

(عن الأكل قبل الخروج-)

انظر الأعياد

(عن الباب الذي يخرج-)

انظر الصفا

(عن بختي اغتلم فخرج-)

انظر الدية

(عن الجواهر الذي يخرج-)

انظر الذهب

(عن خروج النبي صلى الله عليه وآله الى مشهد-)

انظر الجهاد

(عن خروج النساء-)

انظر الأعياد

(عن الخروج اذا دخل شهر رمضان-)

انظر شهر رمضان

(عن الخروج يوم الأربعاء-)

انظر الأربعاء

(عن الخنزير يخرج-)

انظر الخنزير

(عن رجل تسحر ثم خرج-)

انظر الصوم

(عن رجل خرج الى مكة وله-)

انظر الحج

(عن رجل خرج حاجاً-)

انظر الحج

(عن رجل خرج في أشهر الحج-)

انظر العمرة

(عن رجل خرج في سفر-)

انظر السفر

(عن رجل خرج في شهر رمضان-)

انظر الصوم

(عن رجل خرج من بغداد-)

انظر القصر

(عن رجل خرج من منى-)

انظر منى

(عن رجل كان متمتعاً خرج-)

انظر الحج

(عن رجل كان يصلي فخرج الامام-)

انظر الجماعة

(عن رجل من أهل مكة خرج-)

انظر المتعة

(عن رجل من أهل مكة يخرج-)

انظر المتعة

(عن الرجل تخرج به القروح-)

انظر الدم

(عن الرجل الصائم يقلس فيخرج-)

انظر الصوم

(عن الرجل لا يخرج يوم الفطر-)

انظر الأعياد

(عن الرجل يخرج الى الصيد-)

انظر القصر

(عن الرجل يخرج الى ضيعته-)

انظر الضيعة

(عن الرجل يخرج به القروح-)

انظر الدم

(عن الرجل يخرج في حاجة-)

انظر القصر

(عن الرجل يخرج في سفر ثم-)

انظر السفر

(عن الرجل يخرج في سفر يريد-)

انظر السفر

(عن الرجل يخرج في سفره وهو-)

انظر القصر

(عن الرجل يخرج في السفر ومعه-)

انظر الغُسل

(عن الرجل يخرج مع القوم-)

انظر السفر

(عن الرجل يخرج من إحليله-)

انظر الاستبراء

(عن الرجل يخرج من بيته-)

انظر الصوم

(عن الرجل يخرج من جوفه-)

انظر الصوم

(عن الرجل يخرج من الحمام-)

انظر الحمّام

(عن الرجل يخرج يشيع-)

انظر التشيع

(عن الرجل يصلي ولا يخرج يديه-)

انظر الثوب

(عن الرجل يكون في صلاته فيخرج منه-)

انظر النواقض

(عن قوم خرجوا-)

انظر السبي

(عن قوم مجوس خرجوا-)

انظر السبي

(عن القوم يخرجون-)

انظر الصيد

(عن اللحم أخرج من الحرم-)

انظر الأضحية

(عن المرأة تخرج الى مكة-)

انظر الحج

(عن المرأة تخرج مع غير-)

انظر الحج

(في رجل خرج حاجاً-)

انظر الحج

(في رجل كانت له قطاع أرضين فحضره الخروج-)

انظر الشهادة

(في الرجل يخرج الى-)

انظر الحرم

(في الرجل يخرج عرياناً-)

انظر العريان

(في الرجل يخرج في الحاجة-)

انظر الحرم

(في الرجل يخرج في سفره فيمّر-)

انظر السفر

ص: 53

في الرجل يخرج من منزله-

انظر القصر

(في الرجل يكون في صلاته فيخرج منه-)

انظر النواقض

(في قوم خرجوا من خراسان-)

انظر الجماعة

(في المجاور بمكة يخرج-)

انظر التمتع

(قوم كسر بهم في بحر فخرجوا يمشون-)

انظر الصلاة على الميت

(كان أبو عبدالله عليه السلام اذا خرج يقول-)

انظر الدعاء

(كان أبي اذا خرج من منزله-)

انظر الدعاء

(كان دخوله وخروجه ليلة الجمعة-)

انظر البيوت

(كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا خرج الى الجمعة-)

انظر الجمعة

(كان رسول الله صلى الله عليه وآله يستحب اذا دخل واذا خرج-)

انظر الجمعة

(كان علي ابن الحسين عليه السلام اذا اراد

الخروج-) (

انظر السفر

(كان النبي صلى الله عليه وآله اذا خرج في الصيف-) (

انظر البيوت

(كنت أخرج في الحداثة-) (

انظر الديية

(كنت ببغداد-الى أن قال-فأردت الخروج معها-) (

انظر الحُججة

(كنت خرجت سنة-) (

انظر الحُججة

(كنا ببابه فخرج علينا قوم-) (

انظر الحُججة

(كيف اصنع اذا خرجت مع الجنازة-) (

انظر التشيع

(لا بأس بالخروج في السفر-) (

انظر الجمعة

(لا تخرج في رمضان-) (

انظر شهر رمضان

(لا تخرج يوم الجمعة-) (

انظر الجمعة

(لا تخرج يوم الفطر-) (

انظر الأعياد

(لا تخرجن شيئاً-)

انظر الأضحية

(لا تخرجن نفسك-)

انظر الاعتراف بالتقصير

(لا تخرجهن من بيوتهن-)

انظر العدة

(لا تخرج الرجل عن مسقط رأسه بالدين-)

انظر الدين

(لا ينبغي للمطلقة أن تخرج-)

انظر العدة

(لما خرج أبو جعفر عليه السلام من المدينة-)

ص: 54

انظر الحُجَّة

(لما خرج أمير المؤمنين عليه السَّلام يريد

البصرة-)

انظر الرِّجْم

(لما خرج رسول الله صلَّى الله عليه وآله في غزوة-)

انظر الحديبية

(لما خرج المأمون-)

انظر الحُجَّة

(لما خرجت قريش-)

انظر طالب بن أبي طالب

(لما مات اسماعيل بن أبي عبدالله خرج-)

انظر المصيبة

(لولا أن خرج النساء-)

انظر الحج

تحت عنوان

(أني أريد الجوار الخ)

ليس يخرج شيء-)

انظر الحُجَّة

(مات رجل من الأنصار من اصحاب رسول الله صلَّى الله عليه وآله فخرج-)

انظر التشيع

(ما خرجت ريح-)

انظر الريح

(ما يخرج مؤمن-)

انظر التلقين

(المقام أفضل بمكة أو الخروج-)

انظر مكة

(من أحب أن يخرج من الدنيا-)

انظر التعقيب

(من اراد ان يخرج من مكة-)

انظر العُمره

(من خرج في سفر فلم يدر-)

انظر العمامة

(من خرج في سفر وحده-)

انظر السفر

(من خرج في سفر ومعه-)

انظر العصا

(من خرج من مكة أو المدينة-)

انظر الجمعة

(من خرج من مكة وهو-)

انظر مكة

(من خرج من منزله أو-)

انظر الخيل

(من خرج من منزله معتمداً-)

انظر العمامة

(من خرج وحده-)

انظر السفر

(من السنة إذا خرج-)

انظر السفر

(من قال حين يخرج من باب داره-)

انظر الدعاء

(يخرج الى الأهواز-)

انظر السفينة

(وان خرجت براً-)

انظر التسخير (والله لا يخرج واحد ما قبل خروج-)

انظر الحجّة

(من خرج من مكة يريد-)

انظر العمرة

(هل يخرج الناس الى منى-)

انظر منى

(هوذا أخرج-)

انظر الوداع

(يا أبا حمزة يخرج أحدكم-)

انظر الحُجَّة

(يخرج ابن آكلة الأكباد-)

انظر علائم الظهر

(يخرج رجل من ولد موسى-)

انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

(يخرج من ذنوبه-)

انظر التعجيل

«الخروق»

(عن رجل اتباع ثوبا فلما قطعه ووجد

فيه خروقا-)

انظر الثوب

«الخريطة»

«الخريطة»(1)

(ثم يؤتى بخريطة-)

انظر السواك

(الرجل يعتره البول-الى ان قال-يجعل خريطة-)

انظر البول

(عن تقطير البول قال يجعل خريطة-)

انظر التقطير

(كنت عند أبي جعفر يعني أبا الدوانيق فجاءته خريطة-)

انظر العين

«الخريف»

(ايما مؤمن عاد-الى أن قال-وكان له يا أبا حمزة خريف في الجنة-)

انظر العيادة

(ايما مؤمن عاد-الى أن قال-وما الخريف جعلت فداك-)

انظر العيادة

(من عاد امرءاً-الى ان قال-مع أن له خريفاً في الجنة-)

انظر العيادة

«الخاء والزاء»

«الخزّ»

«الخزّ»(2)

(اشتر لنفسك خزّاً-)

انظر اللباس

«ان اصحابنا يصطادون الخزّ فأكل من لحمه؟قال:فقال:ان كان له ناب فلا تأكله،قال:ثم مكث ساعة فلما هممت بالقيام قال:أما أنت فاني اكره لك أكله فلا تأكله»(8)

التهذيب ج9ص50ب1ح207.

(ان علي بن الحسين عليه السّلام استقبله مولى

له في ليلة باردة و عليه جبّة خزّ-)

انظر الغالية

ص: 56

1- الخريطة وعأ من آدم وغيره يشدّ على ما فيه(المجمع)

2- الخز: دابة من دواب الماء تمشي على اربع تشبه الثعلب وترعى من البر و تنزل البحر، لها وِبر يعمل منه الثياب تعيش بالماء ولا تعيش خارجه وليس على حد الحيتان و ذكاتها اخراجها من الماء حية الخ(المجمع)

«انا معاشر آل محمد نلبس الخَزَّ واليُمَنة(1)»(5)

الكافي ج6ص451ك26ب9ح6.

«خرج أبو جعفر عليه السَّلام يصلي على بعض اطفالهم وعليه جبَّة خَزَّ صفراء ومطرف(2) خَزَّ اصفر»

الكافي ج6ص450ك26ب9ح1.

(خرج على بن الحسين عليه السَّلام ليلة وعليه جبَّة خَزَّ وكسا خَزَّ-)

انظر الغالية

«دخلت على أبي عبدالله عليه السَّلام وعليَّ جبَّة خَزَّ وطيلسان خَزَّ فنظر اليَّ فقلت: جعلت فداك عليَّ جبة خَزَّ وطيلسان خَزَّ فما تقول فيه؟ وما بأَس بالخَزَّ قلت وسداه ابريسم، قال وما بأَس بأبريسم فقد اصيب الحسين عليه السَّلام وعليه جبَّة خَزَّ ثم قال: ان عبدالله بن عباس لما بعثه امير المؤمنين عليه السَّلام الى الخوارج فوافقهم(3) لبس أفضل ثيابه وتطيَّب بأفضل طيبه وركب أفضل مراكبه فخرج فوافقهم فقالوا: يا ابن عباس بينا أنت أفضل الناس اذا أتيتنا في لباس الجبابة ومراكبهم فتلا عليهم هذه الآية(قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ)فالبس وتجمَّل فان الله جميل يحبُّ الجمال و ليكن من حلال»الكافي ج6ص442ك26ب2ح7.

«دخلت على أبي عبدالله عليه السَّلام وعليَّ قباء خَزَّ وبطانته خَزَّ طيلسان خَزَّ مرتفع(4) فقلت: أن عليَّ ثوباً أكره لبسه، فقال: وما هو؟ قلت: طيلساني هذا قال: وما بال الطيلسان؟ قلت: سداه ابريسم قال: وما بال الأبريسم؟ قال لا يكره أن يكون سدَّ الثوب ابريسم ولا زرّه ولا علّمه انما يكره المصمت(5) من ابريسم للرجال ولا يكره

للنساء»

ص: 57

1- اليُمَنة: بضم الياء البردة من برود اليمن قاله في الذكرى(المجمع)

2- المطرف: رداء من خَزَّ ذو أعلام(المنجد الأبجدي)

3- واقفه مواقف و وقافا في الحرب او الخصومة: وقف كل منهما مع الآخر(المنجد)

4- رفع الثوب فهو رفيع خلاف غلظ(المجمع)

5- في الحديث العباس: انما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الثوب المصمت من خَزَّ هو الذي جميعه ابريسم، لا يخالطه قطن ولا غيره(لسان العرب)

الكافي ج6ص451ك26ب9ح5.

«رأيت أبا جعفر الثاني عليه السّلام يصلي الفريضة وغيرها في جبة خزّ طاروني(1) وكساني جبّة خزّ وذكر أنه لبسها على بدنه وصلى فيها وأمرني بالصّلاة فيها»

الفقيه ج1ص170ب39ح54.

«رأيت أبا الحسن الرضا عليه السّلام يصلي في جبة خزّ»

التهذيب ج2ص212ب11ح40.

الفقيه ج1ص170ب39ح53.

«رأيت الرضا عليه السّلام يصلي في جبّة خزّ»

التهذيب ج2ص212ب11ح40.

الفقيه ج1ص170ب39ح53.

«رأيت الرضا عليه السّلام يصلي في جبّة خزّ»

الفقيه ج1ص170ب39ح53.

التهذيب ج2ص212ب11ح40.

«رأيت على أبي عبدالله عليه السّلام وهو يصلي في الروضة جبة خزّ سفر جليّة»

الكافي ج6ص452ك26ب9ح10.

الصلاة في الخزّ الخالص لأبسّ به فاما الذي يخلط فيه وير الارانب(2) او غير ذلك مما يشبه هذا فلا تصل فيه»(6)

التهذيب ج2ص212ب11ح39.

الاستبصار ج1ص387ب226ح2.

«عن أكل لحم الخزّ قال: كلب الماء ان كان له ناب فلا تقربه وألا فاقربه»(6)

التهذيب ج9ص49ب1ح205.

«عن جلود الخزّ فقال: ليس بها بأس فقال الرجل: جعلت فداك انها في بلادي وأنما هي كلاب تخرج من الماء فقال أبو عبدالله عليه

السّلام: اذا خرجت من الماء تعيش خارجة من الماء؟ فقال الرجل: لا، قال فلا بأس» (6)

الكافي ج6 ص451 ك26 ب9 ح3.

«عن جلود الخنزير فقال: هو ذا نلبس الخنزير فقلت: جعلت فداك ذاك الوبر فقال اذا حلّ وبره حلّ جلده» (8)

الكافي ج6 ص452 ك26 ب9 ح7.

التهذيب ج2 ص372 ب17 ح79.

«عن الخنزير فقال: سبع يرمى في البرّ ويأوي في الماء» (5)

التهذيب ج9 ص49 ب1 ذيل ح205.

«عن الدواب التي يعمل الخنزير من وبرها أسباع هي؟ فكتب عليه السّلام ليس الخنزير

ص: 58

1- الطاروني من (طرا) كما في المجمع أو من (طرن) كما في القاموس. ضرب من الخنزير

2- في الاستبصار (وبر الارنب)

الحسين بن علي ومن بعده جدي عليه السّلام» (8)

الكافي ج6 ص452 ك26 ب9 ح8.

«عن الصلاة في الخزّ الخالص (1) انه لا بأس به فأما الذي يخلط فيه وير الأرناب او غيره ممّا يشبه هذا فلا تصل فيه» (6)

التهذيب ج2 ص212 ب11 ح38.

الاستبصار ج1 ص387 ب226 ح1 بتفاوت.

الكافي ج3 ص403 ك12 ب60 ح26 بتفاوت.

«عن الصلاة في الخز يغش بوبر الأرناب فكتب يجوز ذلك» (10)

الفتاوى ج1 ص170 ب39 ح56.

التهذيب ج2 ص212 ب11 ح41.

التهذيب ج2 ص213 ب11 ح42.

الاستبصار ج1 ص387 ب226 ح3.

«عن لبس الخزّ فقال: لا بأس به ان علي بن الحسين عليه السّلام كان يلبس الكساء الخزّ في الشتاء فاذا جاء الصيف باعه وتصدّق بثمانه، وكان يقول: أني لأستحي من ربي أن أكل ثمن ثوب قد عبدت الله فيه» (غ)

التهذيب ج2 ص369 ب17 ح66.

«في الخزّ الخالص انه (2) لا بأس به فأما الذي يخلط فيه وير الأرناب او غير ذلك ممّا يشبه هذا فلا تصل فيه» (6)

الكافي ج3 ص403 ك12 ب60 ح26.

الاستبصار ج1 ص387 ب226 ح1.

التهذيب ج2 ص212 ب11 ح38 بتفاوت.

«قتل حسين بن علي عليه السّلام وعليه جبّة خزّ دكّاء (3) وجدوا فيها ثلاثة وستين من بين ضربة بالسيف وطعنة بالرمح أو رمية بالسهم» (5)

الكافي ج6 ص452 ك26 ب9 ح9.

«كان علي بن الحسين عليه السّلام يلبس الجبّة الخزّ بخمسين ديناراً او المطرف(4)

ص: 59

-
- 1- في الكافي والاستبصار(في الخز الخالص الخ)ويأتي تحت عنوانه
 - 2- في التهذيب(عن الصلاة في الخزّ الخالص أنه الخ)و تقدم تحت عنوانه
 - 3- يقال دكن الثوب دكناً من باب تعب مال الى الغبرة و هو ما بين الحمرة والسواد(المجمع)
 - 4- المطرف:رداء من خزّ ذو أعلام(المنجد الأبجدي)

الخزّ بخمسين ديناراً»(8)

الكافي ج6ص450ك26ب9ح2.

«كان علي بن الحسين عليه السلام يلبس في الشتاء الخز والمطرف الخزّ والقلنسوة الخزّ فيشتو فيه ويبيع المطرف في الصيف ويتصدّق بثمنه ثم يقول: «مَنْ حَرَّمَ زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق»»(8)

الكافي ج6ص451ك26ب9ح4.

«كتبت الى أبي جعفر الثاني عليه السلام في السنجاب و الفنك والخزّ وقلت: جعلت فداك أحب أن لا تجيبني بالتقية في ذلك فكتب بخطه اليّ صلّ فيه»(9)

الفقيه ج1ص170ب39ح55.

«كنت عند أبي عبدالله عليه السلام اذ دخل عليه رجل من الخرازين فقال: جعلت فداك ما تقول في الخزّ؟ فقال: لا بأس بالصلاة فيه فقال له الرجل: جعلت فداك انه ميّت وهو علاجي وأنا أعرفه فقال أبو عبدالله عليه السلام: أنا أعرف به منك فقال له الرجل: انه علاجي وليس أحد اعرف به مني فتبسّم أبو عبدالله عليه السلام ثم قال له: أتقول انه دابة تخرج من الماء أو تصاد من الماء فتخرج فاذا فقد الماء مات؟ فقال الرجل: صدقت جعلت فداك هكذا هو فقال له ابو عبدالله عليه السلام: فانك تقول: انه دابة تمشي على أربع وليس هو على حدّ الحيتان فيكون ذكاته خروجه من الماء؟ فقال الرجل: اي والله هكذا أقول، فقال له أبو عبدالله عليه السلام: فان الله تبارك و تعالی أحلّه وجعل ذكاته موته كما أحلّ الحيتان وجعل ذكاتها موتها» الكافي ج3ص399ك12ب60ح11.

التهذيب ج2ص211ب11ح36.

(ما تقول في الصلاة في الخزّ-)

تقدم تحت عنوان(كنت عند أبي

عبدالله عليه السلام الخ)

«الخزائن»

(آيات القرآن خزائن-)

انظر القرآن

(ان جبرئيل أتى رسول الله صلى الله عليه وآله الى أن قال-أتاه عند الموت بمفاتيح خزائن الدنيا-)

انظر التواضع

(كنا عند أبي عبدالله عليه السّلام فقال عندنا

خزائن الأرض -)

انظر جعفر بن محمد عليه السّلام

(ولقد أتاه جبرئيل بمفاتيح خزائن -)

انظر الزهد

تحت عنوان (دخلت على أبي جعفر عليه السّلام

ص: 60

الخ

«الخَزَّازُ»

(اني رجل خَزَّاز-)

انظر الخنزير

«الخَزَّازُونَ»

(كنت عند أبي عبدالله عليه السَّلام اذ دخل عليه

رجل من الخَزَّازين-)

انظر الخَزَّ

«خِزَاعَةٌ»

(أن معد بن عدنان-الى أن قال-ورئيس خِزَاعَةٌ عمرو بن ربيعة-)

انظر الحرم

«الخَزَّانُ»

(استكمال حجتي-الى أن قال-وهم خَزَّانِي على علمي-)

انظر الحُجَّة

(ان الله خلقنا-الى أن قال-وجعلنا خَزَّانَهُ في سمائه وأرضه-)

انظر الحُجَّة

(ربنا أرنا-الى أن قال-والله يا سورة انا لخزان الله في السماء-)

انظر الحُجَّة

(ما انتم قال نحن خَزَّان علم الله-)

انظر الحجة

(نحن خَزَّان علم الله-)

انظر الحُجَّة

(والله إنا لخزان الله في سمائه-)

انظر الحُجَّة

«الخزانة»

(لما تعشي أبو عبدالله عليه السَّلام قال لي اذا دخلت الخزانة-)

انظر السُّكَّر

«الخزف»

«الخزف»(1)

«أياكم والخزف فانها تنكي(2) الجسد عليكم بالخرق-» التهذيب ج1 ص377 ب18 ذيل ح21.

«التدلك بالخزف يبلي الجسد-»(7)

الفقيه ج1 ص32 ب11 ذيل ح3.

التهذيب ج1 ص33 ب3 ذيل ح4.

(رأيت أبا جعفر عليه السَّلام وهو يشرب في قدح من خزف-)

انظر الأواني

(كنت عند أبي جعفر أنا وأبي فأتي بقدح

من خزف-)

انظر الشرب

(من أخذ من الحمَّام خزفة-)

انظر الحمَّام

«ولا تتدلك بالخزف فانه يورث البرص»(6)

1- الخبز ما عمل من الطين وشوي بالنار فصار فخارا(المنجد)

2- نكا:اي جرح و تقدم في الحمام تحت عنوان(سمعت الخ)

الكافي ج6ص501ك26ب43ذيل ح24.

الفييه ج1ص64ب22ذيل ح19.

«ولآآلك بالخزف فانه يورث البرص»

الفييه ج1ص64ب22ذيل ح19.

الكافي ج6ص501ك26ب43ذيل ح24.

«ولآيدلكن رجليه بالخزف فانه يورث الجذام» (6 / 1) الكافي ج6ص500ك26ب43ذيل ح19.

«الآزنة»

(نحن ولاة امر الله وخزنة علمه-)

انظر الحجة

«الآزى»

(آخبرني عن الدعاء-الى أن قال-يوم لا يآزى الله النبي-)

انظر الجهاد

(تقول اللهم آز عبدك-)

انظر الجنآزة

(كفى بالمرء آزياً-)

انظر اللباس

«آزيمة بن آابآ»

(أن النبي صلى الله عليه وآله أبتاع فرساً-الى أن قال-فجعل النبي صلى الله عليه وآله شهادة آزيمة بن آابآ شهادتين-)

انظر الدعآوي

(كان البلاط-الى أن قال-يا آزيمة شهادتك-)

انظر الشهادة

«الخاء والسين»

«الخس»

(1).

«عليكم بالخسّ فانه يصفّي الدم»(6)

الكافي ج6ص367ك24ب118ح1.

«الخشيسة»

«اما علمت أن الله عزوجل رفع بالاسلام الخشيسة وأتم به الناقصة-»(4)

الكافي ج5ص344ك18ب22ذيل ح3.

«أن الله رفع بالاسلام الخشيسة واتم به الناقصة-»(4) الكافي ج5ص346ك18ب22ذيل ح6.

ص: 62

1- الخس: يقال له بالفارسية(كاهو)وعن المكارم قال الصادق عليه السلام(عليك بالخسّ فانه يقطع الدم)وقال رسول الله صلّى الله عليه و آله:(كلوا الخسّ فانه يورث النعاس ويهضم الطعام)

«ان الله تعالى رفع بالاسلام كل خسيصة»

التهذيب ج7 ص397 ب33 ذيل ح11.

«وقد رفع الله بالاسلام الخسيصة وتتم

به النقيصة-»(4)

الكافي ج5 ص344 ك18 ب22 ذيل ح4.

«الخاء والشين»

«الخشاب(1)»

(لا والله لا يرجع الامر-)

انظر القرآن

«الخشاش»

(انه جعل-الى أن قال-وفي خشاش الأنف-)

انظر الدية

«الخشاشيف»

«عن بول الخشاشيف يصيب ثوبي فأطلبه(1) فلا أجده قال: اغسل ثوبك»(6)

التهذيب ج1 ص265 ب12 ح64.

الاستبصار ج1 ص188 ب111 ح1.

«لا بأس بدم البراغيث والبق وبول الخشاشيف(2)»(5/6)

التهذيب ج1 ص266 ب12 ح65.

الاستبصار ج1 ص188 ب111 ح2.

«الخشب»

(أتي الى أبي عبدالله عليه السلام-الى أن قال-كان شبحاً من خشب-)

انظر الرؤيا

(عن رجل له خشب-)

انظر المكاسب

«خشف»

(كتبت اليه خشف-)

انظر التزويج

«الخشن»

(حضرت أبا عبدالله عليه السلام-الى أن قال-كان يلبس الخشن-)

انظر الحجبة

(كنت حاضراً-الى أن قال-كان يلبس الخشن-)

انظر الحجبة

«الخشوع»

(انا لنرى الرجل له عبادة واجتهاد وخشوع-)

انظر الشكوك

(طلبة العلم-الى أن قال-قد تسربل بالخشوع-)

انظر العلم

(ما زاد خشوع الجسد-)

انظر النفاق

ص: 63

1- تقدم في الثوب أيضاً

2- يأتي في الدم ايضاً وقال الشيخ، هذه الرواية شاذة ويجوز أن يكون وردت للتقية

(ما لكم من هذه الأرض-الى أن قال-والخشوع وهو نهر-)

انظر الحُجَّة

«الخشييات»

(كنت عند ابي ابراهيم-الى أن قال-فيه الخشييات الأربع-)

انظر الحُجَّة

«الخشية»

«الخشية»(1)

(اخشوا الله خشية-)

انظر الريا

(إذا خشيت أن لا تقوم-)

انظر الليل

(اللهم اجعلني أخشاك-انظر الدعاء

(اللهم صل على محمد و آل محمد وأقسم لنا من خشيتك-)

انظر الدعاء

(ألا ومن ذرفت عيناه من خشية الله-)

انظر البكاء

(أما يخشي الذين ينظرون-)

انظر الزنا

(ان خشيت أن لا تقوم-)

انظر الليل

(ان كنت في أرض مخافة فخشيت-)

انظر الخوف

(ان كنت في أرض مخوفة فخشيت-)

انظر الخوف

(أثما يخشى الله من عباده العلماء-)

انظر العلم

(انما يكره ذلك خشية أن-)

انظر السجود

(اني أخشي أن لا يحل-)

انظر البله

(اوحي الله-الى أن قال-والبكاء من خشيتي-)

انظر البكاء

(فان خشى السبع-)

انظر الإيماء

(في الرجل اذا أتى أهله فخشي-)

انظر المجامعة

(كلّ عين-الى أن قال - بكت في جوف الليل من خشية الله-)

انظر البكاء

(كلّ عين-الى أن قال-وعين فاضت من خشية الله-)

(ما من شيء إلا وله كيل أو وزن إلا البكاء من خشية الله-)

انظر البكاء

(ما من عين-الى أن قال-وما إغرو رقت،عين بمائها من خشية الله-)

انظر البكاء

«وان أنجاكم من عذاب الله أشدكم خشية الله» (4)

روضه الكافي ج8 ص69 ذيل ح24.

ص: 64

1- يأتي في الخوف ما يناسب المقام

«وان أنجي الناس من عذاب الله اشدّهم الله خشية-»(4)

الفقيه ج4ص292ب176 ذيل ح61.

(يا على-الى أن قال-كثرة البكاء من

خشية الله-)

انظر البكاء

(يا عيسى أذل قلبك بالخشية-)

انظر عيسى بن مريم عليه السلام

«الخاء والصاد»

«الخصّ»

(ألا تخصصني بدعاء-)

انظر الدعاء

(ان الامامة خصّ الله عزوجل بها ابراهيم-)

انظر الامامة

(ان الله خصّ رسول الله صلى الله عليه وآله بمكارم الأخلاق-)

انظر مكارم الأخلاق

(ان الله خصّ عباده-)

انظر العلم

(ان مما خصّ الله عزوجل به المؤمن-)

انظر إطفاء المؤمن وإكرامه

(عن الرجل يخصّ بعض ولده-)

انظر العطية

(في الرجل يخصّ بعض ولده-)

انظر العطيّة

«الخصّ»

(انه قضى في رجلين اختصما اليه في

خصّ-)

انظر الحرّيم

(عن خصّ بين-)

انظر الحرّيم

«الخصال»

(اربع خصال من الشقاوة-)

انظر الأربعة

(ان الله عزوجل أعطى التائبين ثلاث

خصال-)

انظر التوبة

(ان الله اعطى المؤمن ثلاث خصال-)

انظر المؤمن

(ان الله كره لي ستّ خصال-)

انظر الستّة

(اني شكرت لجعفر بن ابيطالب أربع خصال-)

انظر جعفر بن أبي طالب

(أي الخصال بالمرأ أجمل-)

انظر المؤمن

(بم يعرف الامام قال فقال: بخصال-)

انظر الامام

(تردّ الجارية من أربع خصال-)

انظر الجارية

(تعلموا من الديك خمس خصال-)

انظر الديك

ص: 65

(تعلموا من الغراب ثلاث خصال-)

انظر الغراب

(ثلاث خصال لا يموت-)

انظر الرّجَم

(ثلاث خصال ملعون مَنْ فعلهنّ-)

انظر الخلاء

(ثلاث خصال من كن فيه-)

انظر الثلاثة

(جمع الخير كله في ثلاث خصال-)

انظر الثلاثة

(رأيت المعروف لا يصلح إلا بثلاث خصال-)

انظر المعروف

(رفع عن أمتي أربع خصال-)

انظر الأمة

(الطعام اذا جمع أربع خصال-)

انظر الطعام

(عن الاستطاعة فقال يستطيع العيد بعد أربع خصال-)

انظر التوحيد

(في الخضاب ثلاث خصال-)

انظر الخضاب

(في الديك خمس خصال-)

انظر الديك

(في الزنا خمس خصال-)

انظر الزنا

(في الزنا ستّ خصال-)

انظر الزنا

(في السواك عشرة خصال-)

انظر السواك

(كنت عند أبي عبدالله عليه السّلام-الى أن قال-ستّ خصال من كن فيه-)

انظر الحقوق

(لا يتبع الرجل بعد موته الا ثلاث خصال-)

انظر الميّت

(لا يضترّ الصائم ما صنع اذا اجتنب أربع

خصال-)

انظر الصوم

(لا يكون شيء في الأرض ولا في

السماء الا بهذه الخصال السبع-)

انظر التوحيد

(لقد اعطيت خصالاً لم يعطهن احد قبلي-)

انظر الحجّة

تحت عنوان (دخلت أنا وسليمان الخ)

(لقد اعطيت خصالاً ما سبقني اليها أحد-)

انظر الحُجَّة

تحت عنوان (ما جاء به على الخ)

(للدابة على صاحبها خصال-)

انظر الدابة

(للزاني ستّ خصال-)

انظر الزنا

(لشَّهيد سبع خصال-)

انظر الشَّهيد

(للمصلي ثلاث خصال-)

انظر الصلاة

(ليس يتبع الرجل بعد موته الا ثلاث خصال-)

انظر الميِّت

ص: 66

(ليس يتبع الميِّت بعد موته إلا ثلاث

خصال-)

انظر الميِّت

(ما ابتلي المؤمن بشيء أشد عليه من

خصال ثلاث-)

انظر الثلاثة

(ما بعث الله نبياً حتى يأخذ عليه ثلاث

خصال-)

انظر البداء

(ما تنبأ نبي قط حتى يقرَّ لله بخمس

خصال-)

انظر البداء

(ما دعاكم-الى أن قال-خصال ثلاث-)

انظر زيد بن علي عليه السَّلام

(ما من مؤمن يصوم-الى أن قال-أوجب الله له سبع خصال-)

انظر الصوم

(ما يعبأ بمن يؤم هذا البيت اذا لم يكن فيه ثلاث خصال-)

انظر الحلم

(من استحكمت لي فيه خصلة من خصال-)

انظر العقل والجهل

(من باع واشترى فليحفظ خمس خصال-)

انظر التجارة

(يا على أن الله تبارك وتعالى أعطاني

فيك سبع خصال-)

انظر على بن ابيطالب عليه السلام

(يا على أنهاك عن ثلاث خصال-)

انظر الثلاثة

(يا على اوصيك في نفسك بخصال-)

انظر الوصية

(يعرف صاحب هذا الأمر بثلاث خصال-)

تقدم في الإمام تحت عنوان(عن قول

العامه الخ)

(ينبغي ان يكون في المؤمن ثمان خصال-)

انظر المؤمن

(ينبغي للمؤمن أن يكون فيه ثمان

خصال-)

انظر المؤمن

«الخصب»

(الحُكْرَة في الخصب-)

انظر الإحتكار

(لا يخصب خوان لاملح عليها-)

انظر الملاح

«الخصبة»

(اذا سرت في أرض خصبة-)

انظر الدابة

«الخصف»

(ان الله تعالى لما اهبط آدم طفق

يخصف-)

انظر الطيب

(من خصف بنعله-)

انظر الكبير

ص: 67

«الخصلتان»

(اختبروا اخوانكم بخصلتين-)

انظر العشرة

(أمر الناس بخصلتين-)

انظر الكتمان

(انه ليكون للعبد منزلة عند الله فما ينالها الا ياحدى الخصلتين-)

انظر المؤمن

(انهالك عن خصلتين-)

انظر العلم (اياك و خصلتين-)

انظر العلم

(لا والله ما أراد الله تعالى من الناس الا

خصلتين-)

انظر الذنب

(وددت والله اني افتديت خصلتين-)

انظر الكتمان

«الخصلة»

(اثنتا عشرة خصلة-)

انظر المائة

(ان الله كره لكم ايتها الأمة اربعاً وعشرين خصلة-)

انظر الكراهة

(عشرون خصلة-)

انظر المؤمن

(في المائة اثنتا عشرة خصلة-)

انظر المائة

(ليس احد-الى أن قال-تقلهم من خصلة الى خصلة-)

انظر الرفق

(ما بعث الله نبياً-الى أن قال-ينقلون من خصلة الى خصلة-)

انظر الخمر

(من استحكمت لي فيه خصلة-)

انظر العقل و الجهل

(نفقة درهم-الى أن قال-فيه أربع عشرة خصلة-)

انظر الخضاب

(يا على درهم-الى أن قال-فيه أربع عشرة خصلة-)

انظر الخضاب

«الخصم»

(اخصم أنت؟-)

يأتي في الخصومة تحت عنوان(ان

رجلاً نزل الخ)

(اذا تقدمت مع خصم-)

انظر القضاء

(أن رجلاً نزل-الى أن قال-فان رسول

الله صلى الله عليه وآله نهى أن يضاف الخصم-)

انظر الخصومة

(ان لي خصماً-)

انظر الشهادة

(عمّا يردّ من الشهود فقال: الظنين والمتّهم والخصم-)

انظر الشهادة

(عمّن يردّ من الشهود فقال المريب

والخصم-)

انظر الشهادة

(عن ابن أبي ليلى انه قدم اليه رجل

خصماً له-)

انظر الجارية

(عن الذي يردّ من الشهود فقال الظنين والخصم-)

انظر الشهادة

ص: 68

«الخصمان»

(أتى علياً عليه السّلام خصمان-)

انظر الخصومة

(إذا اختصم الخصمان-)

انظر الخصومة

(هذان خصمان-)

انظر الحُجة

«الخصومات»

(من نصيب الله غرضاً للخصومات-)

انظر المرء

(يا زياد اياك والخصومات-)

انظر التوحيد

«الخصومة»

«الخصومة»(1)

«أتى علياً عليه السّلام خصمان فقال أحدهما أن هذا باعني شاة تاكل الذبان فقال شريح: لبن طيب بغير علف قال: فلم يردها»

التهذيب ج7 ص75 ب6 ح36.

«اختصم الى امير المؤمنين عليه السّلام رجلان اشترى أحدهما من الآخر بغيراً واستثنى البايح الرأس والجلد ثم بدا للمشتري أن يبيعه فقال

للمشتري: هو شريكك في البعير على قدر الرأس والجلد»(6)

الكافي ج5 ص304 ك17 ب159 ح1.

(اختصم اليه رجلان في دابة-)

يأتي تحت عنوان(ان امير المؤمنين عليه السّلام

«اختصم رجالان الى داود عليه السلام في بقرة فجاء هذا بيينة على أنها له، وجاء هذا بيينة على أنها له قال فدخل داود عليه السلام المحراب فقال يارب انه قد اعياني أن أحكم بى هذين فكن أنت الذي تحكم فأوحى الله عزوجل اليه أخرج فخذ البقرة من الذي في يده فادفعها إلى الآخر واضرب عنقه، قال: فضجّت بنو اسرائيل من ذلك وقالوا: جاء هذا بيينة وجاء هذا بيينة، وكان احقهم (2) باعطائها الذي هي في يده فأخذها منه وضرب عنقه واعطاها هذا قال فدخل داود المحراب فقال: يارب قد ضجّت بنو اسرائيل مما حكمت به فأوحى اليه ربه الذي كانت البقرة في يده لقي أبا الآخر فقتله وأخذ البقرة منه فاذا جائك مثل هذا فاحكم بينهم بما ترى ولا تسألني ان احكم حتى

ص: 69

1- تقدم في التحاكم والحكم والحكومة ما يناسب المقام

2- في التهذيب (وكان احقها باعطائها الذي في يده الخ)

الحساب»(غ)

الكافي ج7ص432ك33ب19ح21.

التهذيب ج6ص287ب92ح4.

(إذا اختصم الخصمان في جارية-)

يأتي تحت عنوان(أن رجلين اختصما في دابة الخ)

«أن أمير المؤمنين عليه السلام اختصم اليه رجلان في دابة(1) وكلاهما أقام(2) البينة انه انتجها فقضي بها للذي هي في يده وقال: لو لم تكن في يده جعلتها بينهما نصفين»(6)

الكافي ج7ص419ب16ح6.

التهذيب ج6ص234ب90ح4.

التهذيب ج7ص76ب6ح38.

الاستبصار ج3ص39ب22ح4.

(ان امير المؤمنين عليه السلام اختصم اليه في

رجل-)

انظر العبد

(أن رجلا اختصم هو ووالده-)

انظر الحج

تحت عنوان(الرجل يحج من مال ابنه الخ)

«أن رجلا نزل بأمر المؤمنين عليه السلام فمكث عنده اياماً ثم تقدم اليه في خصومة لم يذكرها لأمر المؤمنين عليه السلام فقال له: اخصم أنت قال ل نعم قال: تحوّل عنّا ان رسول الله صلّى الله عليه وآله نهى ان يضاف الخصم الا ومعه خصمه»(6)

الكافي ج7ص413ك33ب9ح4.

التهذيب ج6ص226ب88ح4.

الفقيه ج3 ص7 ب10 ح3 بتفاوت.

«ان رجلا نزل بعلي بن أبي طالب عليه السّلام فمكث عنده اياما ثم تقدم اليه في حكومة لم يذكرها لعلي عليه السّلام فقال له علي عليه السّلام أخصم أنت؟ قال: نعم قال: تحوّل عنا فان رسول الله صلى الله عليه السّلام نهى أن يضاف الخصم إلا ومعه خصمه» (غ)

الفقيه ج3 ص7 ب10 ح3.

الكافي ج7 ص413 ك33 ب9 ح4 بتفاوت.

التهذيب ج6 ص226 ب88 ح4 بتفاوت.

«أن رجلين اختصما إلى أمير المؤمنين عليه السّلام فحلف احدهما وأبي الآخر أن

ص: 70

1- في موضع من التهذيب (أن رجلين اختصما اليه في دابة الخ) ويأتي تحت عنوانه

2- في التهذيب (اقاما الخ)

يحلّف فقضي بها للحالف فقليل له لو لم تكن في يد واحد منهما وأقاما البيّنة؟ قال: احلفهما فأيهما حلّف ونكل الآخر جعلتها للحالف، وان حلّفا جميعاً جعلتها بينهما نصفين، قيل: فان كانت في يد واحد منهما وأقاما جميعاً البيّنة؟ قال: اقضى بها للحالف الذي في يده» (6)

الاستبصار ج3 ص38 ب22 ح1.

التهذيب ج6 ص233 ب90 ح1.

الكافي ج7 ص419 ك33 ب16 ح2 بتفاوت.

«أن رجلين اختصما الى أمير المؤمنين عليه السّلام في دابة في أيديهما واقام كل واحد منهما البيّنة انها نتجت عنده فاحلفهما على عليه السّلام (1) فحلّف أحدهما وايي الآخر أن يحلّف فقضى بها للحالف فقليل له: فلو لم تكن في يد واحد منهما واقامة البيّنة؟ قال: احلفهما فأيهما حلّف ونكل الآخر جعلتها

للحالف، فان حلّفا جميعاً جعلتها بينهما نصفين، قيل: فان كانت في يد أحدهما واقام جميعاً البيّنة؟ قال: اقضى بهما للحالف الذي هي في يده» (6)

الكافي ج7 ص419 ك33 ب16 ح2.

التهذيب ج6 ص233 ب90 ح1.

الاستبصار ج3 ص38 ب22 ح1.

«ان رجلين اختصما إلى علي عليه السّلام في دابة (2) فزعم كل واحد منهما انها نتجت على مذوده، واقام كل واحد منهما بيّنة سواء في العدد فأقرع بينهما سهمين فعلم السهمين على كل واحد منهما بعلامة ثم قال: اللّهم رب السّماوات السبع ورب الأرضين السبع ورب العرش العظيم عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم أيّهما كان صاحب الدابّة وهو اولى بها فأسألك أن تخرج سهمه احدهما فقضى له بها» (6)

ص: 71

-
- 1- قوله في دابة الى هنا ليس في الاستبصار وكذا في التهذيب وان زادوا فيه في الطبع الحديث فراجع
 - 2- في موضع من التهذيب والاستبصار (ان رجلين اختصما في دابة الي علي فزعم الخ) ويأتي تحت عنوانه وفي موضع آخر من التهذيب (الرجلين اختصما في دابة الخ)
 - 3- في موضعين من التهذيب و موضع من الاستبصار (ان تقرع وتخرج سهمه الخ، وفي موضع من التهذيب والاستبصار وتخرج اسمه-)

الفقيه ج3ص52ب38ح5.

التهذيب ج6ص234ب90ح7.

التهذيب ج6ص236ب90ح13.

التهذيب ج7ص75ب6ح37.

الاستبصار ج3ص40ب22ح7.

الاستبصار ج3ص41ب22ح12.

«أن رجلين اختصما إليه في دابة(1) وكلاهما أقاما البيّنة انه انتجها فقضى بها للذي هي في يده وقال: لو لم تكن في يده جعلتها بينهما نصفين»(1/6)

التهذيب ج7ص76ب6ح38.

التهذيب ج6ص234ب90ح4.

الاستبصار ج3ص39ب22ح4.

الكافي ج7ص419ك33ب16ح6.

«أن رجلين اختصما في دابة الى علي(2) عليه السلام فزعم كل واحد منهما أنها نتجت عنده على مذوده وأقام كل واحد منهما البيّنة سواء في العدد فأقرع بينهما سهمين فعلم السهمين كل واحد منهما بعلامة ثم قال: اللهم رب السموات السبع ورب الأرضين السبع ورب العرش العظيم عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم أيهما كان صاحب الدابة و هو أولى بها اسألك أن تقرع وتخرج اسمه(3) فخرج اسم احدهما فقضى له بها(4) وكان ايضا اذا اختصم الخصمان في جارية فزعم احدهما انه اشتراها وزعم الآخر أنه انتجها فكانا اذا أقاما البيّنة جميعا قضى بها للذي انتجت عنده»(6)

التهذيب ج6ص236ب90ح13.

التهذيب ج6ص234ب0ح7.

التهذيب ج7ص75ب6ح37.

الاستبصار ج3ص40ب22ح7.

الاستبصار ج3ص41ب22ح12.

الفقيه ج3ص52ب38ح5.

(أن علياً عليه السّلام اختصم اليه في رجل أخذ-)

انظر العبد

(ان النبي صلّى الله عليه وآله أبصر-الى أن قال-فليستعد غداً للخصومة-)

انظر الابل

ص: 72

-
- 1- في الكافي والاستبصار وموضع من التهذيب (ان امير المؤمنين عليه السّلام اختصم اليه رجلان الخ) و تقدم تحت عنوانه
 - 2- في الفقيه وموضع من التهذيب والاستبصار (ان رجلين اختصما إلى علي عليه السّلام في دابه الخ)
 - 3- في الفقيه (أن تخرج سهمه) وفي موضعين من التهذيب وموضع من الاستبصار (ان تفرع و تخرج سهمه)
 - 4- الى هنا تم حديث الفقيه وموضع من التهذيب وموضع من الاستبصار

(انه ذكر أن علياً عليه السلام أتاه قوم يختصمون-)

انظر البيئنة

(اياكم اذا وقعت بينكم خصومة-)

انظر الحكومة

تحت عنوان (بعثني الخ)

(اياكم والخصومة فانها-)

انظر المرء

(اياكم والمرء والخصومة-)

انظر المرء

«ايّما مؤمن قدّم مؤمناً في خصومة الى قاض او سلطان جائر فقضى عليه بغير حكم الله فقد شركه في الاثم» (6)

الكافي ج7 ص411 ك33 ب8 ح1.

الفتاوى ج3 ص3 ب1 ح4.

التهذيب ج6 ص218 ب87 ح7.

(بعثني ابو عبدالله عليه السلام-)

انظر الحكومة

(رجلان من أهل الكتاب-)

انظر القضاء

كانت بيني وبين رجل من أهل المدينة خصومة-)

انظر الحاجة

(سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول الرجلين اختصما إلى علي-)

تقدم تحت عنوان (أن رجلين اختصما الخ)

«لرجلين اختصما في دابة الى (1) على عليه السّلام» التهذيب ج7 ص75 ب6 ح37.

(ما معنى السلام- الى أن قال- لاختصومة فيها لعدوهم-)

انظر الحُجّة

(من تولّى خصومة ظالم-)

انظر الظالم

(وان رجلاً نزل بعلي بن ابيطالب عليه السلام-)

تقدم تحت عنوان (ان رجلاً نزل الخ)

(وذكر ان علياً عليه السّلام اتاه قوم يختصمون-)

تقدم في البيّنة تحت عنوان (عن الرجل يأتي الخ)

وقع بين ابي جعفر وبين ولد الحسن-)

انظر الحُجّة

(وقع بين سلمان الفارسي وبين رجل خصومة-)

انظر سلمان الفارسي

«الخصي»

«ان خصياً دلّس نفسه لامرأة قال يفرّق بينهما و تأخذ المرأة من صداقها و يوجع ظهره كما دلّس نفسه» (6)

الكافي ج5 ص411 ك18 ب68 ح6.

التهذيب ج7 ص432 ب38 ح32.

ص: 73

التهذيب ج7ص434ب38ح42.

(ايضحي بالخصي -)

انظر الأضحية

«بعثت بمسألة مع ابن اعين قلت: سله عن خصي دلس نفسه لامرأة ودخل بها فوجدته خصياً قال: يفرق بينهما ويوجع ظهره ويكون لها المهر بدخول عليها» (غ)

التهذيب ج7ص432ب38ح33.

(الخصي لايجزي -)

انظر الأضحية

(عن أم ولد هل يصلح أن ينظر اليها خصي -)

انظر أم الولد

(عن خصي تزوج امرأة على الف درهم -)

انظر المهر

(عن خصي تزوج امرأة وفرض لها صداقاً -)

انظر التزويج

(عن خصي تزوج امرأة وهي تعلم انه

خصي -)

انظر التزويج

(عن خصي دلس نفسه لامرأة -)

تقدم تحت عنوان (بعثت بمسألة الخ)

(عن خصي يبول -)

انظر البول

تحت عنوان (في خصّي يبول الخ)

(عن الخصّي أضحّي-) انظر الأضحية

(عن الخصّي وعن الأثني-)

انظر الأضحية

«عن الخصّي يحلّل؟ قال: لا يحلّل» (8)

التهذيب ج7 ص475 ب41 ح117.

التهذيب ج8 ص34 ب3 ح23.

الاستبصار ج3 ص275 ب164 ح21.

(عن ذبيحة الخصّي فقال لا بأس-)

انظر الذبايح

(عن الرجل يشتري الكبش فيجد خصيًّا-)

انظر الهدى

(عن الرجل يشتري الهدى فلما ذبحه اذا

هو خصّي-)

انظر الهدى

(في خصّي دلّس نفسه-)

انظر التزويج

(في خصّي يبول-)

انظر البول

(في الخصّي يبول-)

انظر البول

(في ذكر الخصي -)

انظر الدية

(لابأس بذبيحة الخصي -)

انظر الذبايح

(هل تجوز شهادة الخصي -)

انظر الشهادة

(يكون للرجل الخصي -)

انظر النساء

«الخصيان»

عن الخصيان والمرأة -)

انظر الطواف

(عن قناع الحرائر من الخصيان -)

ص: 74

انظر النساء

(عن قناع النساء الحرائر من الخصيان-)

انظر النساء

«الخصية»

(فان اصيب رجل فادر خصيته-)

انظر الدية

(في خصية الرجل-)

انظر الدية

«الخاء والصاد»

«الخضاب»

(اختضبوا بالحناء-)

انظر الحناء

«أن المختضب لا يجب حتى يأخذ الخضاب واما في أول الخضاب فلا»(غ)

الكافي ج3ص51ك9ب33ذيل ح9.

«أن هذه ستخضب من هذه-»(م)

الكافي ج6ص481ك26ب30ذيل ح5.

«إيّاك ونصول الخضاب فان ذلك بؤس»(6)

الكافي ج6ص482ك26ب30ح11.

«أيخضب الرجل و هو جنب؟قال:لا-قلت:فيجنب وهو مختضب؟قال:لا، ثم سكت قليلاً ثم قال:يا أبا سعيد ألا أدلك(1) على شيء

تفعله؟قلت:بلى قال:اذا اختضبت بالحناء وأخذ الحناء مأخذه وبلغ فحينئذ فجامع»(7)

التهذيب ج1ص181ب7ح89.

الاستبصار ج1 ص116 ب70 ح1.

«أبصلي الرجل في خضابه اذا كان على طهر؟ فقال: نعم» (7)

التهذيب ج2 ص356 ب17 ح3.

الاستبصار ج1 ص391 ب229 ح3.

«تختضب المرأة وهي طامث؟ فقال نعم» (7)

الكافي ج3 ص109 ك10 ب22 ح2.

التهذيب ج1 ص182 ب7 ح95.

(تختضب هذه من هذه-)

يأتي تحت عنوان (خضب النبي صَلَّى الله عليه وآله الخ)

«جاء رجل إلى النبي صَلَّى الله عليه وآله فنظر إلى شيب في لحيته فقال النبي صَلَّى الله عليه وآله: نور ثم قال

ص: 75

1- في الاستبصار (أفلا أدلك الخ)

من شاب شبيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة، قال: فخضب الرجل بالحناء ثم جاء الى النبي صَلَّى الله عليه وآله فلما رأى الخضاب قال: نور واسلام، فخضب الرجل بالسواد فقال النبي صَلَّى الله عليه وآله نور واسلام و ايمان ومحبة الى نساءكم ورهبة في قلوب عدوكم» (6)

الكافي ج6ص480ك26ب30ح2.

«الخضاب بالسواد أنس للنساء ومهابة للعدو» (6)

الكافي ج6ص483ك26ب31ح7.

الفتاوى ج1ص70ب22ح57.

«الخضاب هدي محمد صَلَّى الله عليه وآله وهو من

السنة» (1)

الفتاوى ج1ص69ب22ح50.

«خضب النبي صَلَّى الله عليه وآله، ولم يمنع علياً عليه السلام الا قول النبي صَلَّى الله عليه وآله تختضب هذه من هذه وقد خضب الحسين و ابو جعفر عليه السلام» (6)

الكافي ج6ص481ك26ب30ح8.

«دخل الحسن بن الجهم على ابي الحسن (1) موسى ابن جعفر عليه السلام وقد اختضب بالسواد فقال: ان في الخضاب أجراً والخضاب والتهيئة مما يزيد الله في عفة النساء ولقد تركت نساء العفة (2) بترك ازواجهنّ التهيئة، فقال له: بلغنا أن الحناء تزيد في الشيب؟ فقال: أي شيء يزيد في الشيب؟ والشيب يزيد في كل يوم»

الفتاوى ج1ص69ب22ح52.

الكافي ج6ص480ك26ب30ح1بتفاوت.

«دخل قوم على ابي جعفر عليه السلام فأروه مختضباً بالسواد فسألوه فقال: اني رجل أحبّ النساء وانا اتصنع لهنّ» (7)

الكافي ج6ص480ك26ب30ح3.

«دخل قوم على الحسين بن علي صلوات عليهما فأروه مختضباً بالسواد فسألوه عن ذلك فمدّ يده الى لحيته ثم قال: امر رسول الله صَلَّى الله عليه وآله في غزاة غزاها ان يختضبوا بالسواد ليقوّوا به على المشركين» (5)

الكافي ج6ص481ك26ب30ح4.

«دخلت على أبي الحسن عليه السلام وقد اختضب بالسواد فقلت: اراك قد اختضبت

ص: 76

1- في الكافي (دخلت على أبي الحسن عليه السلام الخ) ويأتي تحت عنوانه

2- في الكافي (ولقد ترك النساء العفة الخ)

بالسواد فقال: ان في الخضاب أجراً والخضاب والتهيئة ممّا يزيد الله عزوجل في عفة النساء ولقد ترك النساء العفة بترك أزواجهنّ لهنّ التهيئة قال: قلت: بلغنا أن الحناء يزيد في الشيب قال: أي شيء يزيد في الشيب؟ الشيب يزيد في كل يوم» (7)

الكافي ج6 ص480 ك26 ب30 ح1.

الفاقيه ج1 ص69 ب22 ح52 بتفاوت.

(درهم في الخضاب-)

يأتي تحت عنوان (يا علي الخ)

(رأيت أبا جعفر عليه السلام مخضوبا بالحناء-)

انظر الحناء

(رأيت أبا جعفر عليه السلام يختضب-)

انظر الحناء

«رأيت أبا جعفر عليه السلام يمضغ علكا فقال: يا محمد نقضت الوسمة أضراسي فمضغت هذا العلك لأشدها؟ قال: وكانت استرخت فشدّها بالذهب» الكافي ج6 ص482 ك26 ب31 ح3.

«رأيت أبا الحسن عليه السلام اختضب فقلت: جعلت فداك اختضبت فقال: نعم ان التهيئة مما يزيد في عفة النساء ولقد ترك النساء العفة بترك أزواجهنّ التهيئة ثم قال: أيسرك ان تراها على ما تراك عليه اذا كنت على غير تهيئة؟ قلت: لا، قال: فهو ذاك ثم قال: من أخلاق الأنبياء التنظف والتطيب وحلق الشعر وكثرة الطروقة، ثم قال: كان لسليمان بن داود عليه السلام الف امرأة في قصر واحد ثلاثمائة مهيرة وسبعمائة سرّية وكان رسول الله صلّى الله عليه وآله له بضع اربعين رجلاً وكان عنده تسع نسوة وكان يطوف عليهن في كل يوم وليلة»

الكافي ج5 ص567 ك18 ب190 ح50.

«الرجل يختضب وهو جنب؟ قال: ولا بأس وعن المرأة تختضب وهي حائضة؟ قال: ليس به بأس» (7)

التهذيب ج1 ص183 ب7 ح97.

الاستبصار ج1 ص116 ب70 ح5.

«عن الجنب أختضب (1) او يجنب و هو مختضب؟ فكتب: لا احب له ذلك» (7)

التهذيب ج1 ص181 ب7 ح91.

1- كلمة [أ] وكلمة (ذلك) في آخر الحديث ليست في الاستبصار

الاستبصار ج 1 ص 117 ب 70 ح 7.

«عن الجنب والحائض أيختضبان؟»

قال: لا بأس» (7)

التهذيب ج 1 ص 182 ب 7 ح 96.

الاستبصار ج 1 ص 116 ب 70 ح 4.

(عن الجنب يختضب-)

تقدم تحت (عن الجنب أيختضب الخ)

«عن خضاب الشعر فقال: خضب الحسين و ابو جعفر صلوات الله عليهما بالحناء والكتم (1)» (6)

الكافي ج 6 ص 481 ك 26 ب 30 ح 9.

«عن خضاب الشعر فقال: قد خضب النبي صلى الله عليه وآله، والحسين بن علي و ابو جعفر عليه السلام بالكتم (2)» (6)

الكافي ج 6 ص 481 ك 26 ب 30 ح 7.

الفقيه ج 1 ص 69 ب 22 ح 55 بتفاوت.

«عن خضاب اللحية والرأس أمن السنة؟ فقال: نعم قلت: ان امير المؤمنين صلوات الله لم يختضب فقال: انما منعه قول رسول الله صلى الله

عليه وآله: ان هذه ستخضب من هذه» (6)

الكافي ج 6 ص 481 ك 26 ب 30 ح 5.

«عن الخضاب بالوسمة فقال: لا بأس قد قتل الحسين عليه السلام وهو مختضب بالوسمة» (6)

الكافي ج 6 ص 483 ك 26 ب 31 ح 6.

«عن الخضاب فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يختضب وهذا شعره عندنا» (5)

الفقيه ج 1 ص 69 ب 22 ح 53.

«عن الرجل والمرأة يختضبان أيصليان وهما (3) بالحناء والوسمة؟ فقال: اذا أبرز الفم والمنخر فلا بأس» (7)

التهذيب ج 2 ص 356 ب 17 ح 5.

الاستبصار ج1ص391ب229ح5.

الفقيه ج1ص174ب39ح72.

«عن الرجل والمرأة يختضبان أَيْصَلِيَان وهما مختضبَان بالحناء والوسمة(4)؟ فقال:

ص: 78

-
- 1- الكتم: نبت يخلط بالحناء ويختضب به الشعر فيبقى لونه وهو الوسمة وقيل غير ذلك فراجع المجمع
 - 2- الكتم: نبت يخلط بالحناء ويختضب به الشعر فيبقى لونه وهو الوسمة وقيل غير ذلك فراجع المجمع
 - 3- في الفقيه(وهما مختضبَان الخ)وفي الاستبصار(ويصليَان وهما بالحناء الخ)
 - 4- في التهذيب(ايصليَان وهما بالحناء والوسمة)وفي الاستبصار(ويصليَان وهما بالحناء والوسمة الخ)

إذا ابرز القدم والمنخر فلا بأس» (7)

الفقيه ج 1 ص 174 ب 39 ح 72.

التهذيب ج 2 ص 356 ب 17 ح 5.

الاستبصار ج 1 ص 391 ب 229 ح 5.

(عن الرجل والمرأة يختضبان ويصليان -)

تقدم تحت عنوان (عن الرجل والمرأة يختضبان أيصليان الخ)

(عن الرجل يخضب رأسه بالحناء -)

انظر المسح

«عن الرجل يصلي وعليه خضابه قال: لا يصلي وهو عليه (1) ولكن ينزعه إذا أراد أن يصلي قلت، ان حنائه وخرقته نظيفة؟

فقال: لا يصلي وهو عليه والمرأة أيضاً لا تصلي وعليها خضابها» (6)

الكافي ج 3 ص 408 ك 12 ب 62 ح 2.

التهذيب ج 2 ص 355 ب 17 ح 1.

الاستبصار ج 1 ص 390 ب 229 ح 1.

«عن المختضب إذا تمكن من السجود والقراءة أيصلي في خضابه (2)؟ فقال نعم إذا كانت خرقته طاهرة وكان متوضئاً» (7)

الفقيه ج 1 ص 173 ب 39 ح 70.

التهذيب ج 2 ص 356 ب 17 ح 2.

الاستبصار ج 1 ص 391 ب 229 ح 2.

«عن المرأة تختضب وهي حائض قال: لا بأس به» (7)

الكافي ج 3 ص 109 ك 10 ب 22 ح 1.

التهذيب ج 1 ص 182 ب 7 ح 94.

التهذيب ج 1 ص 183 ب 7 ذيل ح 97.

الاستبصار ج 1 ص 116 ب 70 ذيل ح 5.

«عن المرأة تصلي ويدها مربوطتان بالحناء فقال: ان كانت توضأت للصلاة قبل ذلك فلا بأس بالصلاة و هي مختضبة ويدها مربوطتان» (6)

التهذيب ج 2 ص 356 ب 17 ح 4.

الاستبصار ج 1 ص 391 ب 229 ح 4.

الفقيه ج 1 ص 173 ب 39 ذيل ح 70 بتفاوت.

«عن الوسمة فقال: لا بأس بها للشيخ الكبير» (6)

الكافي ج 6 ص 482 ك 26 ب 31 ح 2.

«في الخضاب ثلاث خصال، مهيبة في الحرب، ومحبة الى النساء، ويزيد في

ص: 79

1- حمله الشيخ على الكراهة

2- في الاستبصار (والقراءة يصلي وحنائه) وفي التهذيب (والقراءة ايضاً يصلي في حنائه)

الباء»(7)

الكافي ج6ص481ك26ب30ح6.

(في الرجل يخضب رأسه بالحناء-)

انظر المسح

(في الذي يخضب رأسه-)

انظر المسح

«في المرأة الحائض هل تختضب؟ قال: لا يخاف عليها الشيطان عند ذلك»(6)

التهذيب ج1ص181ب7ح92.

الفقيه ج1ص51ب20ذيل ح5بتفاوت.

«قتل الحسين صلوات الله عليه وهو مختضب بالوسمة»(6)

الكافي ج6ص483ك26ب31ح5.

الكافي ج6ص483ك26ب31ذيل ح6.

«كان ابو جعفر عليه السلام مختضباً بالوسمة؟ قال: نعم ذلك حين تزوج الثقفية أخذته جواريتها فخصبته»(6)

الكافي ج6ص482ك26ب31ذيل ح1.

«كنت مع ابي علقمة والحارث ابن

مغيرة وابي حسان عند أبي عبدالله عليه السلام وعلقمة مختضب بالحناء والحارث مختضب بالوسمة وابو حسان لا يختضب فقال: كل رجل منهم ما ترى في هذا رحمك الله؟ وأشار الى لحيته فقال: ابو عبدالله عليه السلام: ما احسنه قالوا: كان ابو جعفر عليه السلام مختضباً بالوسمة قال: نعم ذلك حين تزوج الثقفية اخذته جواريتها فخصبته»

الكافي ج6ص482ك26ب31ح1.

«لا- بأس أن يختضب الجنب ويجنب المختضب ويطلبي بالنورة وروى ايضاً أن المختضب لا يجنب حتى يأخذ الخضاب واما في أول الخضاب فلا»(7)

الكافي ج3ص51ك9ب33ح9.

(لا بأس ان يختضب الرجل ويجنب وهو

مختضب-))

انظر الجنب

«لا بأس بأن تصلي المرأة (1) وهي

مختضبة ويدها مربوطتان»

الفقيه ج1 ص173 ب39 ذيل ح70.

التهذيب ج2 ص356 ب17 ح4 بتفاوت.

الاستبصار ج1 ص391 ب229 ح4 بتفاوت.

(لا بأس بان يختضب الرجل-))

ص: 80

1- في التهذيبيين (عن المرأة تصلي الخ) وتقدم تحت عنوانه

انظر الجنب تحت عنوان (لا بأس أن يختضب الرجل الخ) «لا بأس بالخضاب كله» (6)

الفقيه ج 1 ص 69 ب 22 ح 51.

«لا تختضب الحائض ولا الجنب ولا تجنب وعليها خضاب، ولا يجنب هو وعليه خضاب، ولا يختضب وهو جنب» (6)

التهذيب ج 1 ص 182 ب 7 ح 93.

الاستبصار ج 1 ص 116 ب 70 ح 3.

«لا يجوز للحائض أن تختضب لانه يخاف عليها من الشيطان» (غ)

الفقيه ج 1 ص 51 ب 20 ذيل ح 5.

التهذيب ج 1 ص 181 ب 7 ح 92 بتفاوت.

«لا يختضب الرجل وهو جنب ولا يغتسل وهو مختضب» (6)

التهذيب ج 1 ص 181 ب 7 ح 90.

الاستبصار ج 1 ص 116 ب 70 ح 2.

(لا ينبغي للمرأة-الى أن قال-ان تدع يدها من الخضاب-)

انظر المرأة

(من اطلى واختضب بالحناء-)

انظر انورة

«نفقة درهم في الخضاب (1) افضل من نفقة درهم في سبيل الله ان فيه اربع عشرة خصلة: يطرد الريح من الأذنين ويجلو الغشاء عن البصر، ويلين الخياشيم، ويطيب النكهة، ويشدّ الثة ويذهب بالقشيان (2) ويقل وسوسة الشيطان ونفرح به الملائكة ويستبشر به المؤمن، ويغيب به الكافر، وهو زينة وهو طيب وبرائة في قبره ويستحي منه منكر ونكير» (م)

الكافي ج 6 ص 482 ك 26 ب 30 ح 12.

الفقيه ج 1 ص 70 ب 22 ح 61 بتفاوت.

الفقيه ج 4 ص 267 ب 177 ح 4 بتفاوت.

«واعدوا لهم ما استطعتم من قوة قال منه الخضاب بالسواد، وان رجلاً دخل على رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وقد صَفَّرَ لحيته فقال له رسول الله صَلَّى الله عليه وآله ما أحسن هذا ثم دخل عليه بعد هذا وقد اقنى (3) بالحناء فتبسّم رسول الله صَلَّى الله عليه وآله، وقال: هذا احسن من ذلك، ثم دخل عليه بعد ذلك وقد خضب بالسواد

ص: 81

-
- 1- في موضع من الفقيه (يا علي درهم في الخضاب افضل من الف درهم) وفي موضع آخر (خير من الف درهم الخ)
 - 2- في الفقيه (يذهب بالضناء) ويأتي تفسيرهما تحت عنوان (يا علي درهم الخ)
 - 3- أفنى الرجل بالحناء أي حمّر لحيته بها خضاباً (المجمع)

فضحك اليه فقال هذا احسن من ذاك وذاك»(6)

الفقيه ج1ص70ب22ح58.

«وقد خضب الأئمة عليه السّلام بالوسمة، والخضاب بالصفرة خضاب الايمان والإقناء(1) خضاب الاسلام، وبالسواد اسلام و ايمان ونور»(غ)

الفقيه ج1ص70ب22ذيل ح60.

«وكان على بن الحسين عليه السّلام يختضب بالحناء والكتم»(غ)

الفقيه ج1ص70ب22ح56.

«وكان النبي صلّى الله عليه وآله، والحسين بن علي وابو جعفر محمد بن علي عليه السّلام يختضبون بالكتم(2)»(غ)

الفقيه ج1ص69ب22ح55.

الكافي ج6ص481ك26ب30ح7بتفاوت.

«ولا بأس بان يختضب الجنب ويجنب وهو مختضب ويحتجم ويذكر الله تعالى ويتنور ويذبح،-»

الفقيه ج1ص48ب19ذيل ح13.

الكافي ج3ص15ك9ب33ح12بتفاوت.

التهذيب ج1ص130ب6ح48بتفاوت.

الاستبصار ج1ص116ب70ح6بتفاوت.

«ولا بأس بأن تصلي المرأة وهي مختضبة ويدها مربوطتان روى ذلك عمّار الساباطي(3) عن الصادق عليه السلام»

الفقيه ج1ص173ب39ح71.

التهذيب ج2ص356ب17ح4بتفاوت.

الاستبصار ج1ص391ب229ح4بتفاوت.

«يا على درهم في الخضاب(4) افضل من الف درهم في غيره في سبيل الله عزوجل، وفيه أربع عشرة خصلة يطرد الريح من الأذنين، ويجلو البصر، ويلين الخياشيم، ويطيب النكهة ويشد اللثة

- 1- أفتى الرجل بالحناء أي حمّر لحيته بها خضاباً (المجمع)
- 2- تقدم مضمون هذه المقطوعة عن الكافي تحت عنوان (عن خضاب الشعر فقال قد الخ)
- 3- كما في التهذيب والاستبصار المتقدم تحت عنوان (عن المرأة تصلي ويدها الخ)
- 4- في موضع من الفقيه (يا علي درهم في الخضاب خير من الخ) وفي الكافي (نفقة درهم في الخضاب افضل الخ) وتقدم تحت عنوانه

ويذهب بالضحى (1) ويقل وسوسة الشيطان وتقرح به الملائكة ويستبشر به المؤمن، ويغيب به الكافر، وهو زينة، وطيب، ويستحي منه منكر ونكير، وهو برائة له في قبره» (م)

الفقيه ج1 ص70 ب22 ح61.

الفقيه ج4 ص267 ب176 ذيل ح4.

الكافي ج6 ص482 ك26 ب30 ح12 بتفاوت.

(يا على درهم في الخضاب خير من الخ-تقدم تحت عنوان (يا على درهم في الخضاب افضل الخ)

(يا كهل ما يمنعك من الخضاب-)

تقدم في الحمام تحت عنوان (دخلت أنا وأبي وجددي الخ)

«الخضضة»

(انه كتب اليه-الى أن قال-وهل يبلغ حد الخضضة-)

انظر الحدود

(عن الخضضة-)

انظر الاستمنا

«الخضر»

(عفار سول الله صلى الله عليه وآله، عن الخضر-)

انظر الزكاة

(عن الخضر فيها-)

انظر الزكاة

(ليس على الخضر-)

انظر الزكاة

(ما في الخضر-)

انظر الزكاة

«الخضر عليه السلام»

(اقبل امير المؤمنين عليه السلام-الى أن قال-هو الخضر عليه السلام-)

انظر الحجة

(دخلنا-الى أن قال-ومن الراكب قال الخضر عليه السلام-)

انظر السهلة

(قال الخضر لموسى عليه السلام-)

انظر محاسبة العمل

(قال موسى للخضر قد تحرمت بصحبتك-)

انظر الايمان

(كنا مع أبي عبدالله-الى أن قال-لو كنت بين موسى والخضر لآخبرتهما اني أعلم منها-)

انظر الحجة

ص: 83

1- في موضع من الفقيه (ويذهب بالضناء) قال في المجمع في حديث الخضاب (يذهب بالضد ناء) بالفتح والمداسم من ضني بالكسر مرض مرضاً ملازماً حتى اشرف على الموت الخ. وفي الكافي (يذهب بالغشيان) قال في المجمع؛ ومنه قوله صلى الله عليه وآله (الخضاب يذهب بالغشيان) واختلف فيه فقيل: هو تعطيل القوى المحركة لضعف القلب بسبب وجع شديد؛ او يرد، او جوع مفرط وقيل: هو امتلاء بطون الدماغ من بلغم بارد وغليظ الخ

«الخضراء»

(قام رسول الله صلّى الله عليه وآله خطيباً فقال ايّها الناس ايّاكم وخضراء الدمن-)

انظر المرأة

(كانت عصى موسى-الى أن قال-وهي خضراء كهيئتها-)

انظر الحُجّة

(كيف كنتم-إلى أن قال-في ظلة خضراء نسّبه-)

انظر الحُجّة

«خضر بن عمرو(2)»

(في الرجل يكون له على رجل مال-)

انظر الدّين

(المؤمن مؤمنان-)

انظر المؤمن

«خضر الصيرفي(1)»

(من شرب النبيذ-)

انظر النبيذ

«خضر النخعي(1)»

(في الرجل يكون له على الرجل المال-)

انظر الدّين

«الخاء والطاء»

«الخط»

(اذا صلى احدكم-الى أن قال-فليخطّ في الارض-)

انظر الصلاة

(ان آدم عليه السّلام لمّا-الى أن قال-يا آدم

خطّ برجلك-)

انظر الحج

(ان ابا عبدالله-إلى أن قال-فأمرهم أن

يخطّوا برجله-)

انظر الطواف

(ان ابراهيم عليه السّلام خط ما بين-)

انظر ابراهيم عليه السّلام

(اني سمعت-الى أن قال-وأملأها علي فكتبتّها بخطي-)

انظر العلم

(بعثت الى الرضا عليه السّلام-الى أن قال-فكتب بخطه-)

انظر الزكاة

(خط ابراهيم بمكة ما بين-)

انظر ابراهيم عليه السّلام

(دخلت على أبي محمد عليه السّلام-الى أن قال-ان الخط سيختلف عليك من بين القلم-)

انظر الحسن بن على العسكري عليه السّلام

(الرجل يشهدني على الشهادة فأعرف خطي و خاتمي-)

انظر الشهادة

(عن الجصّ-الى أن قال-فكتب اليّ بخطه-)

انظر السجود

(في الرجل يصلي قال-الى أن قال-او يخط بين يديه بخط-)

انظر الصلاة

(قرأت بخط رجل-)

انظر اللواط

(كتب أبي بخطه كتاباً-)

انظر الحُجَّة

(كتب الي ابي جعفر-الى أن قال-أتاني

ص: 84

الجواب بخطه-

انظر الطلاق

(من أتاه الله برزق لم يخط الله برجله-)

انظر طلب الرزق

(واعلموا انه بس الخط الخطر-)

انظر الطاعة

«الخطأ»

(أتي أمير المؤمنين عليه السلام برجل قد قتل رجلاً خطأ-)

انظر العاقلة

(أتي علي بن ابيطالب عليه السلام برجل قد قتل رجلاً خطأ-)

انظر العاقلة

(ان خطاء المرأة والعبد مثل العمد-)

انظر الدية

تحت عنوان (عن امرأة وعبد الخ)

(ان خطأ المرأة و الغلام عمد-)

انظر الدية تحت عنوان (عن غلام الخ)

(ان ما أخطأت القضاة-)

انظر القضاة

(تجد الرجل لا يخطيء بلام-)

انظر القلب

(ستادي دية الخطأ-)

انظر الدية

(الخطاء مائة من الابل-)

انظر الدية

(دخلت-الى أن قال-انه أصاب الخطأ-)

انظر الرؤيا

(دية الخطأ اذا لم يرد الرجل-)

انظر الرؤيا

(ذلك الخطأ الذي لا شك فيه-)

انظر الدية

تحت عنوان(عن الخطأ الذي الخ)

(ذو عدل-الى أن قال-هذا مما اخطأت

به الكتاب-)

انظر العدل

(عمد الصبي وخطأه-)

انظر القتل

(عمد الصبيان خطأ-)

انظر القتل

(عن الأضحية يخطيء-)

انظر الأضحية

(عن امرأة وعبد قتلا رجلا خطأ-)

انظر الدية

(عن الخطأ الذي فيه الدية-)

انظر الدية

(عن رجل قتل امرأة خطأ-)

انظر الجنين

(عن رجل قتل أمه أيرثها قال ان كان

خطأ-)

انظر الارث

(عن رجل قتل رجلا خطأ في-)

انظر الدية

(عن الضحية يخطيء-)

انظر الأضحية

(عن غلام لم يدرك وامرأة قتلا رجلا

خطأ-)

انظر الدية

ص: 85

(عن الغلام لم يدرك-)

انظر الدية

(في رجل أسلم ثم قتل رجلاً خطأ-)

انظر الدية

(في رجل قتل أمه قال اذا كان خطأ-)

انظر الارث

(في رجل قتل أمه قال ان كان خطأ-)

انظر الارث

(في الرجل اذا قتل رجلاً خطأ-)

انظر العاقلة

(في الرجل يقتل عبده خطأ-)

انظر القتل

(في الرجل يقتل العبد خطأ-)

انظر القتل

(في قتل الخطأ مائة-)

انظر الدية

(قال أمير المؤمنين عليه السلام في الخطأ شبه العمد-)

انظر الدية

(كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فسأله رجل عن آية- الى أن قال- تركت أبا قتادة بالشام لا يخطيء في الواو- انظر الحُجبة

(ما تقول في العمد والخطأ-)

انظر القتل

«من استقبال وجوه الآراء عرف مواقع الخطاء» (م) الفقيه ج4 ص278 ب176 ذيل ح10.

روضه الكافي ج8 ص22 ذيل ح4.

(يحكم به ذوا عدل-الى أن قال-هذا مما أخطأت به الكتاب-)

انظر الحكم

«خطاب»

(كانت عندي امرأة-الى أن قال-يا

خطاب-)

انظر الطلاق

«خطاب الأعور»

(سأل خطاب الاعور-)

انظر المفقود

«خطاب بن سلمة (2)»

(دخلت عليه-)

انظر الطلاق

(كانت عندي امرأة تصف-)

انظر الطلاق

«خطاب الجهني»

(كان خطاب الجهني خليطا لنا-)

انظر الاحتضار

«خطابية»

(أؤخر المغرب حتى تستبين النجوم قال فقال خطابية-)

انظر المغرب

«الخطاطيف»

(كنت مع علي بن الحسين عليه السلام في

ص: 86

الحرم فرآني او ذي الخطايف-

انظر الحرم

«الخطاف»

«الخطاف»(1)

(ادنى ما يجزيك-الى أن قال-مثل جناحي الخطاف-)انظر الصلاة

«استوصوا بالصنينات خيراً يعني الخطاف فانهنّ أنس طير الناس بالناس ثم قال: وتدرّون ما تقول الصنينة اذا مرّت وترنّمت(2) تقول بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله رب العالمين حتى قرأ أمّ الكتاب فاذا كان آخر ترنّمها قالت: ولا الضّالين مدّبها رسول الله صلّى الله عليه وآله صوته ولا الضّالين»(م)

الكافي ج6ص223ك22ب15ح2.

«بيننا نحن قعود عند أبي عبدالله عليه السّلام اذا مرّ رجل بيده خطاف مذبوح فوثب اليه أبو عبدالله عليه السّلام حتى أخذه من يده ثم دحابه

الأرض(3) فقال عليه السّلام أعالمكم أمركم بهذا أم

فقيهكم؟

أخبرني أبي عن جدي أن رسول الله صلّى الله عليه وآله نهى عن قتل الستة منها الخطاف(4) وقال: (5) ان دورانه في السماء أسفاً لما فعل باهل بيت محمّد صلّى الله عليه وآله وتسيّحه قراءة الحمد لله رب العالمين الا ترونه يقول: ولا الضّالين»

الكافي ج6ص223ك22ب15ح1.

التهذيب ج9ص20ب1ح77بتفاوت.

الاستبصار ج4ص66ب43ح1بتفاوت.

«عن الخطاف قال: لا بأس به هو مما

يحلّ أكله لكن كره لأنه استجار بك ووافى منزلك. وكل طير يستجرك فأجره،»

التهذيب ج9ص81ب2ذيل ح80.

«عن رجل يصيب خطافا في الصحراء أو يصيده أيا كله؟ فقال: هو مما يؤكل!!!

- 1- خطّاف: يقال له بالعربي (أبايل) وبالفارسي (پرستوك) وبالتركي (قرلا نقوج) وبالديلي (حجلا) (مخزن الأدوية)
- 2- ترّثم: طرّب صوته وغني غناء حسنا (المنجد)
- 3- دحابه الأرض أي رمى به، وفي التهذيب والاستبصار (دحى به ثم قال أعالمكم الخ)
- 4- في التهذيين (نهى عن قتل الستة النملة والضفدع والصُرْد والهْدُهْد والخطّاف)
- 5- قوله وقال الى آخر الحديث ليس في التهذيين

وعن الوبر يؤكل (1) قال: لا هو حرام» (6)

التهديب ج 9 ص 21 ب 1 ح 84.

الاستبصار ج 4 ص 66 ب 43 ح 2.

«عن قتل الخطاف أو ائذنه في الحرم، فقال: لا يقتلن فاني كنت مع علي بن الحسين عليه السلام فرآني وان أؤذيهن فقال لي: يا بني لا تقتلهن ولا تؤذهن فانهن لا يؤذين شيئاً» (6)

الكافي ج 6 ص 224 ك 22 ب 15 ح 3.

الفتاوى ج 2 ص 170 ب 65 ح 22 بتفاوت.

«الخطايا»

(اعظم الخطايا عند الله-)

انظر الكذب

«ألا وان الخطايا خيل شمس حمل عليها اهلها وخلعت لجمها فتقحمت بهم في النار» (6)

روضة الكافي ج 8 ص 67 ذيل ح 23.

«الخطب»

«الخطب» (2)

«اتى امير المؤمنين عليه السلام عبدالله بن عمرو ولد ابي بكر وسعد بن ابي وقاص يطلبون منه التفضيل لهم فصعد المنبر ومال الناس اليه فقال: الحمد لله ولي الحمد منتهى الكرم، لا تدركه الصفات ولا يحد باللغات، ولا يعرف بالغايات وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأنّ محمداً رسول الله صلّى الله عليه وآله نبيّ الهدى وموضع التقوى رسول الربّ الأعلى، جاء بالحقّ لينذر بالقرآن المنير والبرهان المستنير فصعد بالكتاب المبين ومضى على ما مضت عليه الرسل الأوّلون أما بعد، ايّها الناس فلا يقولنّ رجال قد كانت الدنيا غمرتهم فاتخذوا العفار وفجّروا الأنهار وركبوا أفره الدواب ولبسوا ألين الثياب فصار ذلك عليهم عارا وشناراً ان لم يغفر لهم العفار اذا منعتهم ما كانوا فيه يخوضون وصيرتهم الى اما يستوجبون فيفقدون ذلك فيسألون ويقولون: ظلمنا ابن ابي طالب وحرمانا ومنعنا حقوقنا، فالله عليهم المستعان من استقبال قبلتنا وأكل ذبيحتنا وآمن بنبيّنا وشهد شهادتنا ودخل في ديننا أجرنا عليه حكم القرآن و حدود الاسلام ليس لأحد على أحد فضل الا بالتقوى، ألا وإنّ للمتقين

ص: 88

2- يأتي في الخُطبة ما يناسب المقام

عند الله تعالى أفضل الثواب وأحسن الجزاء والمآب لم يجعل الله تبارك وتعالى الدنيا للمتقين ثواباً وما عند الله خير للابرار، انظروا اهل دين الله فيما أصبتم في كتاب الله وتركتم عند رسول الله صلى الله عليه وآله وجاهدتم به في ذات الله أبحسب أم بنسب أم بعمل أم بطاعة أم زهادة وفيما اصبحتم فيه راغبين فسارعوا الى منازلكم، رحمكم الله، التي أمرتم بعمارتها، العامرة التي لا تخرب، الباقية التي لا تنفد، التي دعاكم اليها ورضاكم عليها ورجبكم فيها و جعل الثواب عنده عنها فاستتموا نعم الله عز ذكره بالتسليم لقضائه والشكر على نعمائه، فمن لم يرض بهذا فليس منا ولا الينا وان الحاكم يحكم بحكم الله ولا خشية عليه من ذلك أولئك هم المفلحون وفي نسخة: ولا وحشة وأولئك لا خوف عليهم ولا هم يحزنون. وقال: وقد عاتبتمك بدرتي التي أعاتب بها أهلي فلم تبالوا وضربتكم بسوطي الذي أقيم به حدود ربي فلم ترعوا أتريدون أن أضربكم بسيفي أما أني أعلم الذي تريدون و يقيم أو دكم ولكم لا اشترى صلاحكم بفساد نفسي بل يسلط الله عليكم قوماً فينتقم لي منكم فلا دنيا استمتعتم بها ولا آخرة صرتم اليها فبعداً وسحقاً لاصحاب السعير» روضة الكافي ج8 ص360 ح551.

(ادركت الامام على الخطبة-)

انظر الأعياد

(ان امير المؤمنين عليه السلام تكلم بهذا الكلام وحفظ عنه وخطب به-)

انظر الحجّة

(ان امير المؤمنين عليه السلام الخطب بهذه

الخطبة في صلاة الاستسقاء-)

انظر الاستسقاء

«ان امير المؤمنين عليه السلام خطب الناس بالمدينة فقال: الحمد لله الذي لا اله الا هو، كان حياً بلا كيف ولم يكن له كان ولا كان لكانه كيف، ولا كان له أين، ولا كان في شيء، ولا كان على شيء ولا ابتدع لكانه مكاناً، ولا قوي بعد ما كوّن شيئاً، ولا كان ضعيفاً قبل ان يكون شيئاً، ولا كان مستوحشاً قبل أن يبتدع شيئاً ولا يشبه شيئاً ولا كان خلواً عن الملك قبل انشائه ولا يكون خلواً منه بعد ذهابه كان إلهاً حياً بلا حياة، ومالكاً قبل أن ينشئ شيئاً ومالكاً بعد انشائه للكون وليس يكون الله كيف ولا أين ولا حدّ يعرف، ولا شيء يشبهه ولا يهرم

ص: 89

لطول بقائه ولا يضعف لذعرة، ولا يخاف كما تخاف خليقته من شيء ولكن سميع بغير سمع، وبصير بغير بصر وقوي بغير قوة من خلقه، لا تدركه حدق الناظرين ولا يحيط بسمعه سمع السامعين، اذا اراد شيئا كان بلا مشورة ولا مظاهره ولا مخابرة ولا يسأل أحداً عن شيء من خلقه اراده لا تدركه الابصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير. وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون فبلغ الرسالة وانهج الدلالة صلى الله عليه وآله (1).

أيها الأمة التي خدعت فانخدعت وعرفت خديعة من خدعها فأصرت على ما عرفت واتبعت أهوائها وضربت في عشواء (2) غوائها وقد استبان لها الحق فصددت عنه والطريق الواضح فتتكبته، أما والذي فلق (3) الحبة وبرأ النسمة لو اقتبستم العلم من معدنه وشربتم الماء بعدوبته وادخرتم الخير من موضعه وأخذتم الطريق من واضحه وسلكتم من الحق نهجه لنهجت بكم السبل وبدت لكم الاعلام واضاء لكم الاسلام فأكلتم رغاء (4) وما عال فيكم ولا ظلم منكم مسلم ولا معاهد ولكن سلكتم سبيل الظلام فاظلمت عليكم دنياكم بر حبيها وسددت عليكم ابواب العلم فقلتم بأهوائكم واختلفتم في دينكم فأفتيتم في دين الله بغير علم واتبعتم الغواة فاغوتكم وتركتم الأئمة فتركوكم، فاصبحتم تحكمون بأهوائكم، اذا ذكر الأمر سألتهم أهل الذكر فاذا أفتوكم قلتم هو العلم بعينه فكيف وقد تركتموه ونبذتموه (5) وخالفتموه؟ وريدا عما قليل تحصدون جميع ما زرعتهم وتجدون وخيم ما اجترتم وما اجتلبتم والذي فلق

ص: 90

1- انهج الطريق: اذا استبان وصار نهجا واضحا (المجمع)

2- ركب فلان العشواء: اذا ضبط على غير بصيرة (المجمع)

3- فلق الحبة: أي شقها كما في المجمع

4- رغدا: أي كثيرا واسعا بلا عناء (المجمع)

5- اصل النبذ: الطرح (المجمع)

الحبة وبراً النسمة لقد علمتم اني صاحبكم والذي به امرتم واني عالمكم والذي بعلمه نجاتكم ووصي نبيكم وخيرة ربكم ولسان نوركم والعالم بما يصلحكم، فعن قليل رويدا(1) ينزل بكم ما وعدتم وما نزل بالامم قبلكم وسيسألکم الله عزوجل عن ائمتکم، معهم تحشرون والى الله عز وجل غداً تصيرون، أما والله لو كان لي عدّة اصحاب طالوت او عدة أهل بدر وهم اعدادكم لضربتكم بالسيف حتى تولوا الى الحق وتنبوا للصدق فكان أرتق للفتق(2) وأخذ بالرفق، اللهم فأحكم بيننا بالحق وانت خير الحاكمين.

قال ثم خرج من المسجد فمر بصيرة(3) فيها نحو من ثلاثين شاة، فقال والله لو أن لي رجالا ينصحون الله عزوجل ولرسوله بعدد هذه الشياة لأزلت ابن آكلة الذبّان عن ملكه. قال: فلما أمسى بايعه ثلاثمائة

وستون رجلا عليه السلام الموت فقال لهم أمير المؤمنين عليه السلام اغدوا بنا الى أحجار الزيت محلّقين وحلق أمير المؤمنين عليه السلام فما وافى من القوم محلّقا إلا ابوذّر والمقداد وحذيفة بن اليمان وعمار ابن ياسر وجاء سلمان في آخر القوم، فرفع يده السّما فقال: اللهم أن القوم استضعفوني كما استضعفت بنو اسرائيل هارون، اللهم فأتك تعلم ما نخفي وما نعلن وما يخفى عليك شيء في الأرض ولا في السّماء، توفني مسلماً والحقني بالصالحين، أما والبيت والمفضي الى البيت - وفي نسخة والمرذلة والخفاف الى التجمير لولا عهد عهده الي النبي الأمي صلّى الله عليه وآله لأوردت المخالفين خليج المنية(4) ولا رسلت عليهم شأيب صواعق الموت وعن قليل سيعلمون»

روضنة الكافي ج8 ص31 ح5.

(ان امير المؤمنين عليه السلام خطب يوم الجمل -)

ص: 91

1- رويدا: تصغير (رود) واصل الحرف، من رادت الريح ترود رود انا تحركت حركة خفيفة (المجمع)

2- الرتق ضد الفتق وهو الالتيام (المجمع)

3- الصيرة: حظيرة من خشب وحجارة تبني للغنم والبقرة، وقيل الصيرة حظيرة الغنم (لسان العرب)

4- الخليج: نهر يقتطع من النهر الأعظم الى موضع ينتفع به وقوله عليه السلام (لا وردت المخالفين خليج المنية) أي لاذقتهم الموت ففي الكلام استعارة الخ (المجمع)

«ان امير المؤمنين عليه السلام قال في خطبة خطبها بعد موت النبي صَلَّى الله عليه وآله ايها الناس انه لا شرف أعلى من الاسلام، ولا كرم أعز من التقوى ولا- معقل أحرز من الورع، ولا- شفيح انجح من التوبة، ولا- كنز انفع من العلم، ولا عزّ أرفع من الحلم، ولا حسب أبلغ من الأدب، ولا نصب أوضع من الغضب، ولا جمال أزين من العقل، ولا سؤاة أسوأ من الكذب، ولا حافظ أحفظ من الصمت ولا لباس اجمل من العافية، ولا- غائب أقرب من الموت، ايها الناس انه من مشى على وجه الأرض فانه يصير الى بطنها، والليل والنهار مسرعان في هدم الاعمار ولكل حبة آكل أنت قوت الموت وان من عرف الايام لم يغفل عن الاستعداد لن ينجو من الموت غني بماله ولا فقير لإقلاله ايها الناس من خاف ربه كفّ ظلمه ومن لم يرع في كلامه اظهر هجره، ومن لم يعرف الخير من الاشرّ فهو بمنزلة البهيم: ما اصغر المصيبة مع عظم الفاقة غداً، هيئات هيئات وما تناكرتم إلا لئما فيكم من المعاصي والذنوب فما أقرب الراحة من التعب والبؤس من النعيم، وما شر بشر بعده الجنة، وما خير بخير بعده النار، وكل نعيم دون الجنة محقور وكل بلا دون النار عافية»(5)

الفقيه ج4ص290ب176ح56.

«ان امير المؤمنين صلوات الله عليه قال في خطبة له: ولو اراد الله جلّ ثنائه بأنبيائه حيث بعثهم أن يفتح لهم كنوز الدّهبان ومعادن العقيان(1) ومغارس الجنان، وأن يحشر طير السماء وحش الأرض معهم لفعل، ولو فعل لسقط البلاء، وبطل الجزاء واضمحلت الأنبياء، ولما وجب للقائلين أجور المبتلين، ولا لحق المؤمنين ثواب المحسنين ولا لزمتم الاسماء وأهاليها على معنى ميبين(2) ولذلك لو أنزل الله من السماء آية فظلت أعناقهم لها خاضعين ولو فعل لسقط البلوي عن الناس اجمعين ولكن الله جلّ ثناؤه جعل رسله أولي قوّة في عزائم نياتهم وضعفة فيما ترى الأعين من حالاتهم

ص: 92

1- العقيان: الذهب الخالص (المنجد)

2- كالمؤمن والمتقى و الزاهد والعاقد كما عن المرآت

من قناعة تملأ القلوب والعيون غناؤه وخصاصة تملأ الاسماع والابصار اذاؤه ولو كانت الانبياء أهل قوة لاترام(1) وعزة لا- تضام(2) وملك، يمدّ نحوه أعناق الرجل ويشدّ اليه عقد الرحال لكان أهون على الخلق في الاختبار وابعدهم في الاستكبار ولأمنوا عن رهبة قاهرة لهم أو رغبة مائلة بهم فكانت النيّات مشتركة والحسنات مقسمة ولكن الله أراد أن يكون الاتباع الرسله والتصديق بكتبه والخشوع لوجهه واستكانة لأمره والاستسلام لطاعته اموراً له خاصّة لا تشوبها من غيرها شائبة وكلّما كانت البلوي و الاختبار أعظم كانت المثوبة والجزاء أجزل، الا- ترون أن الله جلّ ثناؤه إختبر الأوّلين من لدن آدم إلى الآخرين من هذا العالم باحجار لا تضر ولا تنفع ولا تبصر ولا تسمع فجعلها بيته الحرام الذي جعله للناس قياماً ثم وضعه بأوعر(3) بقاع الأرض حجراً واكل نتائق(4) الدنيا مدرأ وأضيق بطون الأودية معاشا وأغلظ محال المسلمين مياهاً، بين جبال خشنة ورمال دمتة(5) وعيون وشلة(6) وقرى منقطعة وأثر من مواضع قطر السماء داتر(7) ليس يزكوبه خفّ ولا ظلف ولا حافر ثم أمر آدم وولده أن يثنو أعطافهم نحوه فصار مثابة لمنتجع أسفارهم وغاية لملقي رحالهم تهوى اليه ثمار الأفئدة من مفاوز قفار متصلة وجزائر بحار منقطعة ومهاوي فجاج عميقة حتى يهزوا مناكبهم ذللاً، يهللون لله حوله ويرملون على اقدامهم شعثاً غبراً له، قد نبذوا القنع والسراويل وراء ظهورهم وحسروا بالشعور حلقاً عن رؤوسهم ابتلاء عظيمأ واختباراً وامتحاناً شديداً وتمحيصاً

ص: 93

- 1- لاترام من(رمم)اي لا تبلى
- 2- تضام القوم أجمع بعضهم الى بعض(المنجد)
- 3- الوعر: ضد السهل:
- 4- نتائق: من النتق وهي الرفع والرمي كما في(المجمع)
- 5- رمال دمتة اي سهلة لينة(المجمع)
- 6- الوشل: الماء القليل(المجمع)
- 7- الداتر: اي الهالك(المنجد الأبجدى)

بليغاً وقنوتاً مبيناً، جعله الله سبباً لرحمته وصلة وسيلة إلى جنّته وعدّة لمغفرته وابتلاء للخلق برحمته ولو كان الله تبارك وتعالى وضع بيته الحرام ومشاعره العظام بين جنّات وأنهار وسهل وقرار، جمّ الأشجار، داني الثّمار، ملتفت النبات، متصل القرى، من برّة سمراء وروضة خضراء وأرياف (1) محدقة وعراض محدقة (2) وزروع ناضرة وطرق عامرة، وحدائق كثيرة لكان قد صغرا الجزاء على حسب ضعف البلاء، ثم لو كانت الأساس المحمول عليها والأحجار المرفوع بها بين زمردة خضراء وياقوتة حمراء ونور وضياء لخفف ذلك مصارعة الشكّ في الصدور ولوضع مجاهدة ابليس عن القلوب ولنفي معتلج الرّيب من الناس ولكن الله عزوجل يختبر عبيده بانواع الشدائد ويتعبد هم بالوان المجاهد وبيتليهم بضروب المكاره إخراجاً للتكبر من قلوبهم واسكاناً للتذلل في انفسهم وليجعل ذلك ابواباً [فتحاً] الى فضله واسباباً ذللاً لعفوه وفتنه كما قال: ألم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمناً وهم لا يفتنون ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين» (غ)

الكافي ج4 ص198 ك15 ب6 ح2.

«ان امير المؤمنين عليه السّلام لما انقضت القصة فيما بينه وبين طلحة و الزبير وعائشة بالبصرة صعد المنبر، فحمد الله واثى عليه وصلى على رسول الله صلى الله عليه و آله ثم قال: يا ايها الناس أن الدنيا حلوة خضرة تفتن الناس بالشهوات وترين لهم بعاجلها وأيم الله انها لتغرّ من املها وتخلف من رجاها و ستورث أقواما الندامة والحسرة باقبالهم عليها وتنافسهم فيها وحسدهم وبغيهم على أهل الدين والفضل فيها ظلماً وعدواناً وبغيّاً وأشراً وبطراً وباللله أنّه ما عاش قوم قط في غضارة من كرامة نعم الله في معاش دنيا ولا دائم تقوى في طاعة الله والشكر لنعمة فأزال ذلك عنهم إلا من بعد تغيير من أنفسهم وتحويل عن طاعة الله و الحادث من ذنوبهم وقلة محافظة وترك مراقبة الله يقول

ص: 94

1- الريف: ارض فيها زرع وخصب والجمع ارياف (المجمع)

2- الغدق: ماء الكثير القطر وهي معدقة كما في المجمع

في محكم كتابه: «ان الله لا- يُغَيِّر ما بقوم حتى يُغَيِّرُوا ما بأنفسهم واذا أراد الله بقوم سوءاً فلا مردّ له وما لهم من دونه من وال» ولو أن أهل المعاصي وكسبة الذنوب اذا هم حذروا زوال نعم الله و حلول نعمته و تحويل عافيته أيقنوا أن ذلك من الله جلّ ذكره بما كسبت أيديهم فأقلعوا و تابوا و فزعوا الى الله جلّ ذكره بصدق من تياتهم وقارار منهم بذنوبهم وإسائتهم لصفح لهم عن كلّ ذنب وإذا لأقالهم كلّ عثرة ولرّد عليهم كلّ كرامة نعمة، ثم أعاد لهم من صلاح أمرهم ومماكل أنعم به عليهم كلّ ما أزال عنهم و افسد عليهم. فأتقوا الله أيها الناس حق تقاته، واستشعروا خوف الله جلّ ذكره، وأخلصوا اليقين و توبوا اليه من قبيح ما استفزكم الشيطان من قتال وليّ الأمر وأهل العلم بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وما تَعَاوَنْتُمْ عليه من تفريق الجماعة و تشتت الأمر و فساد صلاح ذات البين أن الله عزوجلّ «يقبل التوبة ويعفو عن السيئات ويعلم ما تفعلون» (5)

روضه الكافي ج8 ص256 ح368.

(أن أمير المؤمنين عليه السّلام لما بويع بعد مقتل

عثمان صعد-)

انظر الحُجّة

(أن أول من خطب وهو جالس معاوية-)

انظر الجمعة

(ان جماعة من بني أمية-)

انظر التزويج

(أن رسول الله صلّى الله عليه وآله خطب الناس فقال أيها الناس-)

انظر المتعة

(أن رسول الله صلّى الله عليه وآله خطب الناس في مسجد الخيف-)

انظر الحُجّة

(ان مما حفظ من خطب النبي صلّى الله عليه وآله-)

انظر الخوف والرجاء

(أن النبي صلّى الله عليه وآله لما انصرف من عرفات-)

انظر شهر رمضان

«انه خطب بندي قار فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فإن الله تبارك وتعالى بعث محمداً صلى الله عليه وآله بالحق ليخرج عباده من عبادة عباده الى عبادته ومن عهود عباده الي عهوده ومن طاعة عباده الى طاعته، ومن ولاية عباده الى ولايته، بشيراً ونذيراً وداعياً الى الله باذنه وسراجاً منيراً، عوداً وبدأً وعذراً ونذراً، بحكم قد فصله و تفصيل قد أحكمه وفرقان قد فرقه و قرآن قد بينه ليعلم العباد ربهم اذ جهلوه وليقرّوا به اذ جحدوه وليثبتوه بعد اذ أنكروه فتجلّى لهم

ص: 95

سبحانه في كتابه من غير أن يكنوا رأوه، فأراهم حلمه كيف حلم وأراهم عفوه كيف عفا وأراهم قد تره كيف قدر، وخوفهم من سطوته وكيف خلق ما خلق من الآيات وكيف محق من محق من العصاة بالمثلات واحتصد من احتصد بالنقمة وكيف رزق وهدي وأعطى، وأراهم حكمه كيف حكم وصبر حتى يسمع ما يسمع ويرى.

فبعث الله عز وجل محمداً صلى الله عليه وآله، وبذلك ثم أنه سيأتي عليكم من بعدي زمان ليس في ذلك الزمان شيء أخفى من الحق ولا أظهر من الباطل ولا أكثر من الكذب على الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وليس عند أهل ذلك الزمان سلعة أبور من الكتاب إذا تلى حق تلاوته ولا سلعة أنفق بيعاً ولا أغلى ثمناً من الكتاب إذا حُرِّفَ عن مواضعه وليس في العباد ولا في البلاد شيء هو أنكر من المعروف ولا أعرف من المنكر وليس فيها فاحشة أنكر ولا عقوبة أنكى من الهدى عند الضلال في ذلك الزمان فقد نبذ الكتاب حملته، وتناساه حفظته حتى تمالت بهم الا هواء توارثوا ذلك من الآباء وعملوا بتحريف الكتاب كذباً وتكذيباً فباعوه بالبئس وكانوا فيه من الزاهدين، فالكتاب واهل الكتاب في ذلك الزمان طريدان منفيان وصاحبان مصطحبان في طريق واحد لا يأويهما مؤو، فحبذا ذاك الصاحبان واهلهما ولما يعملان له، فالكتاب وأهل الكتاب في ذلك الزمان في الناس وليسوا فيهم ومعهم وليسوا معهم وذلك لأن الضلالة لا توافق الهدى وان اجتماعاً، وقد اجتمع القوم على الفرقة وافترقوا عن الجماعة، قد ولوا أمرهم وأمر دينهم من يعمل فيهم بالمكر والمنكر والرشا والقتل كأنهم أئمة الكتاب وليس الكتاب امامهم، لم يبق عندهم من الحق الا اسمه ولم يعرفوا من الكتاب الا خطه وزبره، يدخل الداخل لما يسمع من حكم القرآن فلا يطمئن جالساً حتى يخرج من الدين ينتقل من دين ملك الى دين ملك، ومن ولاية ملك الى ولاية ملك، ومن طاعة ملك الى طاعة ملك، ومن عهد ملك الى عهد ملك، فاستدرجهم الله تعالى من حيث لا يعلمون وان كيدته متين بالأمل والرجاء حتى توالدوا في المعصية ودانوا بالجور والكتاب لم يضرب عن شيء منه صفحاً ضاللاً تائهيين، قد دانوا بغير دين الله عز وجل وادانوا لغير

الله، مساجدهم في ذلك الزمان عامرة من الضلالة، خربة من الهدى (قد بدل فيها من الهدى) فقرأوها وعمّارها أخاب خلق الله وخليقته، من عندهم جرت الضلالة واليهم تعود، فحضور مساجدهم والمشى إليها كفرٌ بالله العظيم ألا مَنْ مشى إليها وهو عارف بضلالهم فصارت مساجدهم من فعالهم على ذلك النحو خربة من الهدى عامرة من الضلالة قد بدلت سنة الله و تعدّيت حدوده ولا يدعون إلى الهدى ولا يقسمون الفيء ولا يوفون بذمة، يدعون القتل منهم على ذلك شهيداً قد أتوا الله بالافتراء والجحود، واستغنوا بالجهل عن العلم ومن قبل ما مثّلوا بالصالحين كلّ مثله وسمّوا صدقهم على الله فرية وجعلوا في الحسنة العقوبة السيئة وقد بعث الله عزّ وجلّ اليكم رسولاً من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم وأنزل عليه كتاباً عزيزاً لا يتأتىه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد قرآناً عربياً غير ذي عوج لينذر من كان حياً ويحقّ القول على الكافرين فلا يلهينكم الأمل ولا يطولنّ عليكم الأجل، فاتّما أهلك من كان قبكم أمد

أملهم وتغطية الآجال عنهم حتّى نزل بهم الموعود الذي تردّ عنه المعذرة وترفع عنه التوبة وتحل معه القارعة والنقمة وقد أبلغ الله عزّ وجلّ اليكم بالوعد وفصل لكم القول وعلمكم السّنة وشرح لكم المناهج ليزيح العلّة وحثّ على الذكّر ودلّ على النجاة وأنّه من انتصح الله واتخذ قوله دليلاً هداه للتي هي أقوم ووقفه للرّشاد وسدّده ويسّره للحسنى فان جار الله آمن محفوظ وعدوّه خائف مغرور فاحترسوا من الله عزّ وجلّ بكثيرة الذكّر واخشوا منه بالتقى وتقربوا اليه بالطاعة فانه قريب مجيب قال الله عزّ وجلّ: «وإذا سألك عبادي عني فاني قريب أجيب دعوة الداع اذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون».

فاستجيبوا لله وآمنوا به وعظّموا الله الذي لا ينبغي لمن عرف عظمة الله أن يتعظّم فان رفعة الذين يعلمون ما عظمة الله أن يتواضعوا له وعزّ الذين يعلمون ما جلال الله أن يذلّوا له وسلامة الذين يعلمون ما قدرة الله أن يستسلموا له، فلا ينكرون أنفسهم بعد حدّ المعرفة ولا يضلون بعد الهدى، فلا تنفروا من الحق نفار الصحيح

من الأجر والبارىء من ذي السقم.

واعلموا أنكم لن تعرفوا الرُّشد حتى تعرفوا الذي تركه ولم تأخذوا بميثاق الكتاب حتى تعرفوا الذي نقضه، ولن تسكوا به حتى تعرفوا الذي نبذه. ولن تتلوا الكتاب حق تلاوته حتى تعرفوا الذي حرّفه، ولن تعرفوا الضلالة، حتى تعرفوا الهدى، ولن تعرفوا التقوى حتى تعرفوا الذي تعدى، فاذا عرفتم ذلك عرفتم البدع والتكلف ورأيتم الفرية على الله وعلى رسوله والتحريف لكتابه ورأيتم كيف هدى الله من هدى فلا يجهلنكم الذين لا يعلمون، ان علم القرآن ليس يعلم ما هو إلا من ذاق طعمه، فعلم بالعلم جهله وبصر به عماه وسمع به صمه وأدرك به علم ما فات وحيي به بعد اذ مات واثبت عند الله عزّ ذكره الحسنات ومحى به السيئات وأدرك به رضواناً من الله تبارك وتعالى فاطلبوا ذلك من عند اهله خاصة فانهم خاصة نور يستضاء به وأئمة يقتدي بهم وهم عيش العلم وموت الجهل هم الذين يخبركم حكمهم عن علمهم وصمتهم عن منطقتهم وظاهرهم عن باطنهم لا يخالفون الدين ولا يختلفون فيه فهو بينهم شاهد صادق وصامت ناطق فهم من شأنهم شهداء بالحق ومخبر صادق لا يخالفون الحق ولا يختلفون فيه، قد خلت لهم من الله السابقة ومضى فيهم من الله عز وجل حكم صادق وفي ذلك ذكرى للذاكرين فاعقلوا الحق اذا سمعتموه عقل رعاية ولا تعقلوه عقل رواية فان رواة الكتب كثير ورعاته قليل والله المستعان»

روضه الكافي ج8 ص386 ح586.

(انه ذكر هذه الخطبة لأمير المؤمنين عليه السّلام-)

انظر الجمعة

(انه عرض على ابو عبد الله عليه السّلام بعض

خطب أبيه-)

انظر العلم

(اول من قدّم الخطبة-)

انظر الجمعة

«ايها الناس اسمعوا قولي واعقلوه عني فان الفراق قريب، انا امام البرية ووصي خير الخليقة وزوج سيدة نساء الأمة و ابو العترة الطاهرة، والأئمة الهادية أنا أخو رسول الله صلّى الله عليه وآله ووصيه ووليه ووزيره وصاحبه وصفيه وحببيه وخليله، أنا أمير المؤمنين وقائد الغر المحجلين وسيد الوصيين حربي حرب الله وسلمي سلم الله وطاعتي طاعة الله وولايتي ولاية الله وشيعتي أولياء الله وانصاري أنصار الله،

ص: 98

والله الذي خلقني ولم أك شيئاً لقد علم المستحفظون من اصحاب محمد صَلَّى الله عليه وآله ان الناكثين والقاسطين والمارقين ملعونون على لسان النبي الأُمِّي وقد خاب من افترى»(1)

الفقيه ج4 ص301 ب176 ح94.

(بيننا امير المؤمنين عليه السّلام يخطب على منبر الكوفة-) انظر التوحيد

(جواب في خطبة النكاح-)

انظر التزويج

(حدثني الثقة من اصحاب امير المؤمنين-)

انظر الحجة

«خطب أمير المؤمنين عليه السّلام بالمدينة

فحمد الله واثني عليه وصلى عليه وآله ثم قال: أما بعد فان الله تبارك وتعالى لم يقصم جبّاري دهر الا من بعد تمهيل ورخاء ولم يجبر كسر عظم من الأمم الا بعد ازل وبلاء، ايّها الناس في دون ما استقبلتم من عطب واستدبرتم من خطب معتبر وما كلّ ذي قلب بلييب ولا كلّ ذي سمع بسميع ولا كلّ ذي ناظر عين ببصير.

عباد الله أحسنوا فيما يعينكم النظر فيه، ثم انظروا الى عرصات من قد أقاده الله بعلمه كانوا على سُنّة من آل فرعون أهل جنّات وزيورع و مقام كريم، ثم انظروا بما ختم الله لهم بعد النظرة والسرور والأمر والنهي ولمن صبر منكم القاقبة في الجنان والله مخلّدون ولله عاقبة الأمور. فيا عجباً ومالي لا- أعجب من خطأ هذه الفرق على اختلاف حججها في دينها، لا يقتصّون أثر نبي ولا يقتدون بعمل وصيّ ولا يؤمنون بغيب ولا يعفون عن عيب، المعروف فيهم ما عرفوا والمنكر عندهم ما أنكروا وكّل امرىء منهم إمام نفسه، أخذ منها فيما يرى بعري وثيقات وأسباب محكمات فلا يزالون بجور ولن يزدادوا الا خطأ، لا ينالون تقرباً ولن يزدادوا الا بعداً من الله عزّ وجلّ أنس بعضهم ببعض و تصديق بعضهم لبعض كلّ ذلك وحشة ممّا ورّث النبي الأمي صَلَّى الله عليه وآله ونفورا ممّا أدى اليهم من أخبار فاطر السماوات والأرض اهل حسرات وكهوف شبهات وأهل عشوات وضلالة وريبة، من وكّله الله الى نفسه ورأيه فهو مأمون عند من يجهله، غير المتهم عند من لا يعرفه، فما اشبه هؤلاء بأنعام قد غاب عنها رعاؤها ووا أسفا من فعلات شيعتى من بعد قرب مودّتها

اليوم، كيف يستدل بعدي بعضها وكيف يقتل بعضها بعضا.

المتشقة غدا عن الأصل النازلة بالفرع المؤتملة الفتح من غير جهته، كلّ حزب منهم آخذ(منه)بعض، وإنما طول الغصن مال معه، مع أن الله- وله الحمد-سيجمع هؤلاء لشّر يوم لبني أمّية كما يجمع قرع الخريف يؤلّف الله بينهم، ثم يجعلهم ركاما كركام السحاب، ثم يفتح لهم أبوابا يسيلون من مستشارهم كسيل الجثتين سيل العرم حيث بعث عليه فارة فلم يثبت عليه أكمة ولم يردّ سننه رصّ طود يدعذعهم الله في بطون أودية ثم يسلكهم ينابيع في الأرض يأخذ بهم من قوم حقوق قوم ويمكّن بهم قوما في ديار قوم تشريداً لبني أمية وليكلا- يغتصبوا ما غصبوا، يضعضع الله بهم ركناً وينقض بهم طيّ الجنادل من ارم ويملاً منهم بطنان الزيتون فو الذي فلق الحبة وبرأ النسمة ليكوننّ ذلك وكائني اسمع سهيل خيلهم وطمطممة رجالهم.

وأيم الله ليدويين ما في أيديهم بعد العلوّ والتّمكين في البلاد كما تذوب الألية على النار، من مات منهم مات ضالاً وإلى الله عزوجلّ يفضي منهم من درج ويتوب الله عزوجلّ على من تاب و لعلّ الله يجمع شيعتي بعد التشتت لشّر يوم لهؤلاء وليس لأحد على الله عزّ ذكره الخيرة بل لله الخيرة و الامر جميعا، ايّها الناس انّ المنتحلين للإمامة من غير أهلها كثير ولو لم تتخاذلوا عن مرّ الحقّ ولم تهنوا عن توهين الباطل لم يتشجّع عليكم من ليس مثلكم ولم يقومنّ قوي عليكم وعلى هضم الطاعة وازوائها عن أهلها لكن تهتمّ كما تاهت بنو اسرائيل على عهد موسى(بن عمران)عليه السلام ولعمري ليضاعفنّ عليكم التيه من بعدي أضعاف ما تاهت بنو إسرائيل ولعمري أن لو قد استكملتم من بعدي مدّة سلطان بني أمية لقد اجتمعتم على سلطان الداعي الى الضلالة وأحييتم الباطل وخلفتم الحقّ وراء ظهوركم وقطعتم الأدنى من أهل بدر ووصلتم الابعد من أبناء الحرب لرسول الله صلّى الله عليه وآله ولعمري أن لو قد ذاب ما في أيديهم لدنا التمحيص للجزاء وقرب الوعد وانقضت المدّة وبدا لكم النجم ذو الذنب من قبل المشرق ولاح لكم القمر المنير، فاذا كان ذلك فراجعوا التوبة واعلموا أنكم ان

اتبعتم طالع المشرق سلك بكم مناهج الرسول صَلَّى الله عليه وآله فتداويتم من العمى والصم والبكم وكفيتم مؤونة الطلب والتعسف
ونبذتم النقل الفادح عن الأعناق ولا يبعده الله إلا من أبي وظلم واعتسف واخذ ما ليس له «وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون»

روضة الكافي ج8 ص63 ح22.

(خطب أمير المؤمنين عليه السلام خطبة بعد

العصر -)

انظر التوحيد

«خطب امير المؤمنين عليه السلام فحمد الله واثنى عليه ثم صلى على النبي صَلَّى الله عليه وآله ثم قال: ألا ان اخوف ما أخاف عليكم
خلتان اتباع الهوى وطول الأمل، اما اتباع الهوى فيصد عن الحق وأما طول الأمل فينسى الآخرة ألا أن الدنيا قد ترحلت مدبرة وان الآخرة قد
ترحلت مقبلة ولكل واحدة بنون فكونوا من ابناء الآخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وان غدا حساب ولا عمل وانما
بدء وقوع الفتن من أهواء تتبع وأحكام تتبدع يخالف فيها حكم الله يتولى فيها رجال رجالا، ألا أن الحق لو خلاص لم يكن اختلاف ولو أن
الباطل خلاص لم يخف على ذي حجي لكنه يؤخذ من هذا ضغث و من هذا ضغث فيمزجان فيجللان معا فهناك يستولى الشيطان على
أوليائه ونجا الذين سبقت لهم من الله الحسني، اني سمعت رسول الله ان صَلَّى الله عليه وآله يقول: كيف أتم اذا لبستكم فتنة يربو فيها
الصغير ويهرم فيها الكبير، يجرى الناس عليها ويتخذونها سبباً فاذا غير منها شيء قيل، قد غيرت الله وقد أتى الناس منكراً ثم تشد البلية
وتسبي الذرية.

وتدقهم الفتنة كما تدق النار الحطب وكما تدق الرّحاً بثقالها ويتفقهون لغير الله ويتعلمون لغير العمل ويطلبون الدنيا بأعمال الآخرة ثم
أقبل بوجهه و حوله ناس من أهل بيته وخاصته و شيعته فقال: قد عملت الولاية قبلي أعمالا خالفوا فيها رسول صَلَّى الله عليه وآله متعمدين
لخلافه ناقضين لعهد مغيرين لسنته ولو حملت الناس على تركها وحولتها الى مواضعها والى ما كانت في عهد رسول صَلَّى الله عليه وآله
لتفرق عني جندي حتى أبقى وحدي أو قليل من شيعتي الذين عرفوا فضلي وفرض امامتي من كتاب الله عز وجل وسنة رسول الله صَلَّى الله
عليه وآله أرايتم لو أمرت بمقام

ص: 101

ابراهيم عليه السلام فرددته الى الموضوع الذي وضعه فيه رسول صلى الله عليه وآله ورددتُ فدك إلى ورثة فاطمة عليه السلام ورددت صاع رسول صلى الله عليه وآله كما كان. وامضيت قطائع اقطعها رسول صلى الله عليه وآله لأقوام كم تمض لهم ولم تنفذ ورددت دار جعفر الى ورثته وهدمتها من المسجد ورددت قضايا من الجور قضى بها؟ ونزعت نساء تحت رجال بغير حق، فرددتهن الى أزواجهن واستقبلت بهن الحكم في الفروج والأحكام وسبيت ذرارى بني تغلب ورددت ما قسم من أرض خيبر. ومحوت داو اوين العطايا واعطيت كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يعطي بالسوية ولم أجعلها دولة بين الأغنياء وألقيت المساحة.

وسويت بين المناكح وأنفذت خمس الرسول كما انزل الله عزوجل وفرضه. ورددت مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله إلى ما كان عليه وسددت ما فتح فيه من الأبواب، وفتحت ما سد منه. وحرمت المسح على الخفين، وحددت على النبيذ. وأمرت باحلال المتعتين وأمرت بالتكبير على الجنائز خمس تكبيرات والزمت الناس الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم وأخرجت من أدخل مع رسول صلى الله عليه وآله في مسجده ممن كان رسول الله صلى الله عليه وآله أخرجه وأدخلت من أخرج بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ممن كان رسول الله صلى الله عليه وآله أدخله وحملت الناس على حكم القرآن وعلى الطلاق على السنة وأخذت الصدقات على أصنافها وحدودها، ورددت الوضوء والغسل والصلاة إلى مواقيتها وشرائعها ومواضعها ورددت أهل نجران الى مواضعهم ورددت سبايا فارس وسائر الأمم الى كتاب الله وستة نبيه صلى الله عليه وآله اذا التفرقوا عني والله لقد أمرت الناس أن لا يجتمعوا في شهر رمضان الا- في فريضة وأعلمتهم أن اجتماعهم في النوافل بدعة فتنادي بعض أهل عسكرى ممن يقاتل معي: يا اهل الاسلام غيرت سنة عمر ينهانا عن الصلاة في شهر رمضان تطوعا ولقد خفت أن يثوروا في ناحية جانب عسكرى.

ما لقيت من هذه الأمة من الفرقة وطاعة أئمة الضلالة والدعاة الى النار وأعطيت من ذلك سهم ذى القربي الذي قال الله عزوجل «ان كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان»

والله الذي عنى بذى القربي الذي قرنا

الله بنفسه وبرسوله صَلَّى الله عليه وآله، فقال تعالى: «فله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل (فيها خاصة) كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم وما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله (في ظلم آل محمد صَلَّى الله عليه وآله شديد العقاب لمن ظلمهم رحمة منه لنا وغنى أغنانا الله به ووصّى به نبيه صَلَّى الله عليه وآله ولم يجعل لنا في سهم الصدقة نصيباً أكرم الله رسوله صَلَّى الله عليه وآله وأكرماً أهل البيت أن يطعمنا من أوساخ الناس فكذبوا الله وكذبوا رسوله و جحدوا كتاب الله الناطق بحقنا ومنعوننا فرضاً فرضه الله لنا، ما لقي أهل البيت نبيّ من أمته ما لقينا بعد نبينا صَلَّى الله عليه وآله وآله والله المستعان على من ظلمنا ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم»

روضة الكافي ج8 ص58 ح21.

«خطب أمير المؤمنين عليه السّلام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: ايها الناس ان آدم لم يلد عبداً ولا أمةً وان الناس كلهم أحرار ولكن الله خوّل بعضكم بعضاً فمن كان له بلاء فصبر في الخير فلا يمنّ به على الله عزوجل ألا وقد حضر شيء ونحن مسوون فيه بين فله الاسود والاحمر، فقال مروان لطلحة والزبير: ما أراد بهذا غير كما قال: فاعطى كل واحد ثلاثة دنانير وأعطى رجلاً من الانصار ثلاثة دنانير وجاء بعد غلام أسود فأعطاه ثلاثة دنانير، فقال الانصاري: يا امير المؤمنين هذا غلام اعتقته بالأمس تجعلني واياه سواء؟ فقال: أني نظرت في كتاب الله فلم أجد لولد اسماعيل على ولد اسحاق فضلاً»

روضة الكافي ج8 ص69 ح26.

(خطب امير المؤمنين عليه السّلام فحمد الله واثنى عليه وقال أما بعد-)

انظر الأمر بالمعروف

(خطب امير المؤمنين عليه السّلام فقال الحمد لله أحمده-)

انظر التزويج

العلي العظيم

«خطب امير المؤمنين عليه السّلام فقال الحمد لله الخافض الرفع: الضار النافع، الجواد الواسع، الجليل ثناؤه، الصادقة أسماؤه، المحيط بالغيوب وما يخطر على القلوب، الذي جعل الموت بين خلقه عدلاً وانعم بالحياة عليهم فضلاً، فأحيا وأمات وقدّر الأقوات، أحكمها بعلمه تقديراً وأتقنها بحكمته تديباً أنه كان خبيراً بصيراً: هو

ص: 103

الدائم بلا- فناء والباقي الى غير منتهي: يعلم ما في الأرض وما في السماء وما بينهما وما تحت الثرى احمده بخالص حمده المخزون بما حمده به الملائكة والنبيون، حمدا لا يحصى له عدد ولا يتقدمه أمد، ولا ياتي بمثله أحد، او من به وأتوكل عليه وأستهديه واستكفيه واستقصيه بخير واسترضيه، واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون صلى الله عليه وآله. ايها الناس أن الدنيا ليست لكم بدار ولا قرار، انما انتم فيها كركب عرسوا(1) فانا خواتم استقلوا فغدوا وراحوا، دخلوا خفافا وراجو خفافا لم يجدوا عن مضى نزوعا ولا الى ما تركوا رجوعا جد بهم فجدوا وركنوا الى الدنيا فما استعدوا حتى اذا أخذ بكظمتهم وخلصوا الى دار قوم جفت اقلامهم، لم يبق من اكثرهم خبر ولا أثر، قل في الدنيا لبثهم وعجل الى الآخرة بعثهم فاصبحتم حلولا- في ديارهم، ظاعنين على آثارهم والمطايا بكم تسير سيرا، ما فيه اين ولا تقدير، نهاركم بانفسكم دؤوب وليلكم بارواحكم ذهب فاصبحتم تحكون من حالهم حالا- وتحتذون من مسلكهم مثالا- فلا- تغرنكم الحياة الدنيا فانما انتم فيها سفر حلول والموت بكم نزول، تنتضل فيكم منايه و تمضي باخباركم مطاياها الى دار الثواب والعقاب والجزاء والحساب، فرحم الله امرىء راقب ربّه وتنبذ ذنبه وكابر هواه وكذب مناه، أمر أزم نفسه من التقوى بزمام والجمها من خشية ربها بلجام، فقادها الى الطاعة بزمامها وقدعها عن المعصية بلجامها، رافعا الى المعاد طرفه متوقعا في كل اوان حتفه دائم الفكر، طويل السهر عزوفا عن الدنيا سأمًا كدوحاً لآخرته متحافظا امرءاً جعل الصبر مطية نجاته والتقوا عدة وفاته ودواء أجوائه، فاعتبر وقاس وترك الدنيا والناس، يتعلم للتفقه والسداد وقد قر قلبه ذكر المعاد و طوى مهاده وهجر وساده، منتصباً على أطرافه، داخلا في أعطافه، خاشعاً لله

ص: 104

1- التعريس: نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة(المجمع)

عزوجل، يراوح بين الوجه والكفين خشوع في السرّ لربّه لدمعه صيب، ولقلبه و جيب، شديدة أسباله، ترتعد من خوف الله عزوجل أوصاله، قد عظمت فيما عند الله رغبته واشتدت منه رهبته، راضياً بالكفاف من أمره يظهر دون ما يكتنم ويكتفي بأقل مما يعلم اولئك ودائع الله في بلاد المدفوع بهم عن عباده، لو أقسم أحدهم على الله جلّ ذكره لأبّره، أو دعا على أحد نصره الله، يسمع إذا ناجاه ويستجيب له إذا دعاه جعل الله العاقبة للتقوى والجنة لأهلها مأوى. دعاؤهم فيها أحسن الدعاء «سبحانك اللهم» دعاؤهم المولى على ما آتاهم

«وآخر دعواهم ان الحمد لله رب

العالمين»

روضه الكافي ج8 ص170 ح193.

«خطب امير المؤمنين عليه السلام الناس بصفين فحمد الله وأثنى عليه وصلّى على محمد النبي صلّى الله عليه وآله ثم قال: أما بعد فقد جعل الله تعالى لي عليكم حقاً بولاية أمركم و منزلتي التي انزلني الله عز ذكره بها منكم ولكم على من الحق مثل الذي لي عليكم والحق أجمل الأشياء في التواصف وأوسعها في التناصف لا يجري لأحد إلا جرى عليه ولا يجري عليه إلا جرى له ولو كان لأحد أن يجري ذلك له ولا يجري عليه لكان ذلك لله عزوجل خالصاً دون خلقه لقدرة على عباده ولعدله في كل ما جرت عليه ضرور قضائه ولكن جعل حقه على العباد أن يطيعوه وجعلت كفارتهم عليه بحسن الثواب تفضلاً منه وتطوّلاً بكرمه و توسعاً بما هو من المزيد له أهلاً، ثم جعل من حقوقه حقوقاً فرضها لبعض الناس على بعض فجعلها تكافي في وجوها ويوجب بعضها بعضاً ولا يستوجب بعضها إلا ببعض، فأعظم مما افترض الله تبارك و تعالي من تلك الحقوق حق الوالي على الرعية وحق الرعية على الوالي فريضة فرضها الله عزوجل لكل على كلّ فجعلها نظام ألفتهم عزاً لدينهم وقواماً لسنن الحق فيهم، فليست تصلح الرعية بصلاح الولاية إلا باستقامة الرعية فإذا أدت الرعية الى الوالي حقه وادى اليها الوالي كذلك عز الحق بينهم فقامت مناهج الدين واعتدل معالم العدل و جرت على أذلالها السنن فصلح بذلك الزمان وطاب به العيش و طمع في بقاء الدولة ويئت مطامع الأعداء واذا

ص: 105

غلبت الرعية واليهيم وعلا- الوالي الرعية اختلفت هنالك الكلمة وظهرت مطامع الجور وكثر الأدغال(1) في الدين وتركت معالم السنن فعمل بالهواء وعطلت الآثار وكثرت علل النفوس ولا يستوحش لجسيم حدّ عطل ولا لعظيم باطل أثل(2) فهنالكَ تذلل الأبرار وتعزّ الأشرار وتخرب البلاد وتعظم تبعات الله عزوجل عند العباد. فهلم أيها الناس الى التعاون على طاعة الله عزوجل والقيام بعد له والوفاء بعهده والانصاف له في جميع حقه فانه ليس العباد الى شيء احوج منهم الى التناصح في ذلك وحسن التعاون عليه وليس احد وان اشتدّ على رضي الله حرصه وطال في العمل اجتهاده ببالغ حقيقة ما أعطى الله من الحق أهله ولكن من واجب حقوق الله عزوجل على العباد النصيحة له بمبلغ جهدهم والتعاون على اقامة الحق فيهم، ثم ليس امرء وان عظمت في الحق منزلته وجسمت في الحق فضيلته بمستغنى أن يعان على ما حملة الله عزوجل من حقه ولا لإمرئ، مع ذلك خسأت(3) به الامور واقتحمته العيون بدون ما أن يعين على ذلك ويعان عليه واهل الفضيلة في الحال واهل النعم العظام أكثر في ذلك حاجة وكل في الحاجة الى الله عزوجل شرع سواء فأجابه رجل من عسكره لا- يدري من هو ويقال: انه لم ير في عسكره قبل ذلك اليوم ولا بعده. فقال واحسن الشاء على الله عزوجل بما أبلاهم واعطاهم من واجب حقه عليهم والإقرار بكل ما ذكر من تصرف الحالات به وبهم. ثم قال أنت اميرنا ونحن رعيتك بك أخرجنا الله عزوجل من الذل وبعزازك اطلق عباده من الغلّ. فاختر علينا فامض اختيارك واثمر فامض ائتمارك فانك القائل المصدق والحاكم الموفّق والملك المخوّل لا نستحل في شيء من معصيتك ولا نقيس علماً بعلمك، يعظم عندنا في ذلك خطرك ويجل عنه في انفسنا فضلك. فأجابه امير المؤمنين عليه السّلام فقال: أن

ص: 106

1- الدغال: اي الخبث والخديعة كما في المجموع

2- يقال: مال موثل ومجد موثل اي مجموع ذو اصل (المرآت)

3- يقال خسأت الكلب خسناً، طردته (المرآت)

من حق من عظم جلال الله في نفسه عز وجل موضعه من قلبه أن يصغر عنده لعظم ذلك كل ما سواه وإن أحق من كان كذلك لمن عظمت
نعمة الله عليه ولطف احسانه اليه فإنه لم تعظم نعمة الله على أحد إلا زاد حق الله عليه عظماً وإن من اسخف حالات الولاية عند صالح
الناس أن يظن بهم حب الفخر ويوضع أمرهم على الكبر وقد كرهت أن يكون جال في ظنكم اني احبّ الاطراء واستماع الثناء ولست بحمد
الله كذلك ولو كنت احبّ ان يقال ذلك لتركته انحطاطاً لله سبحانه عن تناول ما هو أحقّ به من العظمة والكبرياء وربّما استحلّى الناس الثناء
بعد البلاء. فلا تشنوا عليّ بجميل ثناء لإخراجي نفسي الى الله وإيكم من البقية في حقوق لم أفرغ من ادائها وفرائض لا بد من إمضائها فلا
تكلّموني بما تكلم به الجبابرة ولا تتحفّضوا مني بما يتحفظ به عند اهل البادرة ولا تخالطوني بالمصانعة ولا تظنّوا بي استثقلاً في حق قيل
لي ولا التماس اعظام لنفسي لما لا يصلح لي فإنه من استثقل الحق أن يقال له او العدل أن يعرض عليه كان العمل بهما اثقل عليه فلا تكفّوا
عن مقالة بحق او مشورة بعدل، فإنني لست في نفسي بفوق ان اخطيء ولا آمن من ذلك من فعلي إلا أن يكفي الله من نفسي ما هو أملك به
متي، فإنما أنا وأنتم عبيد مملوكون لربّ لا ربّ غيره، يملك منا ما لا نملك من أنفسنا واخرجنا مما كتّا فيه الى ما صلحنا عليه فابدلنا بعد
الضلالة بالهدى وأعطانا البصيرة بعد العمي فاجابه الرجل الذي أجابه من قبل فقال: انت اهل ما قلت، والله والله فوق ما قلته فبلاؤه عندنا ما
لا يكفر وقد حملك الله تبارك و تعالی رعايتنا وولّاك سياسة أمورنا، فاصبحت علمنا الذي نهتدي به وإمامنا الذي نفتدى به وامرك كله
رشد، وقولك كله ادب، قد قرّت بك في الحياة أعيننا وامتلاّت من سرور بك قلوبنا وتحيرت من صفة ما فيك من بارع الفضل عقولنا ولسنا
نقول لك: أيها الإمام الصالح تزكية لك ولا تجاوز القصد في الثناء عليك ولم يكن في انفسنا طعن على يقينك او عُشّ في دينك فتخوّف أن
يكون أحدثت بنعمة الله تبارك و تعالی تجبراً او دخلك كبر و لكننا نقول لك ما قلنا تقرباً الى الله عز وجل بتوقيرك و تودّعنا بتفضيلك وشكرا
باعظام

أمرك، فانظر لنفسك ولنا وأثر أمر الله على نفسك وعلينا، فنحن طوع فيما أمرتنا ننقاد من الأمور مع ذلك فيما ينفعنا، فأجابه أمير المؤمنين عليه السلام فقال: وإن استشهدكم عند الله على نفسي لعلمكم فيما وُلِّيت به من أموركم وعلما قليل يجمعني وإياكم الموقف بين يديه والسؤال عما كتنا فيه، ثم يشهد بعضنا على بعض فلا تشهدوا اليوم بخلاف ما أنتم شاهدون غداً فإنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يخفى عليه خافية ولا يجوز عنده إلا مناصحة الصدور في جميع الأمور، فأجابه الرجل ويقال لم ير الرجل بعد كلامه هذا الأمير المؤمنين عليه السلام فأجابه وقد عال الذي في صدره فقال والبكاء يقطع منطقه وغصص الشجا تكسر صوته اعظاماً لخطر مرزئته ووحشة من كون فجيعة، فحمد الله وأثنى عليه ثم شكاه إليه هول ما أشفى عليه من الخطر العظيم والذل الطويل في فساد زمانه و انقلاب حدّه وانقطاع ما كان من دولته ثم نصب المسألة الى الله عزَّ وجلَّ بالامتنان عليه والمدافعة عنه بالتفجّع وحسن الثناء فقال: يا ربَّاني العباد ويا سكن البلاد أين يقع قولنا من فضلك وأين يبلغ وصفنا من فعلك وأنى نبغ حقيقة حسن ثنائك أو نحصي جميل بلائك وكيف وبك جرت نعم الله علينا وعلى يدك اتصلت اسباب الخير إلينا، ألم تكن لذلِّ الذليل ملاذاً، وللعصاة الكفار اخواناً؟ فبمن إلَّا بأهل بيتك وبك أخرجنا الله عزَّ وجلَّ من فضاة تلك الخطرات؟ أو بمن فرَّج عنا غمرات الكريات؟ وبمن؟ إلَّا بكم أظهر الله معالم ديننا واستصلح ما كان فسد من دنيانا حتَّى استبان بعد الجور ذكرنا وقرت من رخاء العيش أعيننا لما وُلِّيتنا بالإحسان جهدك ووفيت لنا بجميع وعدك وقمت لنا على جميع عهدك فكنت شاهد من غاب منا وخلف اهل البيت لنا وكنت عزَّ ضعفائنا و ثمال فقرائنا وعماد عظمائنا، يجمعنا في الأمور عدلك ويتسع لنا في الحق تأييك فكنت لنا أنساً إذا رأيناك وسكناً إذا ذكرناك فأى الخيرات لم تفعل؟ وأي الصالحات لم تعمل؟ ولو لا أنَّ الأمر الذي نخاف عليك منه يبلغ تحويله جهدنا وتقوي لمدافعتة طاقتنا أو يجوز الغداء عنك منه بأنفسنا وبمن نقديه بالنفوس من أبائنا لقدمنا أنفسنا وأبائنا قبلك ولأخطارناها وقلَّ خطرناها دونك ولقمنا بجهدنا في محاولة من حاولك وفي

مدافعة من ناواك و لكنّه سلطان لا يحاول وعز لا يزاوول وربّ لا يغالب، فإن يمنن علينا بمعافيتك و يترحمّ علينا ببقائك و يتحنن علينا بتفريج هذا من حالك الى سلامة منك لنا و بقاء منك بين أظهرنا نحدث الله عزوجل بذلك شكراً نعظمه و ذكراً نديمه و نقسم أنصاف أموالنا صدقات وأنصاف رقيقنا عتقاء و نحدث له تواضعاً في انفسنا و ننخشع في جميع أمورنا وان يمض بك الى الجنان و يجرى عليك حتم سبيله فغير متهم فيك قضاؤه ولا مدفوع عنك بلاؤه ولا مختلفة مع ذلك قلوبنا بأن اختياره لك ما عنده على ما كنت فيه و لكننا نبكي من غير إثم لعزّ هذا السلطان أن يعود ذليلاً وللدّين والدنيا أكيلاً فلا نرى لك خلفاً لتشكوا اليه ولا نظيراً نأمله ولا نقيمه» (5)

روضة الكافي ج8 ص352 ح550.

(خطب أمير المؤمنين عليه السّلام الناس فقال ان الله حدّد حدوداً-)

انظر العلم

(خطب امير المؤمنين عليه السّلام الناس فقال: ايّها الناس-)

انظر العلم

(خطب امير المؤمنين عليه السّلام يوماً-)

انظر التوحيد

(خطب الحسن بن عليّ-)

انظر المؤمن

(اخطب رسول الله صلّى الله عليه و آله فقال في خطبته-)

انظر الخمر

(خطب رسول الله صلّى الله عليه و آله فقال كل-)

انظر الخمر

(خطب رسول الله صلّى الله عليه و آله في حجة الوداع-)

انظر الإطاعة

(خطب رسول الله صلّى الله عليه و آله الناس ثم-)

انظر الحجة

(خطب رسول الله صلّى الله عليه وآله الناس فقال ألا اخبركم-)

انظر أصول الكفر

(خطب رسول الله صلّى الله عليه وآله الناس في آخر جمعة-)

انظر شهر رمضان

(خطب رسول الله صلّى الله عليه وآله النساء فقال يا معاشر النساء-)

انظر النساء

(خطب الرضا عليه السلام هذه الخطبة-)

انظر التزويج

(خطب النبي صلّى الله عليه وآله بمنى-)

انظر العلم

(خطبنا امير المؤمنين عليه السلام في داره-)

انظر الاسلام

(الخطبة بعد الصلاة وانما-)

انظر الاعياد

«دخلت على ابي جعفر عليه السلام فقلت: يابن

ص: 109

رسول الله قد ار مضني(1) اختلاف الشيعة في مذاهبها فقال يا جابر الا- اوقفك على معنى اختلافهم من اين اختلفوا ومن اي جهة تفرقوا؟قلت بلي يا بن رسول الله قال:فلاتختلف اذا اختلفوا يا جابر ان الجاحد لصاحب الزمان كالجاحد لرسول الله صَلَّى الله عليه وآله في ايامه يا جابر اسمع وع،قلت: اذا شئت قال: اسمع وع،وبلغ حيث انتهت بك راحلتك أنّ أمير المؤمنين عليه السلام خطب الناس بالمدينة بعد سبعة أيام من وفاة رسول الله صَلَّى الله عليه وآله،وذلك حين فرغ من جمع القرآن و تاليفه فقال:الحمد لله الذي منع الأوهام ان تنال الوجوده وحجب العقول أن تتخيل ذاته لامتناعها من الشبه والتشاكل بل هو الذي لا- يتفاوت في ذاته ولا يتبعض بتجزئة العدد في كماله،فارق الأشياء لاعلى اختلاف الا- ما كن ويكون فيها على وجه الممازجة وعلمها لا بأدات لا يكون العلم ال بها وليس بينه وبين معلومه علم غيره،به كان عالما بمعلومه،ان قيل كان فعلى تأويل ازلية الوجود وان قيل لم يزل فعلى تأويل نفى العدم،فسبحانه وتعالى عن قول من عبد سواه واتخذ إلهاً غيره علواً كبيراً نحمده بالحمد الذي ارتضاه من خلقه و اوجب قبوله على نفسه،واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله شهادتان ترفعان القول وتضاعفان العمل خفّ ميزان ترفعان منه وثقل ميزان توضعان فيه وبهما الفوز بالجنة والنجاة من النار والجواز على الصراط وبالشهادة تدخلون الجنة وبالصلاة تنالون الرحمة اكثروا من الصلوة على نبيكم ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً عليه وآله تسليماً.ايها الناس انه لاشرف أعلى من الإسلام ولاكرم أعزّ من التقوى ولا معقل أحرز من الورع ولا شفيع أنجح من التوبة ولا لباس أجمل من العافية ولاوقاية أمتع من السلامة ولا مال أذهب بالفاقة من الرضى بالقناعة ولاكنز أغنى من القنوع ومن اقتصر على بلغة الكفاف فقد انتظم الراحة وتبوأ خفض الدعة والرغبة

مفتاح

ص: 110

1- ار مضني:اي احرقني(المرات)و(المنجد الابددي)

التَّعَب والاحتكار مطيِّبة النصب والحسد آفة الدِّين والحرص داع الى التَّقَحُّم(1) في الذنوب وهو داعي الحرمان، والبغي سائق الى الحين والشرة جامع لمساوي العيوب ربَّ طمع خائب وأمل كاذب ورجاء يؤدِّي الى الحرمان وتجارة تؤول الى الخسران، ألا ومن تورَّط في الأمور غير ناظر في العواقب فقد تعرَّض لمفضحات النوائب وبُست القلادة قلادة الذنب للمؤمن. ايها الناس انه لا كنز أنفع من العلم ولا عزَّ أرفع من الحلم ولا حسب أبلغ من الأدب ولا نسب اوضع من الغضب ولا جمال ازين من العقل ولا سؤة اسوء من الكذب ولا حافظ احفظ من الصمت ولا غائب اقرب من الموت. ايها الناس انه من نظر في عيب نفسه اشتغل عن عيب غيره، ومن رضي برزق الله لم يأسف على ما في يد غيره، ومن سل سيف البغي قتل به، ومن حفر لأخيه بئراً وقع فيها، ومن هتك حجاب غيره انكشف عورات بيته ومن نسي زلله استعظم زلل غيره ومن اعجب برأيه ضل، ومن استغنى بعقله زل، ومن

تكبر على الناس ذل، ومن سفه على الناس شتم، ومن خالط الأندال حقر و من حمل ما الا يطيق عجز. ايها الناس انه لا مال [هو] أعود من العقل ولا- فقر [هو] أشد من الجهل ولا واعظ [هو] أبلغ من النصح، ولا عقل كالتدبير، ولا عبادة كالتفكر ولا مظاهرة اوثق من المشاورة. ولا وحشة اشد من العجب، ولا ورع كالكف عن المحارم، ولا حلم كالصبر والصمت. ايها الناس في الأنسان عشر خصال يظهرها لسانه: شاهد يخبر عن الضمير، حاكم يفصل بين الخطاب، وناطق يرد به الجواب، وشافع يدرك به الحاجة، وواصف يعرف به الأشياء، وأمير يأمر بالحسن، وواعظ ينهي عن القبيح، ومعز تسكّن به الأحران، وحاضر تجلي به الضغائن. ومونق تلتذ به الأسماع ايها الناس انه لا خير في الصمت عن الحكم كما انه لا- خير في القول بالجهل. واعلموا ايها الناس انه من لم يملك لسانه يندم، ومن لا يعلم يجهل، ومن لا يتحلم لا يحلم ومن الا يرتدع لا يعقل، ومن لا يعقل يهن ومن يهن

ص: 111

1- التقحّم: الدخول في الأمر من غير رويّة(المرآت)

لا يوقر، ومن لا يوقر يتوبّخ، ومن يكتسب مالاً من غير حقه يصرفه في غير أجره و من لا يدع وهو محمود يدع وهو مذموم، ومن لم يعط قاعداً منع قائماً ومن يطلب العزّ يغير حقّ يذلّ ومن يغلب بالجور يغلب، ومن عاند الحقّ لزمه الوهن، ومن تقهّر وقرّ، ومن تكبر حقر، ومن لا يحسن لا يحمد. ايها الناس أن المنية قبل الدنية والتجلد قبل التبلد، والحساب قبل العقاب والقبر خير من الفقر وغصّ البصر خير، من كثير من النظر والدهر يوم لك ويوم عليك فاذا كان لك فلا تبطروا اذا كان عليك فاصبر فبكليهما تمتحن -وفي نسخة وكلاهما سيختبر.

ايها الناس أعجب ما في الانسان قلبه وله موادّ من الحكمة واضداد من خلافها فان سرح له الرجاء اذله الطمع، وان هاج به الطمع أهلكه الحرص وان ملكه اليأس قتله الأسف وان عرض له الغضب اشتدّ به الغيظ، وان اسعد بالرضى نسي التحفظ وان ناله الخوف شغله الحذر وان تسمع له الأمن استلبته العزّة -وفي نسخة: أخذته العزّة، -وان جدّدت له نعمة أخذته العزّة وان أفاده مالاً أطغاه الغني، وان عضته فاقة شغله البلاء وفي نسخة جهده البكاء -وان أصابته مصيبة فضحه الجزع، وان اجهدته الجوع قعد به الضعف، وان افراط في الشبع كظته البطننة فكل تقصير به مضر وكل افراط له مفسد، ايها الناس انه من فلّ (1) ذلّ ومن جاد ساد و من كثر ماله رأس، و من كثر حلمه نبل، ومن افكر في ذات الله تزندق، ومن أكثر في شيء عرف به، ومن كثر مزاحه استخف به ومن كثر ضحكته ذهبته هيبته، فسد حسب من ليس له ادب، ان افضل الفعال صيانة العرض بالمال، ليس منّ جالس الجاهل بذئ معقول، من جالس الجاهل فليستعد لقبيل وقال، لن ينجو من الموت غني بماله ولا فقير لاقباله.

ايها الناس لو أن الموت يشتري لاشرته من أهل الدنيا الكريم الأبلج (2) واللئيم الملهوج (3) ايها الناس أن للقلوب شواهد

ص: 112

1- فل: المنهزمون وقيل ارادت بالفلّ الخصومة (لسان العرب)

2- ابلح الوجه اي مشرقه (المجمع)

3- الهلج: بالفتح الحرص الشديد (المجمع)

تجري النفس عن مدرجة أهل التفريط، وفطنة الفهم للمواعظ ما يدعو النفس الى الحذر من الخطر، وللقلوب خواطر للهوى والعقول تزجر و تنهى وفي التجارب علم مستانف والاعتبار يقود الى الرشاد، وكفاك ادبا لنفسك ما تكره لغيرك وعليك لاخيك المؤمن مثل الذي لك عليه، لقد خاطر من استغنى برأيه والتدبر قبل العمل فانه يومنك من الندم، ومن استقبل وجوه الآراء عرف مواقع الخطا ومن امسك عن الفضول عدلت رأيه العقول ومن حصن شهوته فقد صان قدره ومن امسك لسانه امنه قومه ونال حاجته وفي تقلب الأحوال علم جواهر الرجال والايام توضح لك السرائر الكامنة، وليس في البرق الخاطف مستمتع لمن يخوض في الظلمة، ومن عرف بالحكمة لحظته العيون بالوقار والهيبة، واشرف الغني ترك المني والصبر جنة من الفاقة، والحرص علامة الفقر والبخل جلباب المسكنة، والمودة قرابة مستفادة، ووصول معدم خير من جاف مكثر، والموعظة كهف المن وعاماها، و من أطلق طرفه كثر أسفه، وقد أوجب الدهر شكره على من نال سؤله، وقل ما ينصفك اللسان في نشر قبيح أو احسان ومن ضاق خلقه مله اهله، ومن نال استطال وقل ما تصدقك الأمانة، والتواضع يكسوك المهابة، وفي سعة الأخلاق كنوز الارزاق، كم من عاكف على ذنبه في آخر ايام عمره ومن كساه الحياء ثوبه خفي على الناس عيبه، وانح القصد من القول فان من تحري القصد خفت عليه المؤمن، وفي خلاف النفس رشذك، من عرف الأيام لم يغفل عن الاستعداد، ألا وان مع كل جرعة شرقا وان في كل اكلة غصصا، لاتنال نعمة الا بزوال أخرى ولكل ذي رمق قوت و لكل حبة آكل وأنت قوت الموت.

اعلموا أيها الناس انه من مشى على وجه الأرض فانه يصير الى بطنها، واللل والتّهار يتنازعان-وفي نسخة أخرى يتسارعان-في هدم الأعمار. يا أيها الناس كفر النعمة لؤم، وصحبة الجاهل شؤم، ان من الكرم لين الكلام، ومن العبادة اظهار اللسان وافشاء السلام، اياك والخديعة فانها من خلق اللّثيم، ليس كل طالب يصيب ولاكل غائب يؤوب، لا ترغب فيمن زهد فيك، رب بعيد هو أقرب

من قريب سل عن الرفيق قبل الطريق وعن الجار قبل الدار، ألا ومن أسرع في السير أدركه المقيبل، استر عورة أخيك كما تعلمها فيك، اغتفر زلة صديقك ليوم يركب عدوك، من غضب على من لا يقدر على ضره طال حزنه وعدب نفسه، من خاف ربه كف ظلمه وفي نسخة من خاف ربه كفى عذابه ومن لم يزعج في كلامه أظهر فخره، ومن لم يعرف الخير من الشر فهو بمنزلة البهيمة، أن من الفساد اضاعة الزاد، ما أسغر المصيبة مع عظم الفاقة غداً، هيهات هيهات وما تناكرتم إلا لما فيكم من المعاصي والذنوب فما أقرب الراحة من التعب والبؤس من التعميم، وما شرّ بشرّ بعده الجنة وما خير بخير بعده النار وكلّ نعيم دون الجنة محقور وكلّ بلاء دون النار عافية، وعند تصحيح الضمائر تبدوا الكباير، تصفية العمل اشدّ من العمل وتخليص النية من الفساد اشدّ على العاملين من طول الجهاد، هيهات لو لا التقى لكنت أدهي العرب.

أيها الناس أن الله تعالى وعد نبيّه محمداً صلّى الله عليه وآله الوسيلة ووعده الحقّ ولن يخلف الله وعده ألا وإنّ الوسيلة على درج الجنة و ذروة ذوائب الزلفة ونهاية غاية الأمنيّة. لها ألف مرقة ما بين المرقاة الى المرقاة خضر الفرس الجواد مائة عام وهو ما بين مرقة درة الى مرقة جوهرة الى مرقة زبرجدة الى مرقة لؤلؤة الى مرقة ياقوتة، الى مرقة زمردة الى مرقة مرجانة الى مرقة كافور الى مرقة عنبر، الى مرقة يلنجوج (أي عود البخور)، الى مرقة ذهب، الى مرقة غمام، الى مرقة هواء الى مرقة نور، قد أنانت على كلّ الجنان ورسول الله صلّى الله عليه وآله يؤميد قاعد عليها، مرتد بریطتين ریطة من رحمة الله وریطة من نور الله عليه تاج النبوة و اكليل الرسالة قد أشرق بنوره الموقف وأنا يومئذ على الدرّجة الرفیعة وهي دون درجته وعلی ریطتان ریطة من أرجو أن النور وریطة من كافور والرسول والأنبياء قد وقفوا على المراقى، وأعلام الأزمنة وحجج الدهور عن أیماننا وقد تجلّلهم حلل التور والكرامة لايرانا ملك مقرب ولانبي مرسل الآ بهت بأنوارنا وعجب من ضیائنا وجلالتنا وعن يمين الوسيلة عن يمين الرسول صلّى الله عليه وآله غمامة بسطة البصر يأتي منها النداء يا أهل الموقف

طوبى لمن احب الوصي وآمن بالنبي الأُمي العربي ومن كفر فالنار موعده، وعن يسار الوسيلة عن يسار الرسول صَلَّى الله عليه وآله ظلّة يأتي منها النداء: يا أهل الموقف طوبى لمن أحبّ الوصي وآمن بالنبي الأُمي والذي له الملك الاعلى لافاز أحد ولا نال الرّوح والجنّة الآ من لقي خالقه بالاخلاص لهما والافتداء بنجومهما فأيقنوا يا أهل ولاية الله ببياض وجوهكم وشرف مقعدكم وكرم مآبكم وبفوزكم اليوم على سرر متقابلين ويا أهل الإنحراف والصدود عن الله عزّ ذكره ورسوله وصراطه وأعلام الأزمنة أيقنوا بسواد وجوهكم وغضب ربّكم جزاءً بما كنتم تعملون وما من رسول سلف ولا نبيّ مضى الآ وقد كان مخبراً أمته بالمرسل الوارد من بعده ومبشراً برسول الله صَلَّى الله عليه وآله، وموصياً قومه باتباعه ومحليّ عند قومه ليعرفوه بصفته وليتبعوه على شريعته ولئلا يضلّوا فيه من بعده فيكون من هلك [أ] وفضل بعد وقوع الاعذار والإنذار عن بينة وتعيين حجّة، فكانت الأمم في رجاء من الرسل وورود من الأنبياء ولئن أصيبت بفقد نبيّ بعد نبيّ على عظم مصائبهم وفجائعها بهم فقد كانت على

سعة من الأمل ولا مصيبة عظمت ولا رزية جلت كالمصيبة برسول الله صَلَّى الله عليه وآله لأن الله ختم به الانذار والاعذار وقطع به الاحتجاج والعذر بينه وبين خلقه وجعله باب الذي بينه وبين عبادته ومهيمنه الذي لا يقبل الآ به ولا قرابة اليه الآ بطاعته، وقال: في محكم كتابه «من يطع الرسول فقد اطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً» فقرن طاعته بطاعته ومعصيته بمعصيته فكان ذلك دليلاً على ما فوّض اليه وشاهداً له على من اتبعه وعصاه ويبيّن ذلك في غير موضع من الكتاب العظيم فقال تبارك وتعالى في التحريض على اتّباعه والترغيب في تصديقه والقبول لدعوته «قل ان كنتم تحبّون الله فاتّبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم» فاتّباعه صَلَّى الله عليه وآله محبّة الله ورضاه غفران الذنوب وكمال الفوز ووجوب الجنّة وفي التولى عنه والاعراض محادّة الله وغضبه وسخطه والبعد منه مسكن النار وذلك قوله: «ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده» يعني الجحود به، والعصيان له فان الله تبارك اسمه امتحن بي عباده وقتل بيدي اضداده وأفني بسيفي جحّاده وجعلني

زلفة للمؤمنين و حياض موت على الجبارين وسيفه على المجرمين وشدّ بي أزر رسوله وأكرمني بنصره، وشرفني بعلمه وحباني بأحكامه واختصني بوصيته واصطفاني بخلافته في أمته فقال صلى الله عليه وآله وقد حشده المهاجرون والأنصار وانغصت بهم المحافل:

أيها الناس أن عليا مني كهارون من موسى الا أنه لانيّ بعدي، فعقل المؤمنون عن الله نطق الرسول اذ عرفوني أنني لست بأخيه لأبيه وأمه كما كان هارون أخا موسى لأبيه وأمه ولا كنت نبيا فأقتضى نبوة ولكن كان ذلك منه استخلافا لي كما استخلف موسى هارون عليه السلام حيث يقول: «اخلفني في قومي وأصلح ولا- تتبع سبيل المفسدين» وقوله صلى الله عليه وآله حين تكلمت طائفة فقالت: نحن موالي رسول الله صلى الله عليه وآله فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله الى حجة الوداع ثم صار الى غدير خم فأمر فأصلح له شبه المنبر ثم علاه وأخذ بعضدى حتى رأى بياض ابطيه رافعا صوته قائلا- في محفله «من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وآل من والاه وعاد من عاداه» فكانت على ولايتي ولاية الله وعلى عداوتي عداوة الله وانزل الله عز وجل في ذلك اليوم «اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً» فكانت ولايتي كمال الدين ورضا الرب جلّ ذكره وانزل الله تبارك وتعالى اختصاصا لي وتكرما تحلّني واعظاما وتفضيلا من رسول الله صلى الله عليه وآله منحنيه وهو قوله تعالى «ثم ردوا الى الله موليتهم الحق الا- له الحكم وهو اسرع الحاسبين» في مناقب لو ذكرتها لعظم بها الارتفاع فطال لها الاستماع ولئن تقيمتها دوني الاشقيان ونازعاني فيما ليس لهما بحق وركبها ضلالة واعتقداها جهالة فلبس ما عليه وردا ولبس ما لانفسهما مهذا يتلاعنان في دورهما ويتبرا كل واحد منهما من صاحبه يقول لقربنه اذا التقيا: يا ليت بيني وبينك بعد المشرقين فبئس القرين، فيجيبه الأشقى على رثوة (1) يا ليتني لم أتخذك خليلا، لقد أضللتني عن الذكر بعد اذ جاءني وكان الشيطان للانسان خذولا: فانا الذكر الذي

ص: 116

1- على رثوة: أي على ضعفه (المجمع)

عنه ضلّ والسبيل الذي عنه مال والايمان الذي به كفر، والقرآن الذي آياه هجرو الدين الذي به كذب والصراط الذي عنه نكب، ولئن رتعا في الحطام المنصرم والغرور المنقطع وكانا منه على شفا حفرة من النار

لهما على شر ورود، في أخيب وفود، والعن مورود، يتصارخان باللعنة ويتناعلان بالحسرة مالهما من راحة ولا عن عذابهما من مندوحة أن القوم لم يزالوا عبّاد أصنام وسدنة أو ثان يقيمون لها المناسك وينصبون لها العتائر(1) ويتخذون لها القربان ويجعلون

لها البحيرة والوصيلة والسائبة والحام ويستقسمون بالازلام عامهين عن الله عز ذكره، حائرين عن الرشاد، مهطعين الى البعاد وقد استحوذ عليهم الشيطان، وغمرتهم سوداء الجاهلية ورضعوها جهالة انفطموها ضلالة فاخرجنا الله اليهم رحمة وأطلعنا عليهم رافة وأسفر بنا عن الحجب نورا لمن اقتبسه وفضلا لمن اتبعه وتأييدا لمن صدّقه، فتبوؤوا العز بعد الذلّة والكثرة بعد القلة وهابتهم القلوب والابصار واذعنت لهم الجبايرة وطوائفها وصاروا أهل نعمة مذكورة وكرامة ميسورة وأمن بعد خوف وجمع بعد كوف(2) وأضاءت بنا مفاخر معد بن عدنان وأو لجناهم باب الهدى وأدخلناهم دار السلام وأشملناهم ثوب الايمان وفلجوا بنا في العالمين وأبدت لهم أيام الرّسول آثار الصالحين من حام مجاهد و مصلّ قانت، ومعتكف زاهد يظهرون الأمانة ويأتون المثابة حتى اذا دعا الله عزوجلّ بنبيه صلّى الله عليه وآله لها ورفعها اليه لم يك ذلك بعده الا كلمحة من خفقة أو وميض من برقة إلى أن رجعوا على الاعقاب، وانتكصوا على الأدبار وطلبوا بالأوتار وأظهروا الكتائب وردموا الباب وفلوا الديار وغيّروا آثار رسول الله صلّى الله عليه وآله ورغبوا عن احكامه وبعدوا من أنواره واستبدلوا بمستخلفه بديلا اتخذوه وكانوا ظالمين وزعموا أنّ من اختاروا عن

ص: 117

-
- 1- العتائر: جمع عتيرة ككريمة وكرايم وهي التي كانت تعترها الجاهلية وهي الذبيحة التي كانت تذبح للأصنام فيصب دمها على رأسها كان الرجل اذا نذر النذر وبلغ شاهه كذا فعليه ان يذبح من كل عشرة منها في رجب كذا وكذا ويسمونها العتاير(المجمع)
 - 2- بعد كوف أي تفرّق(المرآت)

آل أبي قحافة أولى بمقام رسول الله صَلَّى الله عليه وآله ممن اختار رسول الله صَلَّى الله عليه وآله لمقامه وإنّ مهاجر آل أبي قحافة خير من المهاجري الانصاري الربّاني ناموس هاشم بن عبد مناف ألا وإن أول شهادة زور وقعت في الاسلام شهادتهم أن صاحبهم مستخلف رسول الله صَلَّى الله عليه وآله، فلمّا كان من أمر سعد بن عباد ما كان رجعوا عن ذلك وقالوا: إنّ رسول الله صَلَّى الله عليه وآله مضى ولم يستخلف فكان رسول الله صَلَّى الله عليه وآله الطيب المبارك أول مشهود عليه بالزور في الاسلام وعن قليل يجدون غب ما أسسه الأولون ولئن كانوا في مندوحة من المهمل وشفاء من الأجل وسعة من المنقلب واستدراج من الغرور وسكون من الحال وادراك من الأمل فقد أمهل الله عزوجل شدّاد بن عاد و ثمود بنعبود و بلعم بن باعور وأسبغ عليهم نعمة ظاهرة وباطنة وامدّهم بالاموال والأعمار واتتهم الارض ببركاتهما لينذروا آلاء الله وليعرفوا الأهابة له والانابة اليه ولينتهوا عن الاستكبار فلمّا بلغوا المدّة واستتموا الأكلة أخذهم الله عزوجل واصطلمهم منهم من حصّب ومنهم من اخذته الصيحة ومنهم من احرقته الظلمة

ومنهم من اودتمه الرجفة ومنهم من أردته الخسفة«وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون»الا وإنّ لكل أجل كتاباً فاذا بلغ الكتاب اجله لو كشف لك عمّا هوى اليه الظالمون وآل إليه الأخرسون لهربت الى الله عزوجل ممّا هم عليه مقيمون، واليه صائرون، ألا وإني فيكم ايها الناس كهaron في آل فرعون وكباب حطة في بني اسرائيل وكسفينة نوح في قوم نوح، اني النبا العظيم والصدّيق الأكبر وعن قليل ستعلمون ما توعدون وهل هي الا كلعقة الأكل ومذقة الشارب وخفقة الوسنان، ثم تلزمهم المعرآت خزيا في الدنيا ويوم القيامة ثم تردون الى أشد العذاب وما الله بغافل عما يعملون فما جزاء من تنكّب محجته؟ وأنكر حجته، وخالف هداه و حاد عن نوره واقتحم في ظلمة واستبدل بالماء السراب وبالنعيم العذاب وبالفوز الشقاء وبالسرء الضراء وبالسعة الضنك إلا جزاء اقترافه وسوء خلافه فليوقنوا بالوعد على حقيقته وليستيقنوا بما يوعدون«يوم يأتي الصيحة بالحق ذلك يوم الخروج أنا نحن نحيي ونميت والينا المصير يوم تشقق الأرض

عنهم سراعا الى آخر السورة»

روضه الكافي ج8ص18ح4.

(سمعت أبا الحسن عليه السّلام يخطب بهذه الخطبة الحمد لله العالم بما هو كائن-)

انظر التزويج

(عمن لم يدرك الخطبة-)

انظر الجمعة

(عن التزويج بغير خطبة-)

انظر التزويج

(عن خطبة رسول الله صلّى الله عليه وآله أقبل الصلاة-)

انظر الجمعة

(عن صلاة العيدين-الى أن قال-انما احدث الخطبة-)

انظر الاعياد

(في خطبة له خاصة-انظر الحجّة

(في خطبة يذكرها فيها حال الأئمة-)

انظر الحجّة

(في خطبة يوم الجمعة-)

انظر الجمعة

(قال أمير المؤمنين عليه السّلام ذات يوم وهو

يخطب-)

انظر المكر

(قال أمير المؤمنين عليه السّلام في خطبة أعوذ بالله-)

انظر الرّجَم

(قال سفيان-الى أن قال-حدثنا بحديث خطبة رسول الله في مسجد الخيف-)

انظر الحجّة

(قالت فاطمة عليه السّلام في خطبتها-)

انظر الفدك

(قام رجل يقال له همّام-)

انظر المؤمن

(كان أبوذر يقول في خطبته-)

انظر الدنيا

(كان أمير المؤمنين عليه السّلام اذا اراد ان يزوج قال الحمد لله-)

انظر التزويج

(كان أمير المؤمنين عليه السّلام كثيراً ما يقول في خطبته-)

انظر الايمان

(كان أمير المؤمنين عليه السّلام يقول في خطبته لاترتابوا-)

انظر الشكوك

(كان رسول الله صلّى الله عليه و آله يقول في آخر

خطبته طوبى-)

انظر الانصاف

(كان الرضا عليه السّلام يخطب في النكاح-)

انظر التزويج

(لا بأس أن يتكلم الرجل اذا فرغ الامام من الخطبة-)

انظر الجمعة

(لا تكون الخطبة والجمعة-)

انظر الجمعة

(لا كلام والإمام يخطب-)

انظر الجمعة

(لماذا بعث- الى أن قال ء كان الغالب

على اهل عصره الخطب-)

انظر العقل والجهل

(لما أراد رسول الله صلّى الله عليه وآله أن يتزوج

ص: 119

خديجة-) (

انظر التزويج

(وخطب أبوطالب-) (

انظر التزويج

(وخطب امير المؤمنين عليه السّلام في الجمعة-) (

انظر الجمعة

(وخطب امير المؤمنين عليه السّلام في عيد الأضحى-) (

انظر الاضحى

(وخطب أمير المؤمنين عليه السّلام في الاستسقاء-) (

انظر الاستسقاء

(وخطب امير المؤمنين عليه السّلام الناس فقال ان الله حدّ حدودا-) (

انظر الحدود

(وخطب أمير المؤمنين عليه السّلام يوم الفطر-) (

انظر الفطر

(ولما تزوّج أبو جعفر محمد بن على الرضا عليه السّلام ابنة المأمون خطب-) (

انظر التزويج

(ينبغي للامام الذي يخطب-) (

انظر الجمعة

«الخطبة»

انظر الخطب

«الخطبة»

«إذا خطب الرجل المرأة فدخل بها قبل أن تبلغ تسع سنين فرّق بينهما ولم تحلّ له أبدا»(6)

الكافي ج5 ص429ك18ب82ح12.

التهذيب ج7 ص311ب26ح50.

الاستبصار ج4 ص295ب177ح3.

«(ألا أن تقولوا قولاً معروفاً»

التعريض بالخطبة-»(6)

الكافي ج5 ص434ك18ب85ذيل ح1.

«(ألا أن تقولوا قولاً معروفاً) قال هو

ان الله حد حدودا - انظر الحدود

طلب الحلال-»(6)

الكافي ج5 ص434ك18ب85ذيل ح2.

«(ألا أن تقولوا قولاً معروفاً) قال: يلقتها فيقول: اني فيك لراغب واني للنساء المكرم فلا تسبقني بنفسك والسر لا يخلو معها حيث وعدها»(6)

الكافي ج5 ص435ك18ب85ح4.

«(ألا أن تقولوا قولاً معروفاً) والقول المعروف: التعريض بالخطبة على وجهها وحلّها-»(7)

الكافي ج5 ص435ك18ب85ذيل ح3.

ص: 120

التهديب ج7ص471ب41ذيل ح94.

«أن رجلا- خطب إلى عمّ له ابنته فأمر بعض اخوانه أن يزوجه ابنته التي خطبها وان الرجل اخطأ باسم الجارية فسمّاها بغير اسمها وكان اسمها فاطمة فسمّاها بغير اسمها وليس للرجل ابنة باسم التي ذكرها الزوج فوقع عليه السلام لابأس به»(غ)

الكافي ج5ص562ك18ب190ح24.

الفقيه ج3ص268ب124ح55.

«أنّ لي قرابة قد خطب اليّ وفي خلقه شيء(1) فقال: لا تزوجه ان كان سييء الخلق»(8)

الكافي ج5ص563ك18ب190ح30.

الفقيه ج3ص259ب124ح13.

(ان النجاشي لما خطب لرسول الله صلّى الله عليه وآله-)

انظر التزويج

«اني اريد ان اخطب الحور العين الى

الله عز وجل في هذه الليلة»(4)

الكافي ج6ص516ك26ب53ذيل ح3.

الكافي ج6ص517ك26ب53ذيل ح5.

(اني خطبت الى مولاك-)

يأتي تحت عنوان(كنت عند ابي

جعفر عليه السلام اذا الخ)

(خطب رجل الى قوم فقالوا ما تجارتك-)

انظر التزويج

«خطب النبي صلّى الله عليه وآله أم هانئ بنت أبي طالب فقالت: يا رسول الله اني مصابة في حجري أيتام ولا- يصلح لك الآ امرأة فارغة، فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله: ما ركب الابل مثل نساء قريش احناه على ولد ولا أرعى على زوج في ذات يديه»(5)او(6)

الكافي ج5 ص327 ك18 ب6 ح3.

«رجل خطب الى رجل فطالت به الايام والشهور والسنون فذهب عليه أن يكون قال له أفعل أو قد فعل فأجاب فيه لا يجب عليه الا ما عقد عليه قلبه وثبتت عليه عزيمة» (غ)

الكافي ج5 ص562 ك18 ب190 ح25.

(عن التزويج بغير خطبة-)

انظر التزويج

(عن الثيب تخطب الى نفسها-)

انظر الثيب

(عن رجل خطب الى رجل ابنة له-)

انظر المهر

ص: 121

1- في الفقيه (قد خطب اليّ ابنتي وفي خلقه سوء الخ)

(عن رجل خطب الى رجل بنتا له-)

انظر المهر

(عن رجل قال لاخر اخطب لي فلانة-)

انظر الوكالة

(عن الرجل يخطب الى الرجل ابنته-)

انظر المهر

(عن المرأة الثيب تخطب-)

انظر الثيب

(في رجل ارسل يخطب عليه امرأة-)

انظر المهر

(في رجل قال لاخر اخطب-)

انظر الوكالة

(كان على بن الحسين عليه السلام: اذا اتاه ختنه على ابنته أو على أخته بسط له ردائه، ثم أجلسه ثم يقول: مرحبا بمن كفى المؤمنة وستر العورة) (6)

الكافي ج5 ص338 ك18 ب19 ح8.

(كتبت الى أبي جعفر عليه السلام أسأله عن

النكاح-)

انظر الأكفاء

(كتبت الى أبي جعفر عليه السلام في رجل خطب-)

انظر الاكفاء

«كنت عند أبي جعفر عليه السلام اذا استأذن عليه رجل فأذن له فدخل عليه فسلم فرحبّ به أبو جعفر عليه السلام وأدناه وسأله فقال الرجل:

جعلت فداك اني خطبت الى مولاك فلان بن ابي رافع ابنته فلانة فردّني ورغب عني واز دراني لدمامتي وحاجتي وغربتي وقد دخلني من ذلك غضاضة هجمة غض لها قلبي تمنيت عندها الموت فقال أبو جعفر عليه السلام اذهب فأنت رسولي اليه وقل له: يقول لك محمد بن علي بن الحسين ابن علي ابن ابيطالب عليه السلام زوج منجح بن رباح مولاي ابنتك فلانة ولا تردّه، قال أبو حمزة: فوثب الرجل فرحا مسرعا برسالة أبي جعفر عليه السلام فلما ان تواري الرجل قال أبو جعفر عليه السلام أنّ رجلا كان من أهل اليمامة يقال له جويبر أتى رسول الله صلّى الله عليه وآله منتجعا للاسلام فأسلم وحسن اسلامه وكان رجلا قصيرا دميما محتاجا عاريا وكان من قباح السودان فصّمه رسول الله صلّى الله عليه وآله لحال غربته وعراه وكان يجري عليه طعامه صاعا من تمر بالصاع الاول وكساه شملتين وأمره أن يلزم المسجد ويرقد فيه بالليل فمكث بذلك ما شاء الله حتى كثر الغرباء ممّن يدخل في الاسلام من أهل الحاجة بالمدينة وضاق بهم المسجد فأوحى الله عزّوجل الى نبيه صلّى الله عليه وآله أن طهّر مسجدك واخرج من المسجد من يرقد فيه

بالليل ومر بسدّ ابواب من كان له في مسجدك باب الآ باب علي عليه السّلام و مسكن فاطمة عليه السّلام ولا يمّرّن فيه جنب ولا يرقد فيه غريب قال: فأمر رسول الله صلّى الله عليه وآله بسدّ أبوابهم الا باب علي عليه السّلام وأقر مسكن فاطمة عليه السّلام على حاله قال: ثم أن رسول الله صلّى الله عليه وآله أمر أن يتّخذ للمسلمين سقيفة فعملت لهم وهي الصّفّة ثم أمر الغرباء والمساكين أن يظلّوا فيها نهارهم وليلهم، فنزلوها واجتمعوا فيها فكان رسول الله صلّى الله عليه وآله يتعاهدونهم ويرقون عليهم لرقّة رسول الله صلّى الله عليه وآله ويصرفون صدقاتهم اليهم فإنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله نظر الى جويبر ذات يوم برحمة منه له ورقّة عليه فقال له يا جويبر لو تزوجت امرأة ععفت بها فرجك وأعانتك على دنياك وأخرتك، فقال له جويبر: يا رسول الله بابي انت وأمي من يرغب في فوالله ما من حسب ولا نسب ولا مال ولا جمال فأية امرأة ترغب في؟ فقال له أن رسول الله صلّى الله عليه وآله يا جويبر أن الله قد وضع بالاسلام من كان في الجاهلية شريفا وشرف بالاسلام من كان في الجاهلية وضيعا واعزّ بالاسلام من كان في الجاهلية ذليلا وأذهب مسجدك بالاسلام ما كان من نخوة الجاهليّة و تفاخرها بعشائرها وباسق أنسابها فالناس اليوم كلّهم أبيضهم وأسودهم وقرشيهم وعريبيهم وعجميهم من آدم وان آدم خلقه الله من طين وان احب الناس الى الله عزوجل يوم القيامة أطوعهم له وأتقاهم وما اعلم يا جويبر لأحد من المسلمين عليك اليوم فضلا الا لمن كان أتقى لله منك وأطوع، ثم قال له: انطلق يا جويبر الى زياد بن ليبيد فانه من اشرف بني بياضة حسبا فيهم فقل له اتي رسول رسول الله اليك وهو يقول: زوج جويبر! ابنتك الذلفاء قال: فانطلق جويبر برسالة رسول الله صلّى الله عليه وآله الى زياد بن ليبيد وهو في منزله وجماعة من قومه عنده فاستأذن فأعلم فأذن له فدخل وسلّم عليه ثم قال: يا زياد بن ليبيد اني رسول رسول الله اليك في حاجة لي فأبوح بها أم أسرها اليك؟ فقال له زياد بل يح بها فإنّ ذلك شرف لي وفخر فقال له جويبر: أن رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول لك: زوج جويبر! ابنتك الذلفاء، فقال له زياد: أرسلك اليّ بهذا؟ فقال له نعم ماكنت لا كذب على رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال له زياد: انا

لا تزوج فتياتنا إلا أكفأنا من الانصار فانصرف يا جويبر حتى ألقى رسول الله صلى الله عليه وآله فأخبره بعذري فانصرف جويبر وهو يقول: والله ما بهذا نزل القرآن ولا بهذا ظهرت نبوة محمد صلى الله عليه وآله فسمعت مقالته الذلفاء بنت زياد وهي في خدرها فأرسلت الى أبيها ادخل اليّ فدخل اليها فقالت له: ما هذا الكلام الذي سمعته منك تحاور به جويبر؟ فقال لها: ذكر لي أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أرسله وقال يقول لك رسول الله صلى الله عليه وآله زوج جويبرا ابنتك الذلفاء، فقالت له: والله ما كان جويبر ليكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله: بحضرته فابعث الآن رسولا يرد عليك جويبرا، فبعث زياد رسولا فلحق جويبرا فقال له زياد: يا جويبر مرحبا بك اظمنن حتى أعود اليك ثم انطلق زياد الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له: بابي أنت وأمّي أن جويبرا أتاني برسالتك وقال: ان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لك: زوج جويبرا ابنتك الذلفاء فلم ألن له بالقول ورأيت لقاءك ونحن الانتزوح إلا أكفأنا من الانصار فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله يا زياد جويبر مؤمن والمؤمن كفو للمؤمنة والمسلم كفو للمسلمة فزوجها يا زياد ولا ترغب عنه، قال: فرجع زياد الى منزله ودخل على ابنته فقال لها ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت له: انك ان عصيت رسول الله صلى الله عليه وآله كفرت فزوج جويبرا، فخرج زياد فأخذ بيد جويبر ثم اخرجته الى قومه فزوجه على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وضمّن صداقه قال: فجهّزها زياد وهيّؤها ثم ارسلوا الى جويبر فقالوا له: الك منزل فنسوقها اليك، فقال: والله مالي من منزل، قال: فهيّؤها وهيّؤها لها منزلا وهيّؤها فيه فراشا ومتاعا وكسوا جويبرا ثوبين وادخلت الذلفاء في بيتها وادخل جويبر عليها معتما فلما رآها نظر الى بيت و متاع وريح طيبة قام الى زاوية البيت فلم يزل تاليا للقرآن راکعا وساجدا حتّي طلع الفجر فلما سمع النداء خرج وخرجت زوجته الى الصلابة فتوضّأت وصلّت الصبح فسئلت هل مسك؟ فقالت: ما زال تاليا للقرآن وراکعا وساجدا حتّي سمع النداء فخرج فلما كانت الليلة الثانية فعل مثل ذلك وأخفوا ذلك من زياد فلما كان اليوم الثالث فعل مثل ذلك فاخبر بذلك أبوها فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له: بأبي أنت وأمّي يا رسول الله أمرتني بتزويج جويبر ولا والله ما كان من مناكحنا ولكن

طاعتك اوجبت عليّ تزويجه فقال له النبي صَلَّى الله عليه وآله فما الذي انكرتم منه؟ قال: انا هيينا له بيتا و متاعا و ادخلت ابنتي البيت و ادخل معها معتمما فما كلمها و لانظر اليها و لادنا منها بل قام الى زاوية البيت فلم يزل تاليا للقرآن راکعا و ساجدا حتى سمع النداء فخرج ثم فعل مثل ذلك في الليلة الثانية و مثل ذلك في الثالثة و لم يدن منها و لم يكلمها الى ان جئتك و ما نراه يريد النساء فانظر في امرنا فانصرف زياد و بعث رسول الله الى جويبر فقال له: أما تقرب النساء؟ فقال له: جويبر أو ما انا بفحل بلى يا رسول الله اتى لشبق نهم الى النساء فقال له رسول الله صَلَّى الله عليه وآله قد خبرت بخلاف ما وصفت به نفسك قد ذكر لي اثمهم هيووا لك بيتا و فراشا و متاعا و ادخلت عليك فتاة حسناء عطرة و آتيت معتمما فلم تنظر اليها و لم تكلمها و لم تدن منها فما دهالك اذن؟ فقال له جويبر: يا رسول الله دخلت بيتا و اسعا و رأيت فراشا و متاعا و فتاة حسناء عطرة و ذكرت حالي التي كنت عليها و غربتي و حاجتي و وضيعتي و كسوتي مع الغرباء و المساكين فأحببت اذ اولاني الله ذلك ان أشكره على ما أعطاني و أتقرب اليه بحقيقة الشكر فنهضت الى جانب البيت فلم ازل في صلاتي تاليا للقرآن راکعا و ساجدا أشكر الله حتى سمعت النداء فخرجت فلما أصبحت رأيت أن أصوم ذلك اليوم ففعلت ذلك ثلاثة ايام و لياليها و رأيت ذلك في جنب ما اعطاني الله يسيرا و لكنني سار ضيها و ارضيهم الليلة ان شاء الله فارسل رسول الله صَلَّى الله عليه وآله الى زياد فأتاه فأعلمه ما قال جويبر فطابت أنفسهم قال: و و في لها جويبر بما قال: ثم أن رسول الله صَلَّى الله عليه وآله خرج في غزوة له و معه جويبر فاستشهد رحمه الله تعالى فما كان في الأنصار أتم أنفق منها بعد جويبره»

الكافي ج5 ص339 ك18 ب21 ح1.

(لما خطب اليه قال له امير المؤمنين عليه السلام-)

انظر ام كلثوم

«ما تقول في رجل ادعى انه خطب امرأة الى نفسها وهي مازحة فسئلت المرأة عن ذلك فقالت: نعم فقال: ليس بشيء، قلت: فيحل للرجل أن يتزوجها؟ قال: نعم» (8)

الكافي ج5 ص563 ك18 ب190 ح28.

الفقيه ج3 ص271 ب124 ح72.

(المرأة التي تب تخطب)

انظر الثيب

ص: 125

(وأيما مؤمن خطب الى اخيه-)

انظر المهر

«ولكن لاتواعدوهنّ سرّاً»

قال: يقول الرجل، او اعدك بيت آل فلان (1) يعرض لها بالرفث ويرفث (2)، يقول الله عزّ وجل «الآ ان تقولوا قولاً معروفاً» والقول المعروف التعريض بالخطبة على وجهها وحلّها (3) «ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله» (8)

الكافي ج 5 ص 435 ك 18 ب 85 ح 3.

التهذيب ج 1 ص 471 ب 41 ح 94.

«ولكن لاتواعدوهنّ سرّاً، إلا أن تقولوا قولاً معروفاً»

قال: هو الرجل يقول للمرأة قبل ان تنقضي عدتها او اعدك بيت آل فلان ليعرض لها بالخطبة ويعني بقوله «الا أن تقولوا قولاً معروفاً»

التعريض بالخطبة «ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله» (6)

الكافي ج 5 ص 434 ك 18 ب 85 ح 1.

«ولكن لاتواعدوهنّ سرّاً الا ان تقولوا قولاً معروفاً ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله» فقال: السرّ ان يقول الرجل: موعداً بيت

آل فلان ثم يطلب اليها أن لاتسبقه بنفسها اذا انقضت عدتها قلت: فقوله: «الآ ان تقولوا قولاً معروفاً»

قال هو طلب الحلال في غير ان يعزم عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله» (6)

الكافي ج 5 ص 434 ك 18 ب 85 ح 2.

«الخطر»

(ذكرت للرضا- الى ان قال- ان صاحب النعمة على خطر-)

انظر الزكاة

(كانت بيني وبين رجل من أهل المدينة خصومة ذات خطر-)

انظر الحاجة

«الخطف»

ان عليا عليه السلام كان يقول لأن تخطفني الطير-

-
- 1- في التهذيب (اواعدك بيت أبي فلان)
 - 2- رفث في كلامه افحش (المنجد) وفي التهذيب (يعرض لها بالرفث ويوقّت)
 - 3- في التهذيب (على وجهها وحكمها)

«الخطمي»

(ان غسلت رأس الميت بالخطمي -)

انظر الميت

«غسل الرأس بالخطمي في كل جمعة

امان من البرص والجنون»(6)

الكافي ج3ص418ك12ب67ح10.

الكافي ج6ص504ك26ب44ح2.

الفقيه ج1ص71ب22ح66.

التهذيب ج3ص236ب24ح6.

«غسل الرأس بالخطمي كل جمعة ينفي الفقر ويزيد في الرزق»(6)

الكافي ج1ص491ك26ب38ذيل ح10.

«غسل الرأس بالخطمي نشرة(1)»(6)

الكافي ج6ص504ك26ب44ح5.

الفقيه ج1ص71ب22ح68.

«غسل الرأس بالخطمي يذهب بالدرن وينفي الافذاء»(1/6)

الكافي ج6ص504ك26ب44ح3.

الفقيه ج1ص71ب22ح69.

«غسل الرأس بالخطمي ينفي الفقر

ويزيد في الرزق»(6)

الكافي ج6ص504ك26ب44ذيل ح1.

الفقيه ج1ص71ب22ح67.

«غسل الرأس بالخطمي يوم الجمعة ينفي الفقر ويزيد في الرزق»(6)

الكافي ج3ص418ك12ب67ذيل ح5.

(للرجل أن يغسل رأسه بالخطمي -)

انظر الحلقي

«من أخذ من شاربه وقلم أظفاره وغسل رأسه بالخطمي يوم الجمعة كان كمن أعتق نسمة»(6)

الكافي ج6ص504ك26ب44ح4.

الكافي ج3ص418ك12ب67ح6.

التهديب ج3ص236ب24ح5.

«الخطوات»

(إذا حلف الرجل -الى ان قال-انما ذلك من خطوات الشيطان-)

انظر الحلف

(أما سمعت-الى ان قال-أن هذه من

خطوات الشيطان-)

انظر الحلف

ص: 127

(أن امرأة-الى ان قال-فان هذه من خطوات الشيطان-)

انظر الحلف

(عن رجل حلف أن ينحر ولده قال ذلك من خطوات الشيطان-)

انظر الحلف

(عن الرجل يقسم-الى ان قال-انما ذلك من خطوات الشيطان-)

انظر الحلف

(لما اوصى ابو ابراهيم-الى ان قال-ويقف في كل عشر خطوات-)

انظر الحجة

(يا ايها الذين آمنوا ادخلوا في المسلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان-)

انظر الحجة

«الخطور»

(كتب رجل إلى أبي جعفر عليه السلام يشكو اليه لَمَمًا يخطر على باله-)

انظر الوسوسة

«الخطوة»

(ان الحاج اذا أخذ في جهازه لم يخط خطوة-)

انظر الحج

(ايما مؤمن خرج-الى ان قال-كتب الله له بكل خطوه حسنة-)

انظر المعانقة

«الخطيئة»

(ان الخلق الحسن يميت الخطيئة-)

انظر حسن الخلق

(أن رجلا جاء الى عيسى-الى ان قال-لا تعيرن خاطئا بخطيئة-)

انظر الحدود

(أوحى الله-الى ان قال-الخلق الحسن يميت الخطيئة-)

انظر حسن الخلق

(من كسب سيئة و احاطت به خطيئته-)

انظر الحججة

(ترك الخطيئة ايسر-)

انظر التوبة

(حب الدنيا رأس كل خطيئة-)

انظر الدنيا

(رأس كل خطيئة حب الدنيا-)

انظر الدنيا

(عن رجل أصاب مالا-الى ان قال-ان الخطيئة لا تكفر الخطيئة-)

انظر المكاسب

(قال الله عزوجل لموسى-الى ان قال-فان الخطيئة موعدها اهل النار-)

انظر الدعاء

(قال الله عزوجل وعزتي وجلالي-الى ان قال-حتى استوفي منه كل خطيئة عملها-)

انظر الذنب

(ما من شيء افسد للقلب من خطيئة-)

انظر الذنب

(واعلم أن رأس كل خطيئة-)

انظر الدنيا

«الخطيب»

(تجد الرجل لا يخطيء بلام ولا واو)

ص: 128

خطيباً-)

انظر القلب

(قام رسول الله صَلَّى الله عليه وآله خطيباً-)

انظر المرأة

(قام عيسى بن مريم عليه السّلام خطيباً-)

انظر العلم

«الخطيب»

(لبس أبي درع-الى أن قال-فخطت على الأرض خطيماً-)

انظر الحجّة

«الخاء والناء»

«الخف»

«ادمان الخفّ يقى مية السوء»(6)

الكافي ج6ص467ك26ب19ح6.

«ادمان لبس الخف أمان من السلّ»(6)

الكافي ج6ص466ك26ب19ح3.

(إذا لبست نعلك أو خفّك-)

انظر النعال

«اعترض السوق فأشترى خفا لا أدري أذكّي هو ام لا؟قال:صل فيه،قلت:فالنعل؟قال:مثل ذلك،قلت:اني اضيق من هذا،قال:أترغب عما كان(1) ابو الحسن عليه السّلام يفعله»(8)

الكافي ج3ص404ك12ب60ح31.

التهذيب ج2ص234ب11ح129.

(امسح على الخفين-) انظر المسح

(ان صدقة الخف-)

انظر الزكاة

(اني وجدت شاة-الى أن قال-حذاؤه خفّه-)

انظر اللقطة

(اني وطئت عذرة بخفيّ و مسحته-)

انظر العذرة

«خرجت مع أبي عبدالله عليه السلام الى ينبع فلما خرج رأيت عليه خفا احمر فقلت له: جعلت فداك ما هذا الخفّ الاحمر الذي اراه عليك؟ فقال: خفّ اتخذه للسفر وهو أبقى على الطين والمطر واحمل له، قلت فاتخذها والبسها؟ قال أمّا في السفر فنعم واما في الحضر فلا تعدلنّ بالسواد شيئا»

الكافي ج6ص466ك26ب19ح4.

«الخفاف عندنا في السوق نشترها فما ترى في الصلاة فيها؟ فقال: صل فيها حتى يقال لك: أنها ميتة بعينها»(6)

ص: 129

1- في التهذيب(أترغب عنا؟ كان ابوالحسن عليه السلام يفعله)

الكافي ج3 ص403 ك12 ب60 ح28.

«دخلت على ابي جعفر عليه السلام وعليّ خفّ مقشور فقال: يا زياد ما هذا الخف الذي اراه عليك؟ قلت: خف اتخذته فقال: أما علمت ان البيض من الخفاف يعني المقشورة من لباس الجبابة وهم اول من اتخذها والحمر من لباس الأكاسرة وهم اول من اتخذها والسود من لباس بني هاشم وسنة»

الكافي ج6 ص467 ك26 ب19 ح5.

(عن البعير-الى ان قال-وخفه حذائه)

انظر الضالة

«عن الخفاف التي تباع في السوق فقال: اشتر وصل فيها حتى تعلم انه ميت بعينه»(6)

التهذيب ج2 ص234 ب11 ح128.

(عن الخفاف من-)

انظر الثعالب

«عن الخفاف يأتي السوق فيشتري الخف لا يدري اذكي هو أم لا ما تقول في الصلاة فيه وهو لا يدري ايصلي فيه؟ قال: نعم انا اشترى الخف من السوق ويصنع لي واصللي فيه و ليس عيكم المسألة»(8)

التهذيب ج2 ص371 ب17 ح77.

(عن الرجل يكون خفه-)

انظر المسح

(عن الفرو والخف-)

انظر الفراء

«عن لباس الجلود والخفاف والنعال والصلاة فيها اذا لم تكن من أرض المصلين فقال: أما النعال والخفاف فلا بأس بها»(6)

التهذيب ج2 ص234 ب11 ح130.

(عن المحرم يلبس الجور بين فقال نعم والخفّين-)

انظر المحرم

(عن المحرم يلبس الخفين-)

انظر المحرم

(عن المسح على الخفين-)

انظر المسح

(في رجل هلكت نعلاه-الى أن قال-له ان يلبس الخفين-)

انظر المحرم

«في الرجل يصلي في الخف الذي قد اصابه القدر فقال: اذا كان مما تتم الصلاة فيه فلا بأس»(6)

التهذيب ج1 ص274 ب12 ح94.

التهذيب ج2 ص357 ب17 ح11.

(في المحرم يلبس الخفّ-)

انظر المحرم

(في مسح الخفين-)

انظر المسح

(لا تصل في ثوب اسود فاما الخف-)

انظر الثوب

ص: 130

لاسبق الا في خفّ-

انظر السبق والرماية

«لبس الخف أمان من السل»(5)

الكافي ج6ص466ك26ب19ح2.

«لبس الخف يزيد في قوة البصر»(6)

الكافي ج6ص466ك26ب19ح1.

(لما نفرّوا برسول الله صلّى الله عليه وآله ناقته قالت له الناقة والله لا أزلت خفا-)

انظر الحجّة

(ما تقول في المسح على الخفين فتبسم-)

انظر المسح

(ما تقولون في المسح على الخفين فقام-)

انظر المسح

(المحرم يلبس السراويل-الى ان قال-ويلبس الخفين-)

انظر المحرم

«من السنة خلع الخف اليسار قبل اليمين و ليس اليمين قبل اليسار»(5)

الكافي ج6ص467ك26ب20ح1.

(وايّ محرم هلكت نعلاه-الى ان قال-فله ان يلبس الخفين-)

انظر المحرم

(هل في مسح الخفين تقيّة-)

انظر المسح

(يكراه الصلوة الا في ثلاثة الخف-)

انظر الصلوة

(يكون خف الرجل مخرقا-)

انظر المسح

(يلبس المحرم الخفين-)

انظر المحرم

«الخفاء»

(دم الحيض ليس به خفاء-)

انظر الحيض

«الخفاف»

«الخفاف»(1)

(الخفاف عندنا-)

انظر الخف

(عن جلود الدار التي يتخذ منها الخفاف-)

انظر الجلود

(عن الخفا التي تباع-)

انظر الخف

(عن الخفاف من الثعالب-)

انظر الثعالب

(عن لباس الجلود والخفاف-)

انظر الخف

(عن لبس الفراء-الى ان قال-والخفاف-)

انظر الفراء

ص: 131

1- الخفاف: جمع الخف

«الخفاف»

«الخفاف»(1)

(عن الخفاف يأتي السوق-)

انظر الخف

(عن رجل من أصحابنا له ثمانمائة درهم وهو رجل خفاف-)

انظر الزكاة

(عن الرجل يكون له ثمانمائة درهم وهو

رجل خفاف-)

انظر الزكاة

«الخفان»

انظر الخف

«الخفر»

«الخفر»(2)

(عن قوم من العدو صالحوا ثم خفروا-)

انظر السبي

(كنت عند أبي عبدالله عليه السلام اذ دخل عليه ابوبصير وقد خفره-)

انظر الشيعة

(يا خيشمة-الى ان قال-ومن خفرها-)

انظر الحجة

«الخفض»

«الخفض»(3)

(بينما رسول الله صَلَّى الله عليه وآله في المسجد اذا خفض-)

انظر جعفر بن ابيطالب

(ختان الغلام من السنة وخفض-)

انظر الختان

(خفض الجارية مكرمة-)

انظر الختان

(خفض الجوازي مكرمة-)

انظر الختان

(رأيته-الى ان قال-كلاً انه يوم خفض

ودعة-)

انظر الصوم

(عن الجارية تسي-)

انظر الختان

(كانت امرأة يقال لها امّ طيبة تخفض-)

انظر الماشطة

(الا تخفض الجارية حتى-)

انظر الماشطة

(لما هاجرت النساء-الى ان قال-تخفض الجوازي-)

انظر الماشطة

(ما يقول الرجل-الى ان قال-ويخفض من صوته-)

انظر الركوع

(اشتدّت-الى ان قال-الا يخفق النعال خلفهم-)

انظر العقل والجهل

ص: 132

1- الخفاف: بايع الخفّ

2- الخفر: نقض العهد (المجمع)

3- الخفض: السكون والراحة (المجمع)

4- الخفق: الصوت كما في المجمع

(اياكم-الى ان قال-فو الله ما خفقت النعال-)

انظر الرئاسة

(عن الرجل يخفق رأسه-)

انظر النواقض

(عن الرجل يخفق وهو في الصلاة-)

انظر النواقض

«الخففة»

(عن الخففة-)

انظر النواقض

«الخفيف»

(ان من اغبط أوليائي عندي رجلا خفيف الحال-)

انظر الكفاف

(بعث بخدم-الى ان قال-وكتب الى خفيف-)

انظر الحجبة

(دخل الصادق-الى ان قال-ان المؤمن خفيف المؤمنة-)

انظر الحمام

(مخ البيض خفيف-)

انظر البيض

«الخاء واللام»

«الخل»

(«الاصطباغ بالخلّ يقطع شهوة الزنا»(6)

الكافي ج6ص330ك24ب78ح10.

«أكلت مع أبي عبدالله عليه السلام فقال: يا جارية ايتينا بطعامنا المعروف فأتي بقصعة فيها خلّ وزيت فأكلتا»

الكافي ج6ص328ك24ب77ح5.

«أن بني اسرائيل كانوا يستفتحون بالخلّ ويختمون به ونحن نستفتح بالملح ونختم بالخل»(6)

الكافي ج6ص330ك24ب78ح12.

«أن بني أمية يبدأون بالخل في أول الطعام ويختمون بالملح وانا نبدأ بالملح في أول الطعام ونختم بالخل»(6)

الفقيه ج3ص225ب97ح26.

«أن الخل يشدّ الذهن ويزيد في العقل»(8)

الكافي ج6ص329ك24ب78ذيل ح4.

«أن رجلا كان عند الرضا عليه السلام بخراسان

فقدمت اليه مائدة عليها خل وملح

فافتتح عليه السلام بالخل فقال الرجل: جعلت فداك امرتنا أن نفتتح بالملح؟ فقال: هذا مثل هذا يعني الخل وان الخل يشدّ الذهن ويزيد في العقل»

الكافي ج6ص329ك24ب78ح4.

«انا لنبدأ بالخل عندنا كما تبدون

ص: 133

بالملاح عندكم فان الخل ليشد العقل»(6)

الكافي ج6ص329ك24ب78ح5.

«تعيشت مع أبي عبدالله عليه السلام بعد عتمة وكان يتعشى بعد عتمة فأتى بخل وزيت ولحم بارد، فجعل ينتف اللحم فيطعمنيه، ياكل هو الخل والزيت ويدع اللحم فقال ان هذا طعامنا و طعام الأنبياء عليه السلام»

الكافي ج6ص328ك24ب78ح4.

«خل الخمر(1) يشد اللثة ويقتل دواب البطن ويشد العقل»(6)

الكافي ج6ص330ك24ب78ح9.

«الخل ليشد العقل»(6)

الكافي ج6ص329ك24ب78ذيل ح5.

الكافي ج6ص329ك24ب78ح2.

«الخل يشد العقل»(6)

الكافي ج6ص329ك24ب78ح2.

الكافي ج6ص329ك24ب78ذيل ح5.

«دخل رسول الله صلى الله عليه وآله الى ام سلمة رضي الله عنها فقربت اليه كسرا فقال: هل عندك ادم؟ فقالت: لا يا رسول الله ما عندي إلا خل فقال صلى الله عليه وآله: نعم الأدام الخل ما اقفر(2) بيت فيه الخل»(6)

الكافي ج6ص329ك24ب78ح1.

(دخلت على ابي جعفر عليه السلام وهو يأكل -)

انظر الاكل

(دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فلما -)

انظر الثريد

«ذكر عنده خل الخمر فقال عليه السلام: أنه ليقتل دواب البطن ويشد الفم»(6)

الكافي ج6ص330ك24ب78ح8.

«عليك بخل الخمر فاغمس فيه فانه لا

يبقى في جوفك دابة الا قتلها»(6)

الكافي ج6ص330ك24ب78ح11.

(عن الخمر تجعل خلا-)

انظر الخمر

(عن الخمر العتيقة تجعل خلا-)

انظر الخمر

ص: 134

-
- 1- قوله: خل الخمر الخ مراد از آن آن است که انگور و یا خرما را بریزند در ظرفی و بگذارند خوب بجوش آید و خمر گردد. پس در آن سرکه و نمک بریزند تا برسد و ترش گردد، و یا آنکه خمر خود بخود استحاله یافته خل گردد (مخزن ملخصا)
- 2- ما أفقر بيت فيه خل ای ما خلا من الادم (المجمع)

(عن الخمر يجعل خلا-)

انظر الخمر

(عن الخمر يجعل فيها الخل-)

انظر الخمر

(عن الرجل يأخذ الخمر فيجعلها خلا-)

انظر الخمر

(عن الرجل يأخذ الخمرة فيجعلها خلا-)

انظر الخمر

«عن الطعام فقال: عليك بالخلّ والزيت فانه مرئ، فان عليا عليه السلام كان يكثر أكله وأني أكثر أكله وانه مرئ» (6)

الكافي ج6ص328ك24ب77ح8.

«كان أحبّ الأصباغ الى رسول الله صلى الله عليه و آله الخلّ (1) والزيت وقال: هو طعام الأنبياء عليه السلام» (6)

الكافي ج6ص328ك24ب77ح6.

الكافي ج6ص329ك24ب78ح6.

(كان امير المؤمنين عليه السلام اشبه الناس -)

انظر الأكل

«كان امير المؤمنين عليه السلام يأكل الخلّ والزيت ويجعل نفقته تحت طنفسه» (6)

الكافي ج6ص328ك24ب77ح9.

«كنت افطر مع أبي عبد الله عليه السلام ومع أبي الحسن الأول عليه السلام في شهر رمضان فكان أول ما يؤتي به فصعة من ثريد خلّ وزيت فكان أول ما يتناول منها ثلاث لقم ثم يؤتي بالجفنة (2)»

الكافي ج6ص327ك24ب77ح1.

(لا ينبغي أن تقفر بيتك من ثلاثة أشياء الخل-)

«ما افتقر اهل بيت يأتدمون بالخل والزيت وذلك آدم الأنبياء» (1 /6)

الكافي ج6ص328ك24ب78ح7.

«ما أقفر بيت فيه خل، وقد قال رسول

الله صَلَّى الله عليه وآله ذلك»

الكافي ج6ص329ك24ب77ح3.

«ما اقفر بيت فيه الخل» (1 /6)

الكافي ج6ص329ك24ب78ذيل ح1.

«نعم الأدام الخل ما(3) افتقر بيت فيه خل» (م)

الفقيه ج3ص226ب97ح35.

ص: 135

1- الى هنا تم حديث موضع من الكافي

2- الجفن: قصعة كبيرة (كاسه بزرگ)

3- في الكافي (ما اقفر)

الكافي ج6 ص329 ك24 ب78 ذيل ح1.

«نعم الادم الخل يكسر المرّة ويطفى الصفراء ويحي القلب» (1/6)

الكافي ج6 ص329 ك24 ب78 ح7.

«الغلاء»

«أخرج من الغلاء فاستنجي بالماء فيقع ثوبي في ذلك الماء الذي استنجيت به، فقال: لا بأس به (1) وليس عليك شيء» (6)

الفقيه ج1 ص41 ب16 ح14.

الكافي ج3 ص13 ك9 ب9 ح5.

التهذيب ج1 ص85 ب4 ح72.

«ادخل الغلاء وفي يدي خاتم فيه اسم من اسماء الله تعالى؟ قال: لا ولا تجامع فيه وروى ايضا انه اذا اراد أن يستنجي من الغلاء فليحوله من اليد التي يستنجي بها» (6)

الكافي ج3 ص56 ك9 ب36 ح8.

«اذا انكشف أحدكم لبول أو غير ذلك

فليقل: «بسم الله» فان الشيطان يغض بصره» (م)

التهذيب ج1 ص353 ب15 ح10.

الفقيه ج1 ص18 ب2 ح8 بتفاوت.

«اذا انكشف احدكم لبول أو لغير ذلك فليقل: «بسم الله وبالله» فان الشيطان يغض بصره عنه حتى يفرغ» (5)

الفقيه ج1 ص18 ب2 ح8.

التهذيب ج1 ص353 ب15 ح10 بتفاوت.

«اذا دخلت الغائط فقل: «أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم» واذا فرغت فقل: «الحمد لله الذي عافاني من البلاء وأماط (2) عني الأذى» (5) أو (6)

التهذيب ج1 ص351 ب15 ح1.

«إذا دخلت المخرج فقل: «بسم الله (3) اللهم إني أعوذ بك من الخبيث المخبث الرجس النجس الشيطان الرجيم» فإذا خرجت فقل: «بسم الله الحمد لله الذي عافاني من الخبيث المخبث وأماط عني الأذى» وإذا توضأت فقل: «أشهد أن لا إله إلا الله اللهم

ص: 136

1- إلى هنا تم حديث الكافي والتهذيب

2- الإماطة (من ميط): الأزالة والابعاد (المجمع)

3- في التهذيب (بسم الله وبالله اللهم الخ)

اجعلني من التّوايين واجعلني من المتطهّرين والحمد لله ربّ العالمين»(6)

الكافي ج3ص16ك9ب12ح1.

التّهذيب ج1ص25ب3ح2.

«إذا دخلت المخرج فلا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ولكن شرقوا أو غربوا»(1/م)

التّهذيب ج1ص25ب3ح3.

الاستبصار ج1ص47ب26ح1.

«إذا دخلتم الغائط فتجنبوا القبلة»(6/م)

الفقيه ج4ص3ب1ذيل ح1.

«إذا كان الحدث في المسجد فلا بأس

بالوضوء في المسجد»(5)أو(6)

التّهذيب ج1ص353ب15ح12.

التّهذيب ج1ص353ب15ح29.

«أنّ أمير المؤمنين عليه السّلام كان إذا أراد قضاء الحاجة وقف على باب المذهب ثمّ التفت يميناً وشمالاً الى ملكيه فيقول أمطيا(1) عنّي

فلكما الله على أن لا أحدث حدثاً حتى(2) أخرج اليكما»(6)

التّهذيب ج1ص351ب15ح3.

الفقيه ج1ص17ب2ح4بتفاوت.

(ان لي جيرانا ولهم جوار-)

انظر الغناء

«ان من تكلم على الخلاء لم تقض حاجته»(غ)

الفقيه ج1ص21ب2ح26.

«أن موسى عليه السّلام قال: يا رب تمرّ بي حالات أستحي ان اذكرك فيها فقال يا موسى ذكري على كل حال حسن»(6)

التهديب ج 1 ص 27 ب 3 ح 7.

«انما نهى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله أن يضرب احد من المسلمين خلاء تحت شجرة أونخلة قد اثمرت لمكان الملائكة الموكلين بها قال: ولذلك يكون الشجر والنخل أنساً إذا كان فيه حملة لأن الملائكة تحضره» (غ)

الفقيه ج 1 ص 22 ب 2 ح 29.

(انه اذا اراد أن يستنجي من الخلاء-)

انظر الاستنجاء

«انه كان إذا خرج من الخلاء قال«الحمد لله الذي رزقني لذته وأبقى قوته في

ص: 137

1- امطيا أي اذهبا(المجمع)

2- في الفقيه(لا أحدث بلساني شيئاً حتى الخ)ويأتي تحت عنوان(كان امير المؤمنين عليه السلام الخ)

جسدي وأخرج عني آذاه يالها من نعمة (1) ثلاث» (1/6) التهذيب ج 1 ص 29 ب 3 ح 16.

التهذيب ج 1 ص 351 ب 15 ح 2.

«انه كان يعمل (2) اذا دخل الكنيف يقنع رأسه ويقول سراً في نفسه بسم الله وبالله، تمام الحديث (3)» (6)

التهذيب ج 1 ص 24 ب 3 ح 1.

الفقيه ج 1 ص 17 ب 2 ح 6 بتفاوت.

«انه كره أن يدخل الخلاء ومعه درهم أبيض الا أن يكون مصرورا» (5/6)

التهذيب ج 1 ص 353 ب 15 ح 9.

(اني ربّما بليت فلا أقدر-)

انظر البول

«اين يتوضأ الغرباء؟ قال: يتيمى (4) شطوط الأنهار والطرق النافذة وتحت الأشجار المثمرة ومواقع اللعن فليل له: وأين مواضع

اللعن؟ قال: أبواب الدور» (4/6)

الكافي ج 3 ص 15 ك 9 ب 11 ح 2.

الفقيه ج 1 ص 18 ب 2 ح 9.

التهذيب ج 1 ص 30 ب 3 ح 17.

(ثلاث خصال ملعون-)

انظر الثلاثة

(ثلاثة من فعلهن-)

انظر الثلاثة

«خرج ابوحنيفة من عند أبي عبد الله عليه السلام وأبو الحسن موسى عليه السلام قائم وهو غلام فقال له أبو حنيفة: يا غلام اين يضع الغريب

ببلدكم؟ فقال: اجتنب أفنية المساجد، وشطوط الانهار، ومساقط الثمار، ومنازل النزال ولا تستقبل القبلة بغائط ولا بول، وارفع ثوبك وضع حيث

شئت» (7)

الكافي ج 3 ص 16 ك 9 ب 11 ح 5.

التهذيب ج1ص30ب3ح18.

(دخل أبو جعفر الباقر عليه السلام الخلاء فوجد لقمة خبز-)

انظر الخبز

ص: 138

-
- 1- في موضع من التهذيب (يالها نعمة)
 - 2- كلمة (يعمله) ليست في الوافي
 - 3- قوله تمام الحديث: اقول يأتي عن الفقيه تحت عنوان (كان الصادق عليه السلام الخ
 - 4- في الفقيه (يتقون شطوط الخ)

«دخلت على أبي الحسن الرضا عليه السلام وفي منزله كنيف مستقبل القبلة(1) سمعته يقول: من بال حذاء القبلة ثم ذكر فانحرف عنها اجلالا للقبلة وتعظيما لها لم يقم من مقعده ذلك حتى يغفر الله له»

التهذيب ج1ص352ب15ح6.

التهذيب ج1ص26ب3ح5.

الاستبصار ج1ص47ب26ح3.

«الرجل يريد الخلاء وعليه خاتم فيه اسم الله تعالى فقال: ما أحب ذلك قال: فيكون اسم محمد قال: لا بأس به»(6)

التهذيب ج1ص32ب3ح23.

الاستبصار ج1ص48ب27ح3.

(السواك في الخلاء-)

انظر السواك(شيعتنا الرحماء بينهم الذين اذا خلوا-)

انظر تذكر الإخوان

(شيعتنا الذين اذا خلوا-)

انظر الدعاء

«طول الجلوس على الخلاء يورث الباسور(2) فكتب هذا على باب الحش(3)»(5)

التهذيب ج1ص352ب15ح4.

الفقيه ج1ص19ب2ح21.

«عن التسبيح في المنرج وقراءة القرآن فقال: لم يرخص في الكنيف أكثر من آية الكرسي ويحمد الله او آية(4)»، «الحمد لله رب العالمين»(6)

الفقيه ج1ص19ب2ح22.

التهذيب ج1ص352ب15ح5.

«عن الوضوء في المسجد فكرهه من الغائط والبول»(6)

الكافي ج3ص369ك12ب48ح9.

التهذيب ج1ص356ب15ح30.

التهذيب ج3ص257ب25ح39.

(فان الرّجل والمرأة اذا خليا-)

انظر المرأة

«كان عليه السّلام اذا دخل الخلاء يقول:«الحمد لله الحافظ المؤدّي» فاذا خرج

ص: 139

-
- 1- الى هنا تم حديث الاستبصار وموضع من التهذيب
 - 2- الى هنا تم حديث الفقيه والباسور(جمع البواسير علة في المقعدة)(المنجد)
 - 3- الحش: المنخرج وموضع الحاجة(المجمع)
 - 4- الى هنا تم حديث التهذيب

مسح بطنه وقال: «الحمد لله الذي أخرج عني أذاء وأبقى في قوته قبالها من نعمة لا يقدر القادرون قدرها» (1)

الفقيه ج 1 ص 17 ب 2 ح 5.

«كان أمير المؤمنين عليه السلام إذا أراد الحاجة وقف على باب المذهب ثم التفت عن يمينه وعن يساره الى ملكيه فيقول: اميطا عني فلكما الله عليّ ان لا احدث بلساني شيئاً حتى أخرج اليكما»

الفقيه ج 1 ص 17 ب 2 ح 4.

التهذيب ج 1 ص 351 ب 15 ح 3 بتفاوت.

«كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا أراد دخول المتوضأ قال: "اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم اللهم امط (1) عني الأذى واعذني من الشيطان الرجيم" وإذا استوى جالساً للوضوء قال: "اللهم أذهب عني القذى والأذى واجعلني من المتطهرين" وإذا ترحر (2) قال: "اللهم كما اطعمتنيه طيباً في عافية فاخرجه مني خبيثاً في عافية" (6)

الفقيه ج 1 ص 16 ب 2 ح 2.

«كان الصادق عليه السلام إذا دخل الخط يقنّع رأسه ويقول في نفسه "بسم الله وبالله ولا اله الا الله ربّ اخرج عني الأذى سرحاً (3) بغير حساب واجعلني لك من الشاكرين فيما تصرفه عني من الأذى والغم الذي لو حبسته عني هلكت لك الحمد اعصمني من شرّ ما في هذه البقعة وأخرجني منها سالماً وحل بيني وبين طاعة الشيطان الرجيم»

الفقيه ج 1 ص 17 ب 2 ح 6.

«كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فسأله رجل من المغيرية عن شيء من السنن فقال: ما من شيء يحتاج اليه احد من ولد آدم الا وقد جرت فيه من الله و من رسوله سنة عرفها من عرفها وأنكرها من أنكرها فقال رجل: فما السنة في دخول الخلاء؟ قال: تذكر الله وتتعوذ بالله من الشيطان الرجيم وإذا فرغت قلت: "الحمد لله على ما اخرج منّي من الأذى في يسر وعافية قال الرجل: فالانسان

ص: 140

1- امط اي ابعده (المجمع)

2- اي تنفس بشدة (المجمع)

3- سرحا: اي سريعا (المجمع)

يكون على تلك الحال ولا- يصبر حتى ينظر الى ما يخرج منه قال: انه ليس في الارض آدمي الا ومعه ملكان موكلان به فاذا كان على تلك الحال ثنيا برقبته ثم قال: يا ابن آدم وانظر الى ما كنت تكدرح(1) له في الدنيا الى ما هو صاغر»

الكافي ج3ص69ك9ب46ح3.

«لا تستقبل الريح ولا تستدبرها»(2)و(7)

الكافي ج3ص15ك9ب11ذيل ح3.

الفقيه ج1ص18ب2ذيل ح12.

التهذيب ج1ص26ب3ذيل ح4.

التهذيب ج1ص33ب3ذيل ح27.

الاستبصار ج1ص47ب26ذيل ح2.

«لا تستقبل الشمس و القمر»(7)

الكافي ج3ص15ك9ب11ذيل ح3.

«لا تستقبل القبلة بغائط ولا بول»(7)

الكافي ج3ص16ك9ب11ذيل ح5.

التهذيب ج1ص30ب3ذيل ح18.

«لا تستقبل الهلال ولا تستدبره»(غ)

الفقيه ج1ص18ب2ح13.

«لا يجوز التغوط في فيء النزال وتحت الأشجار المثمرة»(م)

الفقيه ج1ص21ب3ذيل ح27.

«لا يجوز الكلام على الخلاء لنهي النبي صَلَّى الله عليه وآله عن ذلك»(8)

الفقيه ج1ص21ب2ذيل ح25.

«لا- يجوز للرجل أن يدخل الى الخلاء ومعه خاتم عليه اسم الله او مصحف فيه القرآن فان دخل و عليه خاتم عليه اسم الله فليحوه عن

يده اليسرى اذا اراد الاستنجاء وكذلك ان كان عليه خاتم فضة من حجارة زمزم نزعه عند الاستنجاء فاذا فرغ الرجل من حاجته فليقل: "الحمد لله الذي أَمَاطَ عني الأذى وهنأني طعامي وعافاني من البلوى" (غ)

الفقيه ج 1 ص 20 ب 2 ذيل ح 23.

«لعن الله المتغوط في ظل النزال والمانع الماء المنتاب (2) والساذّ الطريق المسلوك» (غ)

ص: 141

1- الكدح: السعي والكسب (المجمع)

2- المنتاب: أي المباح الذي يؤخذ بالنوبة هذا مرّة وهذا أخرى (المجمع)

الفقيه ج 1 ص 18 ب 2 ح 10.

«لما ناجي الله موسى بن عمران على نبينا و عليه السلام قال موسى: يارب ابعيد انت مني فاناديك ام قريب فاناجيك؟ فاوحى الله جل جلاله اليه انا جليس من ذكرني فقال موسى عليه السلام: يا رب اني اكون في احوال اجلك ان اذكرك فيها فقال: يا موسى اذكرني على كل حال» (غ)

الفقيه ج 1 ص 20 ب 2 ح 23.

«ما حد الغائط؟ قال: لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها (1) وروى ايضا في حديث آخر لا تستقبل الشمس و القمر» (7)

الكافي ج 3 ص 15 ك 9 ب 11 ح 3.

الفقيه ج 1 ص 18 ب 2 ح 12.

التهذيب ج 1 ص 26 ب 3 ح 4.

التهذيب ج 1 ص 33 ب 3 ح 27.

الاستبصار ج 1 ص 47 ب 26 ح 2.

(ما السنة في دخول الخلاء-) تقدم تحت عنوان (كنت الخ)

«ما من عبد الا وبه ملك موكل بلوى، عنقه حتى ينظر الى حدثه ثم يقول له الملك يا ابن آدم هذا رزقك فانظر من اين اخذته والى ما صار فينبغي للعبد عند ذلك أن يقول: اللهم ارزقني الحلال وجنبي الحرام" ولم ير للنبي صلى الله عليه وآله قط نجوا لان الله تبارك وتعالى وكل الارض بابتلاع ما يخرج منه» (1)

الفقيه ج 1 ص 16 ب 2 ح 3.

«من استقبل القبلة في بول أو غائط ثم ذكر فتحرف عنها اجلالا للقبلة لم يقم من موضعه حتى يفخر الله له» (غ)

الفقيه ج 1 ص 18 ب 2 ذيل ح 13.

التهذيب ج 1 ص 352 ب 15 ذيل ح 6 بتفاوت.

«من بال حذاء القبلة ثم ذكر فتحرف عنها أجلا لأ للقبلة وتعظيما لها لم يقم من مقعده ذلك حتى يغفر الله له» (8)

التهذيب ج 1 ص 352 ب 15 ذيل ح 6.

الفقيه ج 1 ص 18 ب 2 ذيل ح 13 بتفاوت.

«من تخلى على قبر او بال قائماً، أو بال في ماء قائماً، أو مشي في حذاء واحد، أو شرب قائماً أو خلاه في بيت وحده وبات

ص: 142

1- الى هنا تم حديث التهذيب والاستبصار والفقيه

على غمر فأصابه شيء من الشيطان لم يدعه الا أن يشاء الله، وأسرع ما يكون الشيطان الى الانسان وهو على بعض هذه الحالات فان رسول الله صَلَّى الله عليه وآله خرج في سرية فاتي وادي مجنة (أي ذا جن) فنادى اصحابه الا ليأخذ كل رجل منكم بيد صاحبه ولا يدخلن رجل وحده ولا يمضي رجل وحده قال: فتقدم رجل وحده فانتهي اليه وقد صرع فاخبر بذلك رسول الله صَلَّى الله عليه وآله فاخذ بابها فغمزها ثم قال: بسم الله اخرج خبيث انا رسول الله قال: فقام» (5)

الكافي ج 6 ص 533 ك 26 ب 69 ح 2.

(من كثر عليه السهو في الصلاة فليقل اذا دخل الخلاء-)

انظر السهو

«نهى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله ان يتغوط على شفير بئر ماء يستعذب (1) منها او نهر يستعذب او تحت شجرة فيها ثمرتها» (6-1)

التهذيب ج 1 ص 353 ب 15 ح 11.

«نهى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله أن يجيب الرجل آخر وهو على الغائط او يكلمه حتى يفرغ» (8)

التهذيب ج 1 ص 27 ب 3 ح 8.

«نهى عن استقبال القبلة ببول او غائط» (غ)

الفقيه ج 1 ص 180 ب 42 ذيل ح 11.

«وينبغي للرجل اذا دخل الخط ان يغطي رأسه اقرارا بانه غير مبرئ نفسه من العيوب ويدخل رجله اليسرى قبل اليمنى فرقا بين دخول الخلاء ودخول المسجد ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان اكثر ما يهم من الانسان اذا كان وحده واذا خرج من الخلاء اخرج رجله اليمنى قبل اليسرى» (غ)

الفقيه ج 1 ص 17 ب 2 ذيل ح 6.

(يا غلام اين يضع الغريب-) تقدم تحت عنوان (خرج أبو حنيفة الخ)

«الخلايق»

(اخبرني الروح- الى ان قال- اذا وقف الخلايق-)

انظر الجهنم

(الا أخبركم بخير خلايق الدنيا والآخرة-)

انظر العفو

1- استعذب: طلب او استقى ماء عذبا(المنجد الابجدي)

(ثلاث اعطيهن سمع الخلائق-)

انظر التعقيب

«الخلاخل»

«عن الخلاخل هل يصلح لبسها للنساء والصبيان؟ قال: ان كثر صما فلا بأس، وان كان لها صوت فلا يصلح» (7)

الفقيه ج 1 ص 165 ب 39 ذيل ح 26.

الكافي ج 3 ص 404 ك 12 ب 60 ذيل ح 33 بتفاوت.

«عن الخلاخل هل يصلح للنساء والصبيان لبسها؟ فقال: اذا كانت صما فلا بأس وان كانت لها صوت فلا» (7)

الكافي ج 3 ص 404 ك 12 ب 60 ذيل ح 33.

الفقيه ج 1 ص 165 ب 39 ذيل ح 26 بتفاوت.

«خلاد (1)»

(في رجل ذبح حمامة-)

انظر الحرم

«خلاد بن عمارة (1)»

(دخلت على ابي العباس-)

انظر الصوم

«خلاد السندي (2)»

(في رجل ذبح حمامة-)

انظر الحرم

(في الرجل يموت ويترك-)

انظر الارث

«خلاد القلانسي (1)»

(مكة حرم الله-)

انظر مكة

«الخلاص»

(وبالالا خلاص يكون الخلاص-)

يأتي في الدعاء تحت عنوان(الدعاء مفتاح الخ)

«الخلاف»

(انه قال للزنديق حين سأله ما هو قال هو شيء بخلاف الأشياء-)

انظر التوحيد

(انهم يأمرونك بخلاف ما تصنع-) يأتي في الغسل تحت عنوان(ان ابي امرني الخ)

(اني أنهاك عن ذبيحة كل من كان على خلاف-)

انظر الذبايح

(دخل الحكم-الى أن قال-هذا خلاف القرآن فقال:واين وجدتموه خلاف القرآن-)

انظر الشهادة

(سألته عن مسئلة فاجابني ثم جانه رجل فسئلها فاجابه بخلاف ما اجابني-)

انظر العلم

(كتبت الي ابي الحسن موسى عليه السلام-الى ان قال-لا تقل لما بلغك عنا ونسب الينا هذا باطل وان كنت تعرف منا خلافه-)

انظر الحججة

(كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فسئله رجل

عن آية-الى ان قال-فأخبره بخلاف ما اخبر-

انظر الحجة

(لا تذكروا سرنا بخلاف-)

انظر السر

(لهذا الامر وقت-الى ان قال-اذا حدثناكم الحديث فجاء على خلاف ما حدثناكم-)

انظر الحجة

(لو أن قوما عبدوا-الى ان قال-الا صنع خلاف الذي صنع-)

انظر الحجة

(ما بال اقوام-الى ان قال-فيجيء منكم خلفه-)

انظر العلم

(من عرف انا-الى ان قال-فان سمع منا خلفه ما يعلم فليعلم ان ذلك-)

انظر العلم

(ولو انا كتبنا-الى ان قال-ولو ان اهل الخلاف فعلوا-)

انظر الحجة

(يا أبا عمرو-الى ان قال-فأخبرتكم بخلاف ما كنت أخبرتكم-)

انظر التقيية

(يا حسن اذا نزلت بك نازلة فلا تشكها الى احد من اهل الخلاف-)

انظر الشكاية

«الخلافة»

(ان رجلا دخل-الى ان قال-ما اراك تنال الخلافة-)

انظر الرؤيا

(رافقت-الى ان قال-في اول خلافة)

(المعتصم-)

انظر السلطان

(كنت قاعدا-الى ان قال-فوجدنا رجلا له دين وعقل ومروءة وموضع ومعدن للخلافة-)

انظر الغنيمة

(لا والله لا يرجع الأمر والخلافة-)

انظر القرآن

(ما استخلف عبد[رجل]على اهله بخلافة افضل-)

انظر السفر

(يا شهاب-الى ان قال-حتى يدعى

الرجل منهم الى الخلافة فيأبأها-)

انظر الحججة

«الخلق»

(ان الله عز و جل ينصر هذا الدين بأقوام

لا خلاق لهم-)

انظر الدين

«الخلال»

«اما ما كان في مقدم الفم فكله و ماكان

في الاضراس فاطرحه»(6)

الكافي ج6ص377ك24ب133ذيل ح.1.

«اما ما يكون على اللثة و از درده وما

كان بين الأسنان فارم به»(6)

الكافي ج6 ص377 ك24 ب133 ح2.

«أن أبا الحسن عليه السلام أتى بخلان من

ص: 145

الاحلة المهيأة وهو في منزل فضل بن يونس فأخذ منها شظية(1) ورمي الباقي»

الكافي ج6ص376ك24ب132ح6.

«أن من حق الضيف ان يعد له الخلال»(غ)

الفقيه ج3ص226ب97ح29.

الكافي ج6ص385ك24ب39ح3بتفاوت.

«تخللوا فانه مصلحة اللثة والنواجد»(6/م)

الكافي ج6ص376ك24ب132ذيل ح5.

«تغدي عندي ابو الحسن عليه السلام فلما فرغ من الطعام اتى بالخلال فقلت: جعلت فداك ما حد هذا الخلال؟ فقال: يا فضل كل ما بقي في فمك فما ادرت عليه لسانك فكله وما استكرك فأخرجه بالخلال فأنت فيه بالخيار ان شئت اكلته وان شئت طرحته»

الكافي ج6ص377ك24ب133ح13.

«رأيت ابا عبد الله عليه السلام يتخلل فنظرت اليه فقال: ان رسول الله صلّى الله عليه وآله كان يتخلل وهو يطيب الفم»

الكافي ج6ص376ك24ب132ح3.

الفقيه ج3ص225ك97ح28.

«عن اللحم الذي يكون في الأسنان فقال: اما ما كان في مقدم الفم فكله وما كان في الاضراس فاطرحه»(6)

الكافي ج6ص377ك24ب133ح1.

عن المحرم ايتخلل -

انظر المحرم

(عن المحرم يتخلل -)

انظر المحرم

«كان النبي صلّى الله عليه وآله يتخلل بكل ما أصاب

ماخلا الخوص(2) والقصب»(6)

الكافي ج6ص377ك24ب132ح10.

«لا تخلو بعود الريحان ولا بقضيب الرمان فانهما يهيجان عرق الجذام»(7)

الكافي ج6ص377ك24ب132ح7.

«لا يزدردن(3) احدكم ما يتخلل به فانه

ص: 146

1- الشظية: الفلقة من العصا ونحوها(المجمع) يعني پاره هر چیزی

2- الخوص: ورق النخل(المجمع)

3- الازدراد من(زرد)الابتلاع(المجمع)

يكون منه الدبيلة(1)»(6)

الكافي ج6ص378ك24ب133ح4.

«ما ادرت عليه لسانك فاخرجته فابلعه، وما أخرجته بالخلال فارم به»(غ)

الفقيه ج3ص226ب97ح30.

«من تخلل بالقصب لم تقض له حاجة ستة ايام»(6)

الكافي ج6ص377ك24ب132ح8.

«ناول النبي صَلَّى الله عليه وآله جعفر بن ابي طالب عليه السّلام خلالا، فقال له: يا جعفر تخلل فانه مصلحة للفم- او قال:- للثة ومجلبة للرزق»(6)

الكافي ج6ص376ب132ح4.

(نزل جبرئيل عليه السّلام بالسواك والحجامة والخلال)

انظر السواك

«نزل جبرئيل عليه السّلام على رسول الله صَلَّى الله عليه وآله بالسواك والخلال والحجامة»(6)

الكافي ج6ص376ك24ب132ح2.

«نزل جبرئيل عليه السّلام عليّ بالخلال»(6/م)

الكافي ج6ص376ك24ب132ح1.

«نهى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله أن يتخلل بالقصب والريحان»(6)

الكافي ج6ص377ك24ب132ح9.

«نهى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله عن التخلل بالرّمان والآس والقصب وقال له صَلَّى الله عليه وآله: انهنّ يحرّكن عرق الأكلة»(6)

الكافي ج6ص377ك24ب133ح11.

«الخلتان»

(خطب اميرالمؤمنين عليه السّلام فحمد الله واثى عليه ثم صلى على النبي صَلَّى الله عليه وآله ثم قال:- الا- ان اخوف ما اخاف عليكم

خلتان-) (

انظر الخطب

(خلتان كثيرا من الناس-) (

انظر الصيحة

«الخلخال»

(اتي رجل-الى ان قال-رأيت خلخالها-)

انظر الظهر

(عن المرأة تلبس الحلبي فقال: تلبس المسك والخلخالين-)

انظر المرأة

(عن المرأة يكون عليها الحلبي والخلخال-)

انظر المرأة

ص: 147

1- الدييلة: مصغرة الطاعون و خراج و دمل يظهر في الجوف و يقتل صاحبه غالبا(المجمع)

(المرأة تلبس-الى أن قال-وتلبس الخلخالين والمسك-)

انظر المحرم

«الخلد»

(بيننا اميرالمؤمنين-الى ان قال-والخلد في الجنان-)

انظر الوضوء

«الخلسة»

«الخلسة»(1)

(لا اقطع في الدغارة المعلنة وهي الخلسة-)

انظر السرقة

(لا اقطع في الزعارة المعلنة وهي الخلسة-)

انظر السرقة

(لاقطع في الدعارة لمعلنة وهي الخلسة-)

انظر السرقة

(من سرق خلسة-)

انظر السرقة

«الخلط»

(الذين خلطوا عملا-)

انظر الاعراف

(رجل رفع الى رجل ألف درهم يخلطها-)

انظر التجارة

(عن رجل اصاب مالا-الى ان قال-ان كان خلط الحلال-)

انظر المكاسب

(المؤمن خلط عمله-)

انظر الحلم

«الخطاء»

(ان لنا خطاء-)

انظر الذبايح

(ان من سعادة المرء أن يكون متجره في بلده ويكون خلطاؤه-)

انظر التجارة

(عن رجل يكون عنده دنائير لبعض خطائه-)

انظر الصرف

«الخلع»

«الخلع»(2)

«اذا خلع الرجل امرأته فهي واحدة بائنة وهو خاطب من الخطاب ولا- يحل له يخلعها حتى تكون هي التي تطلب ذلك منه من غير أن يضربها وحتى تقول: لا أبرك قسما، ولا اغتسل لك من جنابة، ولا دخل بيتك من تكره، ولا وطن فراشك، ولا اقيم حدود الله(3) فاذا كان هذا منها فقد طاب له ما اخذ منها»(6)

الكافي ج6ص140ك20ب63ح4.

التهذيب ج8ص96ب4ح4.

ص: 148

1- الخلسة؛ قال في المجمع: في الحديث لا يقطع المختلس وهو الذي يأخذ المال خفية من غير حرز والمستلب هو الذي يأخذ جهرا ويهرب الخ

2- الخلع بالضم أن يطلق الرجل زوجته على عوض تبذله له وفائدته ابطال الزوجية الا بعقد جديد(المجمع)

3- في التهذيب(ولا اقيم حدود الله فيك)

الاستبصار ج3 ص316 ب183 ح4.

«إذا قالت المرأة لزوجها جملة: لا اطبع لك امرا، مفسراً أو غير مفسر حل له ما أخذ منها وليس له عليها رجعة» (5)

الكافي ج6 ص141 ك20 ب63 ح6.

الفقيه ج3 ص339 ب169 ح4.

التهذيب ج8 ص97 ب4 ح7.

الاستبصار ج3 ص316 ب183 ح7.

«إذا قالت المرأة: والله لا اطبع لك امرا مفسراً أو غير مفسر حل له ما أخذ منها وليس له عليها رجعة» (5)

الكافي ج6 ص141 ك20 ب63 ح8.

إذا نشزت المرأة (1) كنشوز الرجل فهو خلع» (6)

الفقيه ج3 ص336 ب167 ح1.

«أرأيت ان هو طلقها بعد ما خلعها أيجوز و الخلع عليها؟ قال: ولم يطلقها وقد كفاء الخلع ولو كان الامر الينا لم تجز طلاقاً» (غ)

التهذيب ج8 ص99 ب4 ح12.

الاستبصار ج3 ص318 ب183 ح13.

«أن جميلاً شهيد بعض اصحابنا وقد أراد أن يخلع ابنته من بعض اصحابنا فقال جميل للرجل: ما تقول رضيت بهذا الذي أخذت وتركتها؟ فقال: نعم، فقال لهم جميل: قوموا فقالوا: يا أبا عليّ ليس تريد يتبعها الطلاق قال: لا، قال: وكان جعفر بن سماعة يقول: يتبعها الطلاق في العدة ويحتج برواية موسى بن بكر عن العبد الصالح عليه السلام قال: قال علي عليه السلام: المختلعة تبعها الطلاق ما دامت في العدة»

الكافي ج6 ص141 ك20 ب63 ح9.

«الخلع تطليقة بائنة وليس لها رجعة قال زرارة: لا يكون الا على مثل موضع الطلاق اما طاهرا واما حاملا بشهود» (6)

التهذيب ج8 ص100 ب4 ح17.

الاستبصار ج3 ص317 ب183 ح8.

«الخلع والمباراة تطليقة بائن وهو

عليها؟ قال : ولم يطلقها وقد كفاء الخلع ولو

خاطب من الخطاب»(6)

الكافي ج6ص141ك20ب63ح7.

(عدة المختلعة خمسة-)

انظر العدة

«عدة المختلعة عدة المطلقة وخلعها طلاقها وهي تجزي من غير أن يسمّى

ص: 149

1- نشرت المرأة: استعصت زوجها وابغضته (المجمع)

طلاقاً، والمختلعة (1) لا- يحل خلعها (2) حتى تقول لزوجها: والله لا- ابرلك قسماً ولا اطيع لك أمراً، ولا اغتسل لك من جنابة، ولأوطئن فراشك ولأؤذن عليك بغير اذنك، وقد كان الناس عنده يرخصون فيما دون هذا، فاذا قالت المرأة ذلك لزوجها حلّ له ما أخذ منها وكانت عنده على تطليقتين باقيتين وكان الخلع تطليقة وقال عليه السلام: يكون الكلام من عندها (3) يعني من غير أن يعلم [تعلم] (6)

الفقيه ج 3 ص 338 ب 169 ح 2.

الكافي ج 6 ص 139 ك 20 ب 63 ح 1.

التهذيب ج 8 ص 95 ب 4 ح 1.

الاستبصار ج 3 ص 315 ب 183 ح 1.

(عدة المختلعة مثل -)

انظر العدة

(عن رجل اختلعت منه -)

انظر الطلاق

«عن رجل قال (4) لامرأته: انت خلية (5) او بريئة أو بّنة او حرام قال: ليس بشيء» (6)

الكافي ج 6 ص 136 ك 20 ب 60 ح 3.

الكافي ج 6 ص 135 ك 20 ب 60 ح 1.

الفقيه ج 3 ص 356 ب 176 ح 1.

التهذيب ج 8 ص 40 ب 3 ح 41.

«عن رجل قال لامرأته: انت مني بائن وأنت مني خلية وانت مني بريئة، قال: ليس بشيء» (غ)

الكافي ج 6 ص 136 ك 20 ب 60 ح 2.

«عن رجل قال لامرأته (6): انت مني خلية (7) أو بريئة، أو بائن (8) أو حرام فقال: ليس بشيء» (6)

الفقيه ج 3 ص 356 ب 176 ح 1.

الكافي ج 6 ص 136 ك 20 ب 60 ح 3.

- 1- الى هنا ليس في الكافي والتهذيبيين
- 2- قوله (لا يحل خلعها الخ) يأتي تحت عنوانه عن الكافي والتهذيبيين مستقلاً
- 3- في الاستبصار (لا يكون الكلام من غيرها
- 4- في التهذيب وموضع من الكافي (عن الرجل يقول الخ)
- 5- في الفقيه والتهذيب و موضع من الكافي (انت مني خلية الخ)
- 6- في التهذيب وموضع من الكافي (عن الرجل يقول الخ)
- 7- كلمة (مني) ليست في موضع من الكافي
- 8- كلمة (بائن) ليست في غير الفقيه

الكافي ج6 ص135 ك20 ب60 ح1.

التهذيب ج8 ص40 ب3 ح41.

«عن الرجل يقول (1) لا مرأته: انت مني خلية (2) او بريئة، أو بثة أو حرام قال: ليس بشيء» (5)

الكافي ج6 ص135 ك20 ب60 ح1.

الكافي ج6 ص136 ك20 ب60 ح3.

التهذيب ج8 ص40 ب3 ح41.

الفقيه ج3 ص356 ب176 ح1.

(عن عدة المختلعة-)

انظر العدة

(عن قول الله عزوجل لموسى عليه السلام فاخلع نعليك-)

انظر موسى عليه السلام

«عن المختلعة ألبها سكنى ونفقة؟ فقال: لا سكنى لها ولا نفقة، وسئل عن المختلعة ألبها متعة (3)؟ فقال: لا» (غ)

الفقيه ج3 ص339 ب169 ح3.

(«عن المختلعة ألبها متعة (4)؟ فقال: لا» (غ)

الفقيه ج3 ص339 ب169 ذيل ح3.

«عن المختلعة فقال: لا- يحل لزوجها ان يخلعها حتى تقول: لا ابرّ لك قسما ولا اقيم حدود الله فيك ولا اغتسل لك من جنابة ولا وطنن فراشك ولا دخلن بيتك من تكره من غير أن تعلم هذا ولا يتكلمونهم (5) وتكون هي التي تقول ذلك فاذا هي اختلعت فهي بائن، وله أن يأخذ من مالها ما قدر عليه وليس له أن يأخذ من المبرأة كل الذي أعطاها» (غ)

الكافي ج6 ص140 ك20 ب63 ح2.

التهذيب ج8 ص95 ب4 ح2.

الاستبصار ج3 ص315 ب183 ح2.

(عن المرأة تباري زوجها أو تختلع -)

انظر المبارات

ص: 151

-
- 1- في الفقيه وموضع من الكافي (عن رجل قال الخ)
 - 2- كلمة (مني) ليست في موضع من الكافي
 - 3- المراد من المتعة هنا أن يعطيها الزوج من ماله ما تتمتع به من حنطة أو ثوب ان كان فقيراً. أو خادم أو داران كان غنياً
 - 4- المراد من المتعة هنا أن يعطيها الزوج من ماله ما تتمتع به من حنطة أو ثوب ان كان فقيراً. أو خادم أو داران كان غنياً
 - 5- في الاستبصار (ولا يتكلم هو وتكون هي الخ)

(فابعثوا حكما من اهله-)

انظر الشقاق

«وفي الخلع اذا قالت له لا اغتسل لك من جنابة ولا أبرّ لك قسما ولا وطن فراشك من تكرهه فاذا قالت له هذا حلّ له أن يخلعها و حلّ له ما أخذ منها(6)

الفقيه ج3ص338ب169ح1.

«في المختلعة أنّها لا تحلّ له حتى تتوب

من قولها الذي قالت له عند الخلع»(6)

الكافي ج6ص141ك20ب63ح10.

(كنت مع أبي عبدالله عليه السّلام فدخل على رجل فخلع نعله-)

انظر النعال

«لا اختلاع الآ على طهر من غير جماع»(6)

التهذيب ج8ص100ب4ح15.

«لا تمتّع المختلعة»(6)

الكافي ج6ص144ك20ب65ح2.

(لا طلاق ولا خلع-)

انظر الطلاق

«لا يجوز للرجل أن يأخذ من المختلعة حتى تتكلم بهذا الكلام كلّهُ؟ فقال: اذا قالت له لا اطيع الله فيك حلّ له أن يأخذ منها ما وجد»(6)

التهذيب ج8ص96ب4ح6.

الاستبصار ج3ص316ب183ح6.

«لا- يحلّ خلعها حتى تقول لزوجها:والله لا أبرّ لك قسما ولا اطيع لك أمرا ولا اغتسل لك من جنابة، ولا وطن فراشك ولا ذنن عليك بغير اذنك وقد كان الناس

يرخصون فيما دون هذا فاذا قالت المرأة ذلك لزوجها حلّ له ما أخذ منها فكانت عنده على تطليقتين باقيتين وكان الخلع تطليقة وقال: يكون الكلام من عندها(1) وقال: لو كان(2) الأمر الينا لم نجز طلاقا الا للعدّة»(6)

الكافي ج6ص139ك20ب63ح1.

التهذيب ج8ص95ب4ح1.

الاستبصار ج3ص315ب183ح1.

الفتاوى ج3ص338ب169ذيل ح2.

«لا يحل له خلعها(3) حتى تقول لزوجها ثم»

ص: 152

1- في الفتاوى: (وقال عليه السلام يكون من عندها يعني من غير أن يعلم (تعلم) وفي الاستبصار (لا يكون الكلام من غيرها)

2- قوله: (وقال لو كان الأمر الخ) هذا الذيل ليس في الفتاوى

3- في الكافي والتهذيب (ليس يحل خلعها حتى الخ) ويأتي تحت عنوانه تمام الحديث

«لا- يكون خلع ولا- تخيير ولا مبارات الا على طهر من المرأة من غير جماع وشاهدين يعرفان الرجل ويريان المرأة ويحضر أن التخيير و اقرار المرأة أنها على طهر من غير جماع من يوم خيرها قال: فقال له محمد بن مسلم: اصلحك الله ما اقرار المرأة هنا؟ فقال: تشهد الشاهدين عليها بذلك للرجل حذراً أن تأتي بعد فتدعى انه خيرها وهي طامث فيشهدان عليها بما سمعا منها، وانما يقع عليها الطلاق اذا اختارت نفسها قبل أن تقوم، واما الخلع والمبارات فانه يلزمها اذا اشهدت على نفسها بالرضا فيما بينها وبين زوجها بما يفترقان عليه في ذلك المجلس واذا افترقا على شيء ورضيا به كان ذلك جازياً عليهما وكانت تطليقة بائنة لا رجعة له عليها سمي طلاقاً او لم يسم ولا ميراث بينهما في العدة، قال: والطلاق والتخيير من قبل الرجل والخلع والمبارات يكون من قبل المرأة» (6)

التهذيب ج8 ص99 ب4 ح13.

«لا يكون الخلع حتى تقول، لا اطيع لك أمراً، ولا ابر لك قسماً ولا اقيم لك حدا فخذ مني وطلقني فاذا قالت ذلك فقد حل له ان يجعلها بما تراضيا عليه من قليل أو كثير ولا يكون ذلك الا عند السلطان فاذا فعلت ذلك فهي املك بنفسها من غير أن يسمى طلاقاً» (5)

التهذيب ج8 ص98 ب4 ح10.

الاستبصار ج3 ص318 ب183 ح11.

«ليس يحل خلعهها (1) حتى تقول لزوجها ثم ذكر مثل ما ذكر اصحابه (2)، ثم قال أبو عبدالله عليه السلام: وقد كان يرخص للنساء، فيما هو دون هذا فاذا قالت لزوجها ذلك حلّ خلعهها و حلّ لزوجها ما أخذ منها وكانت على

تطليقتين باقيتين وكان الخلع تطليقة ولا يكون الكلام الا من عندها، ثم قال: لو كان الأمر الينا لم يكن الطلاق إلا للعدة» (6)

الكافي ج6 ص141 ك20 ب63 ح5.

التهذيب ج8 ص96 ب4 ح5.

الاستبصار ج3 ص316 ب183 ح5.

ص: 153

1- في الاستبصار (لا يحل خلعه الخ)

2- في الاستبصار (مثل ما ذكر اصحابنا)

«المختلعة التي تقول(1) لزوجها اخلعني وأنا أعطيك ما أخذت منك فقال: لا يحلّ له أن يأخذ منها شيئاً حتى تقول: والله لا أبرّ لك قسماً، ولا اطيع لك أمراً، ولا آذن(2) في بيتك بغير إذنك ولأوطئن فراشك غيرك، فإذا فعلت ذلك من غير أن يعلمها حلّ له ما أخذ منها وكانت تطليقة بغير طلاق يتبعها، فكانت بائناً بذلك وكان خاطباً من الخطاب»(6)

الكافي ج6ص140ك20ب63ح3.

التهذيب ج8ص95ب4ح3.

الاستبصار ج3ص315ب183ح3.

«المختلعة أن رجعت في شيء من الصلح يقول: لا رجعت في بضعك(3)»(6)

التهذيب ج8ص100ب4ح16.

«المختلعة لا تمتع»(غ)

الكافي ج6ص144ك20ب65ح3.

«المختلعة لا سكنى لها ولا نفقة»(6)

الكافي ج6ص144ك20ب65ح7.

(المختلعة لا يحلّ خلوعها حتى تقول لزوجها والله-)

تقدم تحت عنوان(عدة المختلعة الخ)

(المختلعة هي التي تقول-)

تقدم تحت عنوان

(المختلعة التي تقول الخ)

«المختلعة يتبعها الطلاق ما دامت في

عدّتها(4)»(7)

التهذيب ج8ص97ب4ح8.

الاستبصار ج3ص317ب183ح9.

الكافي ج6ص141ك20ب63ذيل ح9.

(من تعصب أو تعصب له فقد خلع-)

انظر التعصب

(من السنة خلع الخف-)انظر الخف

«النشوز قد يكون من الرجل والمرأة جميعاً، فاما الذي من الرجل فهو ما قال الله عزوجلّ في كتابه: (وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضاً فلا جناح عليهما أن

ص: 154

1- في التهذيب (المختلعة هي التي تقول الخ)

2- في التهذيب والاستبصار (ولا وذئن)

3- البضع أي الفرج أو الجماع أو النكاح أو المهر و تقدّم في البضع فراجع

4- في الكافي (مادامت في العدة)

يصلحا بينهما صلحا والصلح خير) وهو ان تكون المرأة عند الرجل لا تعجبه فيريد طلاقها فتقول له: أمسكني ولا تطلقني وأدع لك على ما ظهرك وأحلّ لك يومي وليلتي فقد طاب ذلك له، روى ذلك المفصّل بن صالح عن زيد الشحام عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اذا نشرت المرأة كنشوز الرجل فهو خلع، فاذا كان من المرأة فهو أن لا- تطيعه في فراشه وهو ما قال الله عز وجل: (واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن) فالهجران أن يحولّ إليها ظهره، والضرب بالسواك وغيره ضرباً رقيقاً (فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً ان الله كان علياً كبيراً) (غ)

الفقيه ج3 ص336 ب167 ح.

«وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضاً، فقال: اذا كان كذلك فهم بطلاقها قالت له: أمسكني وأدع لك بعض ما عليك أحللك من يوم وليلتي، حلّ له ذلك ولا جناح عليهما» (7)

الكافي ج6 ص145 ك20 ب66 ح1.

«وان تكون المرأة من بعلها نشوزاً أو اعراضاً فقال هي المرأة تكون عند الرجل فيكرهها فيقول لها اني أريد ان اطلقك فتقول له: لا تفعل اني اكره ان تشمت بي (1) ولكن انظر في ليلتي فاصنع بها ما شئت وما كان سوى ذلك من شيء فهو لك ودعني على حالتي فهو قوله تبارك وتعالى (فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا وهو هذا الصلح)» (6)

الكافي ج6 ص145 ك20 ب66 ح2.

التهذيب ج8 ص103 ب4 ح27.

(وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضاً فلا جناح-) تقدم تحت عنوان (النشوز قد يكون الخ)

«وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضاً قال: هذا تكون عنده المرأة لا تعجبه فيريد طلاقها فتقول له: أمسكني ولا تطلقني وأدع لك ما على ظهرك واعطيك من مالي وأحللك من يومي وليلتي فقد طاب ذلك له كله» (6)

ص: 155

1- في التهذيب (أن يشمت بي)

الكافي ج6 ص145 ك20 ب66 ح.

التهذيب ج8 ص103 ب4 ح27.

الفقيه ج3 ص336 ب167 ح بتفاوت.

(قد كان يرخص للنساء-) تقدم تحت عنوان (ليس يحلّ خلعها الخ)

«هل تمتع بشيء؟ قال: لا»

الكافي ج6 ص144 ك20 ب65 ذيل ح5.

«هل يكون خلع أو مبالاة إلا بهطر؟ فقال: لا يكون الا بطهرة» (6)

الكافي ج6 ص143 ك20 ب64 ح8.

«الخلف»

(أخاف أن اقنت و خلفي-)

انظر القنوت

(إذا صلي المسافر خلف قوم-)

انظر الجماعة

(إذا صليت خلف-)

انظر الجماعة

(إذا ظهر النزمن خلف الكنيف-)

انظر القبلة

(إذا كنت خلف امام تاتم به-)

انظر الجماعة

(إذا كنت خلف امام ترتضى به-)

انظر الجماعة

(إذا كنت خلف امام فقرا الحمد-)

انظر آمين

(إذا كنت صليت خلف امام-)

انظر الجماعة

(اذ نسي أن يسلم خلف الامام-)

انظر التسليم

(اذن خلف من قرأت خلفه-)

انظر الجماعة

(اشتدت خلف امير المؤمنين عليه السلام-)

انظر العقل و الجهل

(اصلي خلف الاعمي-)

انظر الجماعة

(اصلي خلف من-)

انظر الجماعة

(اكون خلف الامام وهو-)

انظر الجماعة

(الامام يتحمل أوهام من خلفه-)

انظر الجماعة

(الامام يحمل اوهام من خلفه-)

انظر الجماعة

(أن امرأة كانت تطوف وخلفها رجل-)

انظر الطواف

(أن رسول الله مشي خلف جنازة-)

انظر التشيع

(ان كنت خلف امام فلا تقرأن-)

انظر الجماعة

(ان كنت خلف الامام في صلاة-)

ص: 156

انظر الجماعة

(ان المشي خلف الجنازة-)

انظر التشيع

(ان مواليك قد اختلفوا فاصلي خلفهم-)

انظر الجماعة

(انه صلى خلف جعفر-)

انظر الجنازة

(اني اكره للمرء اي يصلي خلف-)

انظر الجماعة

(اني ربما اتيت الجارية من خلفها-)

انظر الدبر

(اني لأكره للمؤمن أن يصلي خلف-)

انظر الجماعة

(أيجوز جعلت فداك الصلاة خلف من

وقف-)

انظر الجماعة

(أيقراً الرجل في الأولى والعصر خلف-)

انظر الجماعة

(تلزمني المرأة أو الجارية من خلفي-)

انظر الغسل

(ثلاثة لا تصلي خلفهم-)

انظر الجماعة

(جاء رجل الى أبي جعفر وهو خلف المقام-)

انظر الحج

(رأى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله قوما خلف جنازة-)

انظر التشيع

(رجل نسي الركعتين خلف-)

انظر الطواف

(سألت أبا الحسن دعاء وأنا خلفه-)

انظر الدعاء

(الصلاة خلف العبد-)

انظر الجماعة

(صليت خلف أبي عبدالله أياما فكان اذا-)

انظر التسمية

(صليت خلف أبي عبدالله أياما فكان يقرأ-)

انظر التسمية

(صليت خلف أبي عبدالله أياما كان يقرأ-)

انظر التسمية

(صليت خلف أبي عبدالله أياماً وكان-)

انظر القنوت

(صليت خلف أبي عبدالله بالمزدلفة-)

انظر المزدلفة

(صليت خلف أبي عبدالله عند الزوال-)

انظر السفر

(صليت خلف أبي عبدالله فتعوّذ-)

انظر التسمية

(صليت خلف أبي عبدالله الفجر-)

انظر الجماعة

(صليت خلف أبي عبدالله فلما كان-)

انظر التشهد

ص: 157

(صليت خلف أبي عبدالله المغرب فنى-)

انظر الفاتحة

(صليت خلف الرضا-)

انظر الليل

(على الامام ان يسمع من خلفه-)

انظر الجماعة

(عن اتيان الرجل المرأة من خلفها-)

انظر الدبر

(عن الامام يصلي وخلفه-)

انظر الجماعة

(عن دخولي مع من اقرأ خلفه-)

انظر القراءة

(عن رجل سهى خلف الامام-)

انظر الجماعة

(عن رجل منزله خلف الجحفة-)

انظر الاحرام

(عن رجل يأتي أهله من خلفها-)

انظر الغسل

(عن رجل يصلي خلف امام لا يدري-)

انظر السهو

(عن رجل يقوم في الصف خلف-)

انظر التسليم

(عن الرجل يأتي أهله من خلفها-)

انظر الغسل

(عن الرجل يصلي بالقوم وخلفه دار-)

انظر الجماعة

(عن الرجل يصلي خلف إمام يقتدي به-)

انظر الجماعة

(عن الرجل يصلي خلف الامام لا يدري-)

انظر السهو

(عن الرجل يصلي خلف من لا يقتدى-)

انظر الجماعة

(عن الرجل يقوم في الصف خلف-)

انظر التسليم

(عن الرجل يكون خلف امام-)

انظر الجماعة

(عن الرجل يكون خلف الامام فيسهو-)

انظر السهو

(عن الرجل يكون خلف الامام فيطول-)

انظر الجماعة

(عن الرجل يكون خلف الامام فيطيل-)

انظر الجماعة

(عن الرجل ينسى وهو خلف الامام-)

انظر الجماعة

(عن الصلاة خلف رجل يكذب-)

انظر الجماعة

(عن الصلاة خلف المخالفين-)

ص: 158

انظر الجماعة

(عن الصلاة خلف من ارتضى-)

انظر الجماعة

(عن الصلاة خلف من يتولى-)

انظر الجماعة

(عن الطواف خلف المقام-)

انظر الطواف

(عن القراءة خلف الامام-)

انظر الجماعة

(عن القيام خلف الامام-)

انظر الجماعة

(عن المسافر يصلي خلف المقيم-)

انظر الجماعة

(في رجل كان خلف امام-)

انظر الجماعة

(في الرجل كان خلف الامام-)

انظر الجماعة

(في الرجل يصلي خلف امام-)

انظر الجماعة

(في الرجل يكون خلف الامام-)

انظر الجماعة

(لا بأس بان تصلي خلف-)

انظر الجماعة

(لا تؤووا التراب خلف الباب-)

انظر التراب

(لا تسمعن الامام دعائك خلفه-)

انظر الجماعة

(لا تصل الا خلف من تثق بدينه-)

انظر الجماعة

تحت عنوان(ان مواليك الخ)

(لا تصل خلف الغالي-)

انظر الجماعة

(لا تصل خلف من يشهد-)

انظر الجماعة

(لا تعتد بالصلاة خلف الناصب-تقدم في الجماعة تحت عنوان(اني نازل الخ)

(لا يصلين أحدكم خلف الأجدم-)

انظر الجماعة

(ما يقول الرجل خلف الامام)

انظر الركوع

(مشى النبي صلى الله عليه وآله خلف-)

انظر التشيع

(المشي خلف الجنازة-)

انظر الشيع

(من ذكر رجلا من خلفه-)

انظر الغيبة

(من صلى خلف مخالف-)

انظر الجماعة

(من قرأ خلف امام-)

انظر الجماعة

(من نسي التسليم خلف-)

انظر التسليم

(وان كنت خلف امام-)

انظر الجماعة

ص: 159

(ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم-)

انظر الشيعة

(ينبغي للامام أن يجلس حتى يتم من خلفه-)

انظر الجماعة

(ينبغي للامام ان يسمع من خلفه-)

انظر الجماعة

«خَلَفَ»

(اجتمعت-الى ان قال-اسأله عن الخلف-)

انظر حجة بن الحسن عليه السلام

(أن رجلا من مواليك-الى أن قال-يا خلف سرالله-)

انظر الحيض

(ان الله اذا اراد بعبد خيراً لم يمته حتى يره الخلف-)

انظر الولد

(انفق وايقن بالخلف-)

انظر الانفاق

(تزوج بعض-الى ان قال-يا خلف سرالله-)

انظر الحيض

(خرج اليّ-الى ان قال-يخبرني بالخلف-)

انظر الحججة

(الخلف من بعدي الحسن فكيف بكم بالخلف بعد الخلف-)

انظر الحججة

(راني أبو الحسن-)

انظر الاظفار

(سعد إمرأ لم يمت حتى يرى الخلف-)

انظر الولد

(كتب اليّ ابو الحسن-الى ان قال-اردت ان تسأل عن الخلف-)

انظر الحجّة

(كتب الي أبو الحسن-الى ان قال-وهو خلف واليه-)

انظر الحجّة

(كنت عند أبي الحسن-الى ان قال-ابو محمد ابني الخلف-)

انظر الحجّة

(ما كنت ارى ان علي بن الحسين عليه السّلام يدع خلفا افضل-)

انظر طلب الرزق

(من يقن بالخلف-)

انظر الاتفاق

(من صدق بالخلف-)

انظر الصدقة

(من مات بلا خلف-)

انظر الولد

(يا حسين انفق و ايقن بالخلف-)

انظر الاتفاق

«خَلْفَ بن حمّاد(1)»

(اما ان في الفطر-)

انظر التكبير

(أن رجلا من مواليك-)

انظر الحيض

(بعث ابو عبدالله عليه السلام ابن اخيه-)

انظر النورة

(تزوج بعض اصحابنا-)

انظر الحيض

(جاءت امرأة حامل-)

انظر الحدود

(الرجل ينسى-)

انظر المسح

(في المؤلي اما ان يفيء-)

انظر الإيلاء

(الكحل يعذب الفم-)

انظر الكحل

ص: 160

(كم ادنى اجل المتعة-)

انظر المتعة

(لا تصل خلف الغالي-)

انظر الجماعة

(والله لأن أحج حجة-)

انظر قضاء حاجة المؤمن

«خَلْفُ بِن زِيَادِ الْقَلَانَسِيِّ (1)»

(في الرجل يدرك مع الامام-)

انظر الجنابة

«خَلْفُ الْوَعْدَةِ»

(ثلاث من كن فيه-الى ان قال-واذا وعد أخلف-)

انظر اصول الكفر

«عدة المؤمن أخاه نذر لا كفارة له، فمن أخلف فيخلف الله بدأ ولمقتته تعرّض، وذلك قوله: «يا ايها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون» كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون» (6)

الكافي ج2 ص263 ك5 ب154 ح1.

(رجل على هذا الأمر أن حدّث كذب وأن وعد أخلف-)

انظر اصول الكفر

«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليف اذا وعد» (6/م)

الكافي ج2 ص364 ك5 ب154 ح2.

«الْخُلَفَاءُ»

(الأئمة خلفاء الله-)

انظر الحجة

(اللهم ارحم خلفائي -)

انظر العلم

(كتب ابو جعفر في رسالة الى بعض خلفاء بني أمية-)

انظر الجهاد

(كنت عند أبي عبد الله اذ-الى أن قال-لم أجده في كتاب علي عليه السلام من خلفاء هذه الأمة-)

انظر الحجة

«الخِلفَة»

(وهو الذي جعل الليل والنهار خلفه-)

انظر الليل

«الْخَلْق»

(أحق خلق الله-)

انظر الرضا بالقضاء

(إذا خلق الله العبد-)

انظر القسوة

(إذا عصاني من خلقي من يعرفني-)

انظر الذنب

(إذا غضب الله تبارك وتعالى على خلقه-)

انظر الحجة

«إذا وقعت النطقه في الرحم استقرت فيها اربعين يوماً، وتكون علقه اربعين يوماً وتكون مضغة اربعين يوماً، ثم يبعث الله ملكين خلّاقين فيقال لهما: أخلقا كما يريد الله ذكراً أو أنثى صوّراه واكتبا أجله ورزقه ومنيته، وشقيا أو سعيدا واكتبا لله الميثاق الذي أخذه عليه في الذّربين عينيّه فاذا دنا

خروجه من بطن أمه بعث الله اليه ملكا يقال له: زاجر فيزجره فيفزع فرعا فينسى الميثاق ويقع الى الأرض يبكي من زجرة الملك» (5)

الكافي ج6ص16ك19ب6ح7.

(اعطى كل شيء خلقه-)

انظر النكاح

(ألا أخبرك بأشد ما فرض الله على خلقه-)

انظر الثلاثة

(ألا أخبركم بأشد ما فرض الله على خلقه-)

انظر الثلاثة

(اللهم اني وهذا النهار خلقان-)

انظر الدعاء

(اللهم خلقتني فأمرتني-)

انظر الدعاء

(الينا اياب هذا الخلق وعلينا حسابهم-)

يأتي في الطواف تحت عنوان

(كنت قاعدا الخ)

(ان ابغض خلق الله-)

انظر اللسان

(ان الاحلام لم تكن فيما مضى في أول الخلق-)

انظر الرؤيا

(ان العبد اذا كان خلقه الله-)

انظر العبد

(ان فيما أوحى-الى أن قال-ما خلقت خلقا أحب اليّ-)

انظر الرضا بالقضاء

(ان الله اذا أحب أن يخلق الامام-)

انظر الامام

(ان الله تبارك وتعالى اذا اراد أن يخلق

خلقا-)

انظر الولد

(ان الله اذا اراد ان يخلق الامام-)

انظر الامام

«ان الله عزوجل اذا اراد ان يخلق النطفة التي مما أخذ عليها الميثاق في صلب آدم أو ما يبدو له فيه ويجعلها في الرحم حرّك الرجل للجماع وأوحى الى الرحم أن افتحي بابك حتى يلج فيك خلقي وقضائي النافذ وقدرى فتفتح الرحم بابها فتصل النطفة الى الرحم فتردّد فيه أربعين يوماً ثم تصير علقة أربعين يوماً، ثم تصير مضغة أربعين يوماً، ثم تصير لحماً تجري فيه عروق مشبكة، ثم يبعث الله ملكين خلاقين يخلقان في الأرحام ما يشاء الله فيقتحمان في بطن المرأة من فم المرأة فيصلان الى الرحم وفيها الروح القديمة المنقولة في اصلاب الرجل وأرحام النساء فينفخان فيها روح الحياة والبقاء ويشقان له السمع والبصر وجميع الجوارح وجميع ما في البطن باذن الله ثم يوحى الله إلى الملكين اكتبنا عليه قضائي وقدرى ونافذ امرى واشترط لي

ص: 162

البداء فيما تكتبان فيقولان: يارب ما نكتب؟ فيوحي الله اليهما أن ارفعا رؤوسكما الى رأس امه فيرفعان رؤوسهما فاذا اللوح يقرع جبهة امه فينظران فيه فيجدان في اللوح صورته وزينته وأجله و ميثاقه شقيا أو سعيدا وجيع شأنه قال: فيملأ أحدهما على صاحبه فيكتبان جميع ما في اللوح ويشترطان البداء فيما يكتبان ثم يختمان الكتاب ويجعلانه بين عينيه ثم يقيمانه قائما في بطن أمه قال: فربما عتي (أي استكبر) فانقلب ولا- يكون ذلك إلا في كل عات أو مارد واذا بلغ أو أن خروج الولد تاما أو غير تام أوحى الله عزوجل الى الرحم أن افتحي باب حتى يخرج خلقي الى أرضي وينفذ فيه امري فقد بلغ أو أن خروجه، قال فيفتح الرحم باب الولد فيبعث الله اليه ملكا يقال له: زاجر فيزجره زجرة فيفزع منها الولد فينقلب فيصير رجلاه فوق رأسه ورأسه في أسفل البطن ليسهل الله على المرأة وعلى الولد الخروج، قال: فاذا احتبس زجره الملك زجرة اخرى فيفزع منها فيسقط الولد الى الأرض باكيا فزعا من الزجرة» (5)

الكافي ج6ص13ك19ب6ح4.

(ان الله ارحم بخلقه-)

انظر التوحيد

(ان الله جعلني اماما لخلقه-)

انظر علي بن ابيطالب عليه السلام

(ان الله حيث خلق الخلق-)

انظر الطينة

(ان الله خلق آدم من الطين-)

انظر التربة والطين

(ان الله خلق آدم من الماء-)

انظر النساء

(ان الله عزوجل خلق ابن آدم اجوف-)

انظر الخبز

(ان الله خلق الارض-)

انظر الارض

(ان الله خلق اسماً-)

انظر التوحيد

(ان الله عزوجل خلق الجنة قبل-)

انظر الجنة

(ان الله عزوجل خلق الجنة وطيبها-)

انظر العلق

(ان الله خلق حواء-)

انظر النساء

(ان الله عزوجل خلق خلقاً صن بهم عن

البلاء-)

انظر البلاء

(ان الله عزوجل خلق خلقاً للايمان-)

انظر المعارون

(ان الله عزوجل خلق خلقاً من خلقه انتج بهم-)

انظر قضاء حاجة المؤمن

ص: 163

ان الله جل وعز خلق خلقا من خلقه فجعلهم-)

انظر الجبن

تحت عنوان(كنت جالسا الخ)

(ان الله عزوجل خلق الخلق وخلق معهم-)

انظر طلب الرزق

(ان الله عزوجل خلق الخلق فخلق من أحب مما احب-)

انظر الحججة

(ان الله خلق الخلق فعلم-)

انظر التوحيد

(ان الله خلق الخير يوم الاحد-)

انظر الخير

(ان الله عزوجل خلق الدنيا في ستة ايام-)

انظر الدنيا

(ان الله تبارك و تعالی خلق ديكاً-)

انظر الحلف

(ان الله خلق سبعة املاك-)

انظر محاسبة العمل

(ان الله عزوجل خلق الشهوة-)

انظر الشهوة

(ان الله عزوجل خلق قوما للحق-)

انظر التوحيد

(ان الله عزوجل خلق للرحم-)

انظر الرحم

(ان الله عزوجل خلق المؤمن من طينة-)

انظر الطينة

(ان الله خلق محمداً وعلياً-)

انظر الحججة

(ان الله خلق النبيين على النبوة-)

انظر المعارون

(ان الله عزوجل خلق النبيين من طينة-)

انظر الطينة

(ان الله خلقنا فاحسن خلقنا-)

انظر الحججة

(ان الله خلقنا فاحسن صورنا-)

انظر الحججة

(ان الله خلقنا من اعلى عليين-)

انظر الحججة

(ان الله خلقنا من عليين-)

انظر الحججة

(ان الله خلقنا من نور عظمته-)

انظر الحججة

(ان الله عزوجل خلقه قبل الأرض-)

انظر البيت الحرام

(ان الله خلقه من خلقه-)

انظر التوحيد

(ان الله عزوجل فرض على خلقه خمسا-)

انظر الاسلام

(ان الله عزوجل قدر خلق الانسان فصّيره

ص: 164

نطفة اربعين يوما-

انظر الانسان

ويأتي في الخمر تحت عنوان (انا روينا الخ)

(ان الله كان ذا لا كان فخلق الكان-)

انظر الحجة

(ان الله لم يسأل خلقه-)

انظر الحجة

(ان الله عزوجل لما أراد أن يخلق آدم-)

انظر الطينة

«ان الله خلقا عن يمين العرش بين يدي الله وعن يمين الله وجوههم ابيض من الثلج واضوء من الشمس الضاحية يسأل السائل ما هؤلاء؟ فيقال: هؤلاء الذين تحابوا في جلال الله» (6/م)

الكافي ج2 ص173 ك5 ب75 ذيل ح9.

(ان من أبغض الخلق إلى الله-)

انظر العلم

«أن النطفة تكون في الرحم اربعين يوما ثم تصير علقة أربعين يوما ثم تصير مضغة اربعين يوما فان اكمل اربعة اشهر بعث الله ملكين خلاقين فيقولان يا رب ما تخلق ذكرا أو أنثى؟ فيؤمنان، فيقولان يا رب شقيا أو سعيدا؟ فيؤمنان، فيقولان: يا رب ما اجله وما رزقه؟ وكل شيء من حاله وعدد من ذلك أشياء ويكتبان الميثاق بين عينيه، فاذا أكمل الله له الأجل بعث الله ملكا فزجره زجرة فيخرج وقد نسي الميثاق، فقال الحسن بن جهم: فقلت له: أفيجوز أن يدعوا الله فيحول الاثني ذكرا والذكر اثني فقال: ان الله يفعل ما يشاء (5/8)

الكافي ج6 ص13 ك19 باح3.

(انه عزوجل خلق من-)

انظر الطينة

(اوحى الله تعالى الى محمد صلى الله عليه وآله اني

خلقتك ولم تك شيئاً-)

انظر محمد بن عبد الله

(أولم ير الإنسان أنا خلقناه من قبل-)

انظر التوحيد

(تكلّموا في خلق الله-)

انظر التوحيد

(ثلاثة هم أقرب الخلق-)

انظر الثلاثة

(ثلاثة هم شرار الخلق-)

انظر الثلاثة

(الحجة قبل الخلق-)

انظر الحجة

(خلق الرجال من الأرض-)

انظر النساء

(خلق في المسجد يُشهرونا-)

انظر التقية

(خلق الله آدم-)

انظر الحجة

(خلق الله الشهوة-)

انظر الشهوة

(خلق الله المشيئة-)

انظر التوحيد

ص: 165

(الخلق عيال الله-)

انظر المسلمون

(الخلق عيالي-)

انظر السعي في حاجة المؤمن

«الرجل يدعو للجبلى ان يجعل الله ما في بطنها ذكرا سويا؟ قال: يدعو ما بينه وبين اربعة اشهر فانه اربعين ليلة نطفة واربعين ليلة علقه واربعين ليلة مضغة فذلك تمام اربعة اشهر ثم يبعث الله ملكين خلاقين فيقولان: يارب ما نخلق ذكرا ام انثى؟ شقيا أو سعيدا فيقال ذلك فيقولان: يارب ما رزقه وما أجله ما مدته؟ فيقال ذلك و ميثاقه بين عينيه ينظر اليه ولا يزال منتصباً في بطن أمه حتى اذا دنا خروجه بعث الله عزوجل اليه ملكا فزجره زجرة فيخرج وينسى الميثاق» (5)

الكافي ج6ص16ك19ب6ح6.

(سأل ابو عبدالله عليه السلام عن خلق حواء-)

انظر حواء

(عما يروون ان الله خلق آدم على صورته-)

انظر التوحيد

«عن الخلق فقال خلق الله الفاء ومائتين في البر والفاء ومائتين في البحر و اجناس بني آدم سبعون جنسا والناس ولد آدم ما خلا يأجوج ومأجوج» (1)

روضة الكافي ج8ص220ح274.

«عن الخلق قال أن الله تبارك وتعالى لما خلق الخلق من طين أفاض بها كفاضة القداح فأخرج المسلم فجعله سعيدا وجعل الكافر شقيا فاذا وقعت النطفة تلقتها الملائكة فصوروها ثم قالوا: يارب اذكرا أو انثى؟ فيقول الرب جل جلاله أي ذلك شاء؟ فيقولان: تبارك الله احسن الخالقين ثم توضع في بطنها فتتردد تسعة أيام في كل عرق ومفصل ومنها للرحم ثلاثة أفتال قفل في اعلاها مما يلي اعلا الصرة من الجانب الأيمن والقفل الآخر وسطها، والقفل الآخر أسفل من الرحم فيوضع بعد تسعة أيام في القفل الاعلى فيمكث فيه ثلاثة اشهر فعند ذلك يصيب المرأة خبث النفس والتهوع، ثم ينزل الى القفل الأوسط فيمكث فيه ثلاثة اشهر وصرة الصبي فيها مجمع العروق وعروق المرأة كلها منها يدخل طعامه وشرابه من تلك العروق، ثم ينزل الى القفل الاسفل فيمكث فيه ثلاثة اشهر فذلك تسعة أشهر ثم تطلق المرأة فكلمًا طلقت انقطع عرق من صرة الصبي فاصابها ذلك الوجع ويده على صرته حتى يقع الى الارض ويده

مبسوطة فيكون رزقه حينئذ من فيه»(5)

الكافي ج6ص15ك19ب6ح5.

«فأي الخلق اشح؟قال: من اخذ المال من غير حله فجعله في غير حقه»(1)

الفقيه ج4ص274ب176ذيل ح9.

«فأي الخلق أشقى؟قال: من باع دينه بدنيا غيره،-»(1)

الفقيه ج4ص274ب176ذيل ح9.

«فأي الخلق اعمى؟قال: الذي عمل لغير الله، يطلب بعمله الثواب من عند الله عزوجل-»(1)

الفقيه ج4ص274ب176ذيل ح9.

«فأي الخلق أقوى؟قال: الحلیم-»(1)

الفقيه ج4ص274ب176ذيل ح9.

(قال الله عزوجل الخلق عيالي-)

انظر السعي في حاجة المؤمن

(كتب اصحابنا-الى ان قال-ان اشد ما افترض الله على خلقه ثلاثا-)

نظر الحقوق

(لا اقيم في هذا الخلق حد-)

انظر الحدود

(لا تعلموا هذا الخلق اصول دين الله بل-)

انظر الحيض

تحت عنوان (تزوج بعض النخ)

(لا والله ما فوض الله الى احد من خلقه-)

انظر الحججة

(لما اراد الله عز وجل أن يخلق الارض -)

انظر الأرض

(لما خلق الله العقل -)

انظر العقل و الجهل

(لو علم الناس كى ابتداء الخلق -)

انظر الطينة

(لو علم الناس كيف خلق الله -)

انظر الإيمان

(لولا أن الله تعالى خلق أمير المؤمنين عليه السّلام -)

انظر فاطمة عليه السّلام

(لولا أن الله تعالى خلق فاطمة -)

انظر فاطمة عليه السّلام

(ليس لله على خلقه أن يعرفوا -)

انظر التوحيد

(ما حق الله على خلقه -)

انظر العلم

(ما خلق الله بقعة -)

انظر الكعبة

(ما خلق الله حلالا -)

انظر العلم

(ما خلق الله عز وجل خلقا اصغر -)

انظر البعوض

«ما خلق الله جل وعز خلقا الا وقد أمر

ص: 167

عليه آخر يغلبه فيه وذلك أن الله تبارك وتعالى لما خلق البحار السفلي فخرت وزخرت وقالت: أي شيء يغلبني فخلق الأرض فسطحها على ظهرها فذلت، ثم قال: ان الأرض فخرت وقالت: أي شيء يغلبني؟ فخلق الجبال فاثبتها على ظهرها أو تادا من أن تميد بما عليها فذلت الأرض واستقرت، ثم ان الجبال فخرت على الأرض فشمخت واستطالت وقالت: أي شيء يغلبني؟ فخلق الحديد فقطعها فقرت الجبال وذلت، ثم أن الحديد فخرت على الجبال وقال: أي شيء يغلبني؟ فخلق النار فأذابت الحديد فذل الحديد ثم أن النار زفرت وشهقت وفخرت وقالت: أي شيء يغلبني؟ فخلق الماء فأطعأها فذلت ثم ان الماء فخر وزخر وقال: أي شيء يغلبني؟ فخلق الريح فحركت امواجه وأثارت ما في قعره وحبته عن مجاريه فذل الماء، ثم ان الريح فخرت وعصفت وأرخت اذيالها وقالت: أي شيء يغلبني؟ فخلق الانسان فبنى واحتال واتخذ ما يستتر به من الريح وغيرها فذلت الريح، ثم ان الانسان طغى وقال: من اشد مني قوة؟ فخلق الله له الموت فقهره فذل الانسان ثم ان الموت فخر في نفسه فقال الله عز وجل: لا- تفخر فاني ذابحك بين الفريقين: أهل الجنة واهل النار، ثم لا- أحبيك ابداً فترجي أو تخاف، وقال: ايضا والحلم يغلب الغضب، والرحمة تغلب السخط والصدقة تغلب الخطيئة ثم قال أبو عبدالله عليه السلام: ما أشبه هذا مما قد يغلب غيره» (6/م)

روضه الكافي ج8 ص148 ح 129.

(ما خلق الله عز وجل في الارض بقعة-)

انظر الكعبة

«مخلقة وغير مخلقة» فقال: المخلقة

هم الذر الذين خلقهم الله في صلب آدم عليه السلام اخذ عليهم الميثاق ثم اجرهم في اصلاب الرجال وارجام النساء وهم الذين يخربون الى الدنيا حتى يسألوا عن الميثاق وأما قوله: "وغير مخلقة فهم كل نسمة لم يخلقهم الله في صلب آدم عليه السلام حين خلق الذر واخذ عليهم الميثاق وهم النطف من العزل والسقط قبل أن ينفخ فيه الروح والحياة والبقاء» (5)

الكافي ج6 ص12 ك19 ب6 ح1.

(من أشد ما فرض الله على خلقه-)

ص: 168

انظر اجتناب المحارم

(من أي شيء خلق الله عزوجل طينة-)

انظر الطينة

(نزل بالجعفري من آل جعفر خلق-)

انظر الحججة

(ولذلك خلقهم-)

انظر الحججة

تحت عنوان(عن الاستطاعة وقول الناس الخ)

«وهو الذي خلق من الماء بشرا

فجعل له نسبا وصهرا" فقال: ان الله تعالى خلق آدم من الماء العذب وخلق زوجته من سنخه فبرأها من اسفل أضلاعه فجرى بذلك الضلع سبب ونسب ثم زوجها اياه فجر بسبب ذلك بينهما صهر وذلك قوله عزوجل "نسبا وصهرا" فالنسب يا اخي بني عجل ما كان بسبب الرجال والصهر ما كان بسبب النساء قال: فقلت له: رأيت قول(1) رسول الله صلى الله عليه وآله: "يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب" فسر لي ذلك فقال: كل امرأة ارضعت من لبن فحلها ولد امرأة أخرى من جارية أو غلام لذلك الرضاع الذي قال رسول الله صلى الله عليه وآله، وكل امرأة ارضعت من لبن فحلين كانا لها واحدا بعد واحد من جارية أو غلام فان ذلك الرضاع ليس بالرضاع الذي قال رسول الله صلى الله عليه وآله "يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب" وانما هو من نسب ناحية الصهر رضاع ولا يحرم شيئا وليس هو سبب رضاع من ناحية لبن الفحولة فيحرم»(5)

الكافي ج5ص442ك18ب89ح9.

(هل كان الله عزوجل عارفا بنفسه قبل ان يخلق الخلق-)

انظر التوحيد

«يا آدم هؤلاء ذريتك وهم خير منك ومن جميع خلقي ولولا هم ما خلقتك ولا خلقت الجنة والنار ولا السماء والارض»(8)

معاني الأخبار ص124 ذيل ح1.

(يا جابر ان الله اول ما خلق خلق محمدا-)

انظر الحججة

(يا جابر ان الله تبارك وتعالى خلق الخلق-)

انظر الحجة

(يا على ان اول خلق خلقه الله العقل-)

انظر العقل والجهل

ص: 169

1- قوله (أرأيت قول رسول الله الخ يأتي هذا الذيل في الرضاع عن الفقيه

«يعلم ما تحمل كل انثى وما تغيض الأرحام وما تزداد» قال الغيظ كل حمل دون تسعة اشهر وما تزداد كل شيء يزداد على تسعة أشهر، فكلما رأت المرأة الدم الخالص في حملها فإنها تزداد بعدد الأيام التي رأت في حملها من الدم» (5) أو (6)

الكافي ج6 ص12 ك19 ب6 ح2.

«الخلق»

«الخلق» (1)

(ابي الله لصاحب الخلق السيء-)

انظر سوء الخلق

(اذا جائكم من ترضون دينه وخلقه-)

انظر الاكفاء

(اربع من كنّ فيه كمل اسلامه- الى ان قال- وحسن الخلق-)

انظر الأربعة

(اربع من كن فيه كمل ايمانه- الى ان قال- وحسن الخلق-)

انظر الأربعة

(اربع من كن فيه وكان- الى ان قال- وحسن الخلق-)

انظر الأربعة

(الا اخبركم با شبهكم بي- الى أن قال احسنكم خلقا-)

انظر المؤمن

(الا ومن صبر على خلق امرأة سيئة الخلق-)

انظر سوء الخلق

(ان حسن الخلق-)

انظر حسن الخلق

(ان الخلق الحسن-)

انظر حسن الخلق

(ان الخلق منيحة-)

انظر حسن الخلق

(أن سوء الخلق-)

انظر سوء الخلق

(ان صاحب الخلق-)

انظر حسن الخلق

(انّ لي قرابة-الى ان قال-وفي خلقه-)

انظر الخطبة

(اوحى الله إلى بعض انبيائه الخلق السييء يفسد العمل-)

انظر سوء الخلق

(البرّ وحسن الخلق-)

انظر حسن الخلق

(سوء الخلق شؤم-)

انظر سوء الخلق

(كان رسول الله صلّى الله عليه و اله يقول في آخر خطبة طوبى لمن طاب خلقه-)

انظر الانصاف

(لا عيش أهنأ من حسن الخلق-)

انظر حسن الخلق

(ما حد حسن الخلق-)

انظر حسن الخلق

(من اسأ خلقه-)

انظر سوء الخلق

(من الايمان حسن الخلق-)

انظر الاطعام

ص: 170

1- تقدم في حسن الخلق ويأتي في سوء الخلق ما يناسب المقام

(من ذكر رجلا من خلقه بما هو فيه-)

انظر الغيبة

(من ساء خلقه-)

انظر سوء الخلق

(من ضاق خلقه مله اهله-)

انظر سوء الخلق

(واحسن خلقك مع الناس-)

انظر حسن الخلق

(يا بحر حسن الخلق يُسر-)

انظر حسن الخلق

«الخلقة»

(عن ابن أبي ليلى-الى ان قال-كل ما كان في أصل الخلقة فزاد-)

الجارية

(عن اصابع اليدين-الى ان قال-الخلقة التي قسمت عليها الدية-)

انظر الدية

«الخلل»

(اتموا صفوفكم اذا رأيتم خللا-)

انظر الجماعة

(اتموا الصفوف اذا وجدتم خللا-)

انظر الجماعة

(اذا اطلع رجل-الى ان قال-من خلل شيء-)

انظر الدينة

(أن رجلا اطلع من خلل-)

انظر الدينة

(ووقف النبي صَلَّى الله عليه وآله بعرفة-الى ان قال-فاذا رأيت خللا-)

انظر عرفة

«الخلو»

(ان الله خلوا من خلقه-)

انظر التوحيد

«الخلوات»

(يا عيسى ابك على نفسك في الخلوات-)

انظر عيسى بن مريم

(يا عيسى اطب لي قلبك واكثر ذكرى في الخلوات-)

انظر عيسى بن مريم

(يا عيسى الن لي قلبك واكثر ذكرى في الخلوات-)

انظر عيسى بن مريم

«الخلوص»

«الخلوص»(1)

(الابقاء على العمل حتى يخلص-)

انظر الاخلاص

(اني لا اخلص-)

انظر حجر الاسود

(خطب امير المؤمنين عليه السّلام الناس- الي ان قال-فلو ان الباطل خالص لم يخف-)

ص: 171

1- تقدم في الأخلص ما يناسب المقام

انظر العلم

(من أحب أن يخرج من الدنيا وقد خلص -)

انظر التعقيب

«الخلوف»

«الخلوف»(1)

(أوحى الله تعالى الى موسى -الى ان قال- لخلوف فم الصائم أطيب -)

انظر الصوم

(للصائم فرحتان -الى ان قال- لخلوف فم الصائم عند الله -)

انظر الصوم

«الخلوق»

«الخلوق»(2)

«انه ليعجبني الخلق»(6)

الكافي ج6ص 17ك26ب54ح4.

الكافي ج6ص 23ك26ب60ذيل ح1.

(الرجل يجنب فيصيب جسده ورأسه

الخلوق -)

انظر الجنب

(عن خلوق الكعبة للمحرم -)

انظر المحرم

(عن خلوق الكعبة وخلق -)

انظر الاحرام

(عن خلق الكعبة يصيب-)

انظر المحرم

«عن الخلق آخذ منه؟ قال: لا بأس

ولكن لا احب ان تدوم عليه» (5)

الكافي ج6 ص517 ك26 ب54 ح1.

(عن رجل ادعت عليه- الى أن قال- تحشوها القابلة بالخلق-)

انظر العنين

(عن رجل تدعي عليه- الى أن قال- تحشوها القابلة بالخلق-)

انظر العنين

«لا بأس أن تمس الخلق في الحمام أو تمسح به يدك تداوى به ولا احب ادمانه» (غ)

الكافي ج6 ص517 ك26 ب54 ح3.

«لا بأس أن تمس الخلق في الحمام أو تمس به يديك من الشقاق تداويهما ولا احب ادمانه، وقال: لا بأس أن يتخلق الرجل لكن لا يبيت متخلقا» (6)

الكافي ج6 ص517 ك26 ب54 ح2.

«لا بأس أن يتخلق الرجل لامرأته ولكن لا يبيت متخلقا» (6)

ص: 172

1- الخلوف: بضم الخاء على الأصح وقيل بفتحها هو الرائحة الفم المتغير (المجمع)

2- الخلق كرسول على ما قيل طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره من انواع الطيب والغالب عليه الصفرة أو الحمرة (المجمع)

الكافي ج6ص518ك26ب54ح5.

«لا بأس أن يتخلق الرجل ولكن لا يبيت متخلقا»(5)و(6)

الكافي ج6ص517ك26ب54ذيل ح2.

الكافي ج6ص518ك26ب54ح6.

(لا بأس أن يغسل الرجل الخلق-)

انظر المحرم

«لا بأس أن يمسه الرجل الخلق في الحمام ويمسح به يده من شقاق يداويه ولا يستحب ادمانه ولا أن يرى أثره عليه»(غ)

الفتاوى ج1ص69ب22ذيل ح49.

«الخلوة»

(اتخلون و تتحدثون-)

انظر تذاكر الاخوان

(عن رجل طاف بالبيت-الى ان قال-ثم وجد خلوة-)

انظر الطواف

(من خلا بذنب-)

انظر الذنب

(يجزيك اذا خلوت-)

انظر الاقامة

«الخلّة»

(اني لاكره للرجل أن يموت وقد بقيت عليه خلّة-)

انظر المتعة

«الخليج»

(ان امير المؤمنين خطب الناس-الى ان قال-لاوردت المخالفين خليج المنية-)

انظر الخطب

«الخليط»

(عن الرجل يكون له عند الرجل دنابير او خليط-)

انظر الصرف

(كان للنبي صَلَّى الله عليه وآله خليط-)

انظر الجاهلية

«الخليفة»

(اتي الربيع اباجعفر المنصور وهو خليفة-)

انظر الدينة

(اذا قدم الخليفة-)

انظر الجمعة

(الا تدلني-الى ان قال-اني جاعل في الأرض خليفة-)

انظر علي بن موسى الرضا

(أن رجلا دخل-الى ان قال-ان الشمس خليفة-)

انظر الرؤيا

(أن عليا وصيي وخليفتي-)

انظر الحجة

(السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا خليفة الله-)

انظر علي بن ابيطالب

(كتب يحيى بن عبدالله-الى أن قال-احذرك معصية الخليفة-)

انظر الحجة

(كنت عند أبي عبدالله اذا اقبل-الى ان قال-لم اجده في كتاب علي عليه السلام من خلفاء هذه الأمة-)

انظر الحجة

ص: 173

(كنت عند ابي عبدالله بالحيرة فاتاه رسول ابي جعفر(العباس)الخليفة-)

انظر اللباس

(ما استخلف رجل على أهله خليفة-)

انظر السفر

«الخليفة»

(يا عيسى ما اكرمت خليفة بمثل ديني-)

انظر عيسى بن مريم

«الخليل»

(ان ابراهيم كان-الى ان قال-يتخذه خليلا-)

انظر ابراهيم عليه السلام

(أن رسول الله صلى الله عليه وآله-الى أن قال-فيهم خليلي جعفر-)

انظر العرض

(قال رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي

توفي فيه ادعوا لي خليلي-)

انظر على بن ابيطالب

(لما اتخذ الله ابراهيم خليلا-)

انظر ابراهيم

«خليل بن هاشم (2)»

(أن رجلا من المجوس-)

انظر الوصية

(رجل سمع الوطو والنداء-)

انظر شهر رمضان

(كتب خليل بن هاشم-)

انظر شهر رمضان

تحت عنوان (رجل مسمع الخ) والوصية تحت عنوان (أن رجلا من المجوس الخ)

«خليل الرحمن»

(ان ابراهيم اذن-ال ان قال-اني ابراهيم خليل-)

انظر ابراهيم

(ان ابراهيم خرج-الى ان قال-فانا ابراهيم خليل الرحمن-)

انظر ابراهيم

(ان ابراهيم خليل الرحمن-)

انظر ابراهيم عليه السلام

(في اول يوم من في الحجّة ولد ابراهيم خليل الرحمن-)

انظر الصوم

«خليلان بن هاشم (1)»

(كتبت الى أبي الحسن عليه السلام جعلت فداك عندنا شراب-)

انظر الشراب

«الخلية»

(عن رجل قال لامرأته انت خلية-)

انظر الخلع

(عن رجل قال لامرأته انت مني خلية-)

انظر الخلع

(عن الرجل يقول لامرأته أنت مني خلية-)

انظر الخلع

ص: 174

«الخاء والميم»

«الخمارة»

«الخمارة»(1)

(ان ادناه الخمارة-)

انظر الطلاق

(انه قرأ أن يضعن ثيابهن قال الخمارة-)

انظر النساء

(عن الامة اذا ولدت عليها خمارة-)

انظر الامة

(عن الرجل يصلي في ثوب المرأة وفي ازارها ويعتم بخمارها-)

انظر الصلاة

(في الرجل يصلي في ازار المرأة وفي ثوبها ويعتم بخمارها-)

انظر الصلاة

(لا يصلح للحرة اذا حاضت الا الخمارة-)

انظر الحرة

«الخماسي»

(دخلت اليه و معي غلام خماسي-)

انظر الحججة

«الخمرة»

«الخمرة»(2)

«ابتدأني ابو عبد الله عليه السلام يوماً من غير أن أسأله فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: كل مسكر حرام- قال: قلت: اصلحك الله كله

حرام فقال نعم الجرعة منه حرام»

الكافي ج6 ص409 ك25 ب21 ح9.

(اتي أمير المؤمنين عليه السلام بالنجاشي الشاعر قد شرب الخمر-)

انظر الحدود

(اتي عمر بخمسة نفر-)

انظر الحدود

(اذا ارضعن لكم فامنعوهن من شرب الخمر-)

انظر الرضاع

(اذا اصاب ثوبك خمر-)

انظر الثوب

(اذا اصاب ثوبي شيء من الخمر-)

انظر الثوب

(أرأيت النبي صَلَّى الله عليه وآله كيف كان يضرب في الخمر-)

انظر الحدود

(اشربت الخمر-)

تقدم في الحدود تحت عنوان (لقد قضى الخ)

(اقبل ابو جعفر- الى أن قال- ما اكبر الكبائر قال شرب الخمر-)

انظر الكبائر

(اقبل محمد بن علي- ما اكبر الكبائر قال شرب الخمر-)

انظر الكبائر

(أقيم عبيد الله بن عمر وقد شرب الخمر-)

-
- 1- يأتي في الخمر ما يناسب المقام
 - 2- يأتي في العصير والفقاع والنبيد ما يناسب المقام

(أما بلغك انه يشرب الخمر-)

تقدم في الأمانة تحت عنوان(كانت لاسماعيل الخ)

«أما الخمر فانه حرّمها لفعالها ولفسادها وقال:مد من الخمر كعابد وثن، تورثه الارتعاش، وتذهب بنوره، وتهدم مروءته، وتحمله على أن يجسر على المحارم من سفك الدماء وركوب الزنا فلا يؤمن إذا سكر ان يشب على حرمه وهو لا يعقل ذلك والخمر لا يزداد شاربها الا كل سوء(1)»

(6)

الكافي ج6ص243ك25ب1 ذيل ح1.

الفقيه ج3 218ب96 ذيل ح99.

التهذيب ج9ص128ب2 ذيل ح288.

(أما علمت انه يشرب الخمر-)

يأتي تحت عنوان(من شرب الخمر بعد أن حرّمها الله الخ)

(ان ابليس لعنه الله نازع نوحا عليه السلام في الكرم فأثاه جبرئيل عليه السلام فقال: أن له حقا فاعطه فأعطاه الثلث فلم يرض ابليس ثم اعطاه النصف فلم يرض فطرح جبرئيل نارا فاحرقت الثلثين وبقي الثلث فقال: ما احرقت النار فهو نصيبه وما بقي فهو لك يا نوح حلال)»(6)

الكافي ج6ص394ك25ب13 ح4.

«أن أسلم رجل وله خمر وخنزير ثم مات وهي في ملكه وعليه دين قال: يبيع دياثه أو ولي له غير مسلم خمره وخنزيره ويقضي دينه وليس له أن يبيعه وهو حي ولا يمسه»(غ)

الكافي ج5ص232ك17ب107 ذيل ح13.

التهذيب ج7ص138ب9 ذيل ح83.

(ان اصاب ثوبي شيء من الخمر-)

انظر الثوب

(ان أقر على نفسه انه شرب خمرا-)

تقدم في الحدود تحت عنوان(في رجل أقر على نفسه بحدّ ثم الخ)

(ان امير المؤمنين عليه السلام أتى بالنجاشي

الحارثي الشاعر قد شرب الخمر-)

انظر الحدود

ص: 176

1- في الفقيه (والخمر لا يزيد شاربها الا كل شر) وفي التهذيب (والخمر لن تزيد شاربها الا كل شر)

«ان امير المؤمنين عليه السلام كره ان تسقي

الدواب الخمر»(6)

الكافي ج6 ص430ك25ب35ح7.

التهذيب ج9 ص114ب2ح231بتفاوت.

«ان اول ما نزل في تحريم الخمر قول الله عزوجل : يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير و منافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما فلما نزلت هذه الآية احسَّ القوم بتحريمهما وتحريم الميسر وعلموا ان الاثم مما ينبغي اجتنابه ولا يحمل الله عزوجل عليهم من كل طريق لانه قال: ومنافع للناس ثم انزل الله عزوجل آية اخرى(انما الخمر والميسر والانصاب والا زلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون) فكانت هذه الآية اشد من الأولى وأغلظ في التحريم ثم ثلث بآية أخرى فكانت أغلظ من الآية الأولى والثانية واشد فقال عزوجل: "انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون) فأمر عزوجل باجتنابها وفسرَّ عللها

التي لها ومن أجلها حرّمها ثم بين الله عزوجل تحريمها وكشفه في الآية الرابعة مع ما دلّ عليه في هذه الأي المذكورة المتقدمة بقوله عزوجل «قل انما حرّم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق» وقال عز وجل في الآية الأولى: «يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير و منافع للناس» ثم قال: في الآية الرابعة «قل انما حرّم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم» فخبر الله عزوجل ان الاثم في الخمر وغيرها وانه حرام وذلك أن الله عزوجل اذا اراد أن يفترض فريضة انزلها شيئاً بعد شيء حتى يوطن الناس انفسهم عليها ويسكنوا إلى امر الله عزوجل ونهيه فيها وكان ذلك من فعل الله عزوجل على وجه والتدبير فيهم أصوب وأقرب الى الأخذ بها وأقل لئفارهم منها»

(غ)

الكافي ج1 ص406ك25ب20ح2.

«ان اهل الرّى (1) في الدنيا من المسكر يموتون عطاشا ويحشرون عطاشا ويدخلون النار عطاشا»(6)

ص: 177

1- الرّى: قال في القاموس الري بالكسر خلاف العطش (المرأت) اقول تفسيره بخلاف العطش من المرات لا من القاموس

الكافي ج6ص400ك25ب15ح17.

الفقيه ج3ص373ب179ح19.

«أن الخمر رأس كل اثم»(5و6)

الكافي ج6ص402ك25ب17ح2.

الكافي ج6ص402ك25ب17ح3.

الكافي ج6ص403ك25ب17ذيل ح4.

«أن رجلا- من ثقيف أهدى الى رسول الله صلّى الله عليه وآله راويتين من خمر(1) فامر بهما رسول الله صلّى الله عليه وآله فاهريقتا وقال: ان الذي حرم شربها حرم ثمنها»(6)

الكافي ج5ص230ك17ب107ذيل ح2.

التهذيب ج7ص136ب9ذيل ح72.

(ان الرجل اذا شرب الخمر-)

انظر الحدود

«ان شارب الخمر لا يزوّج اذا خطب ولا يشفع اذا شفّع ولا يؤتمن على امانة فمن اتّمنه على امانة فاستهلكها لم يكن للذي اتّمنه على الله أن ياجره ولا يخلف عليه»

(6)

الكافي ج5ص300ك17ب155ذيل ح1.

الكافي ج6ص397ك25ب15ح9بتفاوت.

«ان شرب الخمر يدخل صاحبه في الزنا والسرقه وقتل النفس التي حرم الله وفي الشرك بالله و أفاعيل الخمر تعلوا على كل ذنب كما يعلوا شجرها على كل الشجرة»(5)

الكافي ج6ص429ك25ب35ذيل ح3.

الفقيه ج3ص374ب179ذيل ح22.

(ان عليا عليه السلام اتى بشارب فاستقرأه القرآن-)

انظر الحدود

(ان عليا عليه السّلام كان يقول ان الرجل اذا

شرب-)

انظر الحدود

«ان عليا عليه السّلام كان يكره ان يسقي

الدواب الخمرة»(6)

التهذيب ج9ص114ب2ح231.

الكافي ج6ص430ك25ب35ح7بتفاوت.

(ان في كتاب علي عليه السّلام يضرب شارب

الخمير-)

انظر الحدود

(ان الله أدب محمدا-الى أن قال-فحرم الله الخمر-)

انظر الحجّة

ص: 178

1- في التهذيب(بعد ما حرمت فأمر الخ)

(ان الله عزوجل جعل للشرا اقفالاً-)

انظر الكذب

«أن الله عزوجل جعل للمعصية بيتاً، ثم جعل للبيت باباً، ثم جعل للباب قفلاً، ثم جعل للقفل مفتاحاً فمفتاح المعصية الخمرة» (5) أو (6)

الكافي ج6 ص403 ك25 ب17 ح6.

«ان الله عزوجل حرّم الخمر بعينها فقليلها وكثيرها حرام كما حرم الميتة والدم ولحم الخنزير وحرم رسول الله صلّى الله عليه وآله الشراب من كل مسكر وما حرمه رسول الله صلّى الله عليه وآله فقد حرمه الله عزوجل» (6)

الكافي ج6 ص408 ك25 ب21 ح2.

التهذيب ج9 ص111 ب2 ح215.

«أن الله تبارك وتعالى لم يحرم الخمر لإسمها ولكن حرمها لعاقبتها فما فعل فعل الخمر فهو خمر» (7)

الكافي ج6 ص412 ك25 ب22 ح1.

«ان الله عزوجل لم يحرم الخمر لاسمها ولكنه حرمها لعاقبتها فما كان عاقبته عاقبة الخمر فهو خمر» (7)

الكافي ج6 ص412 ك25 ب22 ح2.

التهذيب ج9 ص112 ب2 ح221.

«ان الله عزوجل لما أهبط آدم عليه السلام أمره بالحرث والزرع وطرح اليه غرساً منغروس الجذّة فأعطاه النخل والعنب والزيتون والرمان فغرسها ليكون لعقبه

وذريته فأكل هو من ثمارها فقال له ابليس لعنه الله: يا آدم ما هذا الغرس الذي لم اكن اعرفه في الأرض وقد كنت فيها قبلك انذن الي آكل منها شيئاً فأبى آدم أن يدعه فجاء ابليس عند آخر عمر آدم عليه السلام قال لحواء انه قد أجهدني الجوع والعطش فقالت له حواء فما الذي تريد قال: اريد ان تديني من هذه الثمار فقالت حواء: ان آدم عليه السلام عهد الي ان لا اطعمك شيئاً من هذا الغرس لأنه من الجنة ولا ينبغي لك أن تأكل منه شيئاً، فقال لها: فاعصري في كفي شيئاً منه، فأبت عليه فقال: ذريني أمصه ولا آكله فأخذت عنقوداً من عنب فأعطته فمصه ولم يأكل منه لما كانت حواء قد اكدت عليه، فلما ذهب يعض عليه جذبته حواء من فيه فأوحى الله تبارك وتعالى الي آدم عليه السلام أن العنب قد مصّه عدوى و عدوك ابليس وقد حرمت عليك من عصيرة الخمر ما خالطه نفس ابليس فحرمت الخمر لأنّ عدو الله ابليس مكر بحواء حتى

مصّ العنب ولو أكلها لحرمت الكرمة من أولها الى آخرها وجميع ثمرها وما يخرج منها ثم انه قال لحوّاء فلو امصصتني شيئاً من هذا التمر كما امصصتني من العنب فاعطته تمرّة فمصّ بها وكانت العنب والتمرّة أشد رائحة وازكى من المصك الأذفر واحلى من العمل فلما مصّهما عدو الله ابليس -لعنه الله- ذهبت رائحتهما وانتصت حلاوتهما قال أبو عبدالله عليه السّلام ثم ان ابليس -لعنه الله- ذهب بعد وفاة آدم عليه السّلام فبال في أصل الكرمة والنخلة فجرى الماء على عروقهما من بول عدو الله فمن ثم يختمر العنب والتمر فحرم الله عزوجل على ذريّة آدم عليه السّلام كل مسكر لان الماء جرى ببول عدو الله في النخلة والعنب وصار كل مختمر خمراً لان الماء اختمر في النخلة والكرمة من رائحة بول عدو الله ابليس -لعنه الله-» (6)

الكافي ج6 ص393 ك25 ب13 ح2.

«ان الله عزوجل عند فطر كل ليلة من شهر رمضان عتقاء يعتقهم من النار الا من افطر على مسكر، ومن شرب مسكراً لم تحتسب له صلاته اربعين يوماً (1) فان مات فيها مات ميتة جاهلية» (5)

الكافي ج6 ص104 ك25 ب16 ح6.

التهذيب ج9 ص107 ب2 ح198.

(ان الوليد بن عقبة حين شهد عليه بشرب الخمر -)

انظر الحدود

(انا روينا حديثاً عن النبي صلّى الله عليه وآله-) يأتي تحت عنوان (انا روينا عن النبي صلّى الله عليه وآله الخ)

«انا روينا عن النبي صلّى الله عليه وآله انه قال: من شرب الخمر لم تحسب له صلاته اربعين يوماً (2) قال: فقال صدقوا قلت: وكيف لا تحتسب صلاته اربعين صباحاً لا اقل من ذلك ولا اكثر؟ فقال: ان الله عزوجل قدّر خلق الانسان فصيّره نطفة اربعين (3) يوماً ثم

ص: 180

1- في التهذيب (انا روينا حديثاً عن النبي صلّى الله عليه وآله الخ)

2- في التهذيب (لم تحسب صلاته اربعين صباحاً)

3- في التهذيب (فصيّره النطفة اربعين الخ)

نقلها فصيرها علقمة أربعين يوماً ثم نقلها فصيرها مضغة أربعين يوماً إذا شرب الخمر بقيت في مشاشه (1) أربعين يوماً على قدر انتقال خلقته قال: ثم قال عليه السلام: وكذلك جميع غذائه اكله وشربه يبقى في مشاشه أربعين يوماً» (8)

الكافي ج6 ص402 ك25 ب16 ح12.

التهذيب ج9 ص108 ب2 ح203.

(انا نخالط اليهود-الى ان قال-فيصب على ثيابي الخمر-)

انظر الثوب

(انا نشترى ثياباً يصيبها الخمر-)

انظر الثوب

(انك تزعم أن شرب الخمر اشد-)

يأتي تحت عنوان (قيل لاميرالمؤمنين عليه السلام الخ)

(انما الخمر والميسر-)

انظر المكاسب

(انما يريد الشيطان-)

تقدم تحت عنوان

(ان اول ما نزل الخ)

(انه أتى بشارب الخمر-)

انظر الحدود

«انه منع مما يسكر من الشراب كله ومنع النقيير ونبذ الدباء وقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما أسكر كثيره فقليله حرام» (6)

الكافي ج6 ص418 ك25 ب25 ح2.

«اني آخذ الركوة فيقال: انه اذا جعل فيها الخمر جعل فيها البختج كان أطيب لها فيأخذ الركوة فيجعل فيها الخمر فتخضخضه (2) ثم يصبه ثم يجعل فيها البختج فقال عليه السلام: لا بأس» (6)

الكافي ج6 ص430 ك25 ب35 ح5.

«أنى أردت أن استبضع بضاعة الى اليمن فاتيت أبا جعفر عليه السّلام فقلت له: اننى اريد أن استبضع فلانا بضاعة فقال لى اما علمت انه يشرب الخمر(3)»(6)

الكافي ج6 ص397 ك25 ب15 ذيل ح9.

التهديب ج9 ص103 ب2 ذيل ح185.

ص: 181

-
- 1- المشاشة: بالضم واحد المشاش كعزاب وهى رؤوس العظام اللينة التى يمكن مضغها كالمرفقين والكفين والركبتين (المجمع)
 - 2- خصخصه أى حرّكه كما فى المنجد
 - 3- يأتى تمام الحديث تحت عنوان (من شرب الخمر بعد أن حرّمها الله الخ) وتقدم نظير هذه القصة فى الأمانة تحت عنوان (كانت الاسماعيل الخ)

«تكون لي على الرجل الدراهم(1) فيعطيني بها خمراً فقال: خذها ثم افسدها قال علي: واجعلها خلا»(6)

الاستبصار ج4 ص93 ب59 ح4.

التهذيب ج9 ص118 ب2 ح243.

«ثمن الخمر سحت،-»(غ)

الفقيه ج3 ص105 ب58 ذيل ح83.

«ثمن الخمر ومهر البغي وثمن الكلب الذي لا يصطاد من السحت»(6)

التهذيب ج7 ص135 ب9 ذيل ح70.

«جعلت الذنوب كلها في بيت وجعل مفتاحها شرب الخمر»(6/م)

(حد اليهودي والنصراني والمملوك في الخمر-)

انظر الحدود

(الحد في الخمر-)

انظر الحدود

«حرم الله عز وجل الخمر لفسادها(2)»(5)

الفقيه ج3 ص372 ب179 ح9.

الفقيه ج3 ص218 ب96 ذيل ح99.

الكافي ج6 ص243 ك24 ب1 ذيل ح1.

الكافي ج6 ص412 ك25 ب22 ذيل ح3.

التهذيب ج9 ص128 ب2 ذيل ح288.

«حرم الله الخمر قليلاً وكثيراً كما حرم الميتة والدم ولحم الخنزير وحرم النبي صلى الله عليه وآله من الأشربة المسكر وما حرم النبي صلى الله عليه وآله فقد حرمه الله عز وجل، وقال: ما اسكر كثيره فقليله حرام»(6)

الكافي ج6 ص409 ك25 ب21 ح10.

«خطب رسول الله صَلَّى الله عليه و آله فقال في خطبته: كل مسكر حرام» (6)

الكافي ج6 ص407 ك25 ب21 ح1.

التهذيب ج9 ص111 ب2 ح218 بتفاوت.

«خطب رسول الله صَلَّى الله عليه و آله فقال: كل مسكر حرام» (6)

التهذيب ج9 ص111 ب2 ح218.

الكافي ج6 ص407 ك25 ب21 ح1 بتفاوت.

(خل الخمر-)

انظر النخل

(خلق الله الجنة من لبنتين-الى ان قال-لا يدخلها مد من خمر-)

انظر الجنة

ص: 182

1- في التهذيب (يكون لي على الرجل)

2- في الكافي والتهذيب وموضع من الفقيه (اما الخمر فانه حرمها لفعالها وفسادها)

«الخمير جماع الآثام،-»

الفقيه ج4ص272ب176 ذيل ح8.

«الخمير لا يزداد شاربها الاكل سوء»(6)

الكافي ج6ص243ك24ب1 ذيل ح1.

«الخمير لا يزيد شاربها الأكل شر»(5)

الفقيه ج3ص219ب96 ذيل ح99.

«الخمير لن تزيد شاربها الاكل شر»(6)

التهذيب ج9ص128ب2 ذيل ح288.

«الخمير من خمسة اشياء من التمر والزبيب والحنطة والشعير والعسل»(4)

الكافي ج6ص392ك25ب12 ح2.

«الخمير من خمسة:العصير من الكرم،والنقيع(1) من الزبيب،والبتع(2) من العسل والمززر(3) من الشعير والنبيد من التمر»(6/م)

الكافي ج6ص392ك25ب12 ح1.

الكافي ج6ص392ك25ب12 ح3.

التهذيب ج9ص101ب2 ح177.

«دخلت الجويرية وكانت تحت عيسى بن موسى على أبي عبدالله عليه السلام وكانت

صالحة فقالت اني اطيب لزوجي فنجعل في

الفقيه ج3ص219ب96 ذيل ح99.

المشطة التي امتشط بها الخمر واجعله في رأسي قال: لا بأس»

التهذيب ج9ص123ب2 ح265.

«الدين تكون فيه الخمر ثم يجفف(4) يجعل فيه الخل؟قال: نعم(5)»(6)

الكافي ج6ص428ك25ب33 ح2.

(الذن يكون فيه الخمر-)

تقدم تحت عنوان(الذن تكون فيه الخمر الخ)

ص: 183

-
- 1- النقيع: شراب يتخذ من زبيب ينقع في الماء من غير طبخ(المجمع)
 - 2- البتع: نبيذ العسل وهو خمر أهل اليمن(المجمع)
 - 3- المزر: نبيذ يتخذ من الذرة وقيل من الشعير أو الحنطة(المجمع) وفي التهذيب(والمرز) بتقديم الراء على الزاء وهو غلط
 - 4- في التهذيب(الذن يكون فيه الخمر ثم يجفقه الخ)
 - 5- قال الشيخ-المراد به اذا جفف بعد ان يغسل ثلاث مرات وجوبا او سبع مرات استحبايا الخ

(ذكر عنده خل الخمر-)

انظر الخل

(رجل دعونه-الى أن قال-ثم شرب الخمر وزنى-)

انظر الحدود

(رجل يشرب الخمر فبزق-)

انظر الثوب

«الرجل يشرب الخمر قال: بسّ الشراب الخمر، يكرر ذلك ثلاث مرات ثم قال: تريد ما ذا؟ قلت: يقبل الله صلواته؟ قال: ان علم الله انه اذا قام منها استغفره ولم ينو أن يعود اليها أبدا قبل الله صلاته من ساعته وان كان غير ذلك فذاك الى الله متى شاء قبله ومتى شاء رده» (6)

التهديب ج9ص110ب2ح214.

(الزاني اشد ضربا من شارب الخمر-)

انظر الحدود

(الزنا أشد أو شرب الخمر-)

انظر الزنا

(الزنا شر او شرب الخمر-)

انظر الزنا

«سأل المهدي ابا الحسن عليه السلام عن الخمر هل هي محرمة في كتاب الله عزوجل فان الناس انما يعرفون النهي عنها ولا يعرفون التحريم لها فقال له ابوالحسن عليه السلام: بل هي محرمة في كتاب الله عزوجل يا امير المؤمنين، فقال له: في أي موضع هي محرمة في كتاب الله جل اسمه يا أبا الحسن؟ فقال: قول الله عزوجل "قل انما حرّم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق" فأما قوله "ما ظهر منها يعني الزنا المعلن و نصب الرايات التي كانت ترفعها الفواجر للفواحش في الجاهلية وأما قوله عز وجل: "وما بطن" يعني ما نكح من الآباء لأن الناس كانوا قبل أن يبعث النبي صلّى الله عليه وآله اذا كان للرجل زوجة ومات عنها تزوجها ابنه من بعده اذا لم تكن أمه فحرم الله عز وجل ذلك، واما الاثم فانها الخمره بعينها وقد قال الله عزوجل في موضع آخر: يستلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير و منافع للناس" فاما الاثم في كتاب الله فهي الخمره والميسر واثمهما اكبر كما قال الله تعالى قال: فقال المهدي: يا علي بن يقطين هذه والله فتوى هاشمية قال: قلت له: صدقت و الله يا امير المؤمنين الحمد لله الذي لم يخرج هذا العلم منكم أهل البيت قال: فوالله ما صبر المهدي أن قال لي: صدقت يا رافضى»

الكافي ج1 ص406 ك25 ب20 ح1.

«شارب الخمر آن مرض فلا تعود»،

ص: 184

وان مات فلا تحضره، وان شهد فلا تزكوه وان خطب فلا تزوجه(1)، وان سالكم امانة فلا تأتمنوه»(6/م)

الكافي ج6ص397ك25ب15ح5.

الفقيه ج4ص41ب11ح5بتفاوت.

«شارب الخمر آن مرض فلا تعودوه وان مات فلا تشهدوه وان شهد فلا تزكوه، وان خطب اليكم فلا تزوجه، فان من زوج ابنته(2) شارب الخمر فكانما قاده الى الزنا ومن زوج ابنته مخالفا له على دينه فقد قطع رحمها ومن ائتمن شارب الخمر لم يكن له على الله تبارك و تعالى ضمان»(6)

الفقيه ج4ص41ب11ح5.

الكافي ج6ص397ك25ب15ح5بتفاوت.

«شارب الخمر كعابدوثن»(6/م)

الفقيه ج4ص255ب176ذيل ح1.

(شارب الخمر لا يزوج اذا خطب-)

انظر الاكفاء

«شارب الخمر لا يعاد اذا مرض، ولا يشهد له جنازة ولا تزكوه اذا شهد ولا تزوجه اذا خطب ولا تأتمنوه على امانة»(6/م)

الكافي ج6ص396ك25ب15ح4.

«شارب الخمر لا يقبل الله عزوجل صلاته اربعين يوما فان مات في الاربعين مات كافراً(3)»(6/م)

الفقيه ج4ص255ب176ذيل ح1.

(شارب الخمر والزاني والسارق يصلون عليهم اذا ماتوا-)انظر الصلاة على الميت

«شارب الخمر يوم القيامة يأتي سودا وجهه مانلا شقه مدلعا لسانه ينادي العطش العطش»(6)

الكافي ج6ص397ك25ب15ح8.

«شارب المكسر لا عصمة بيننا وبينه»(6)

الكافي ج6ص398ك25ب15ح12.

«شرب الخمر شرّام ترك الصلاة؟ فقال: شرب الخمر (ثم) قال أو تدري لِمَ ذلك؟ قال: لا قال: لأنه يصير في حال لا

ص: 185

1- الى هنا المتن متحد وفي الفقيه زيادات كما تأتي

2- قوله (فان من زوج ابنته الى آخر الحديث) ليس في الكافي

3- قال الصدوق رحمه الله: يعني اذا كان مستحلا لها

يعرف معهاريه(1)»(6)

الكافي ج6ص402ك25ب17ح1.

الفقيه ج3ص373ب179ح18.

«شرب الخمر مفتاح كل شر»(6)

الكافي ج6ص403ك25ب17ح9.

(شرب رجل الخمر على عهد أبي بكر-)

انظر الحدود

(شرب رجل على عهد أبي بكر خمراً-)

انظر الحدود

«الشرب مفتاح كل شرّ ومد من الخمر كما بدوئن، وان الخمر رأس كل إثم و شاربها مكذب بكتاب الله تعالى، لو صدق كتاب الله حرّ حرامه»(6)

الكافي ج6ص403ك25ب17ح4.

(العصير يصير خمراً-)

انظر العصير

(عليك بخل الخمر-)

انظر الخ

«عن الابريق وغيره يكون فيه الخمر أيصلح أن يكون فيه ماء؟قال: اذا غسل فلا بأس،-»(6)

الكافي ج6ص427ك25ب33ذيل ح1.

التهذيب ج1ص283ب12ذيل ح117.

التهذيب ج9ص116ب2ذيل ح236.

«عن اصل الخمر كيف كان بدء حلالها وحرامها ومتى اتخذ الخمر؟قال: أن آدم عليه السلام لما هبط من الجنة اشتهي من ثمارها فانزل

الله عزوجل عليه قد يبين من عنب فغرسهما فلما ان اورقا و اثمررا وبلغا جاء ابليس لعنه الله فحاط عليها حائطاً فقال آدم عليه السّلام: ما حالك يا ملعون؟ فقال ابليس: انهما لي، فقال له كذبت فرضيا بينهما بروح القدس فلما انتهيا اليه قصّ عليه آدم عليه السّلام قصته واخذ روح القدس ضغثاً من نار ورمى به عليهما والعنب في اغصانهما حتى ظن آدم عليه السّلام انه لم يبق منهما شيء وظنّ ابليس لعنه الله مثل ذلك قال: فدخلت النار حيث دخلت وقد ذهب منهما ثلثاهما وبقي الثلث، فقال الروح اما ما ذهب منهما فحفظ ابليس لعنه الله وما بقي فلك يا آدم»(6)

الكافي ج6 ص393 ك25 ب13 ح1.

«عن ثمن الخمر فقال: اهدي لرسول الله صلّى الله عليه وآله رواية من خمر بعد ما حرمت الخمر فامر بها تباع فلما ادبر بها الذي يبيعه ناداه

ص: 186

1- في الفقيه (لا يعرف فيها ربه عزوجل)

رسول الله صَلَّى الله عليه و آله من خلفه يا صاحب الراوية ان الذي قد حرم شربها فقد حرم ثمنها فامر بها فصبت في الصعيد وقال ثمن الخمر ومهر البغي و ثمن الكلب الذي لا يصطاد من السحت»(6)

التهذيب ج7 ص135 ب9 ح70.

(عن الثوب يصيبه الخمر-)

انظر الثوب

«عن الخمر تجعل خلا(1) قال: لا بأس اذا لم يجعل فيها ما يغلبها»(6)

الكافي ج6 ص428 ك25 ب34 ح4.

الاستبصار ج4 ص94 ب59 ح7 بتفاوت.

التهذيب ج9 ص117 ب2 ح241.

«عن الخمر العتيقة تجعل خلا، قال: لا

بأس»(6)

الكافي ج6 ص428 ك25 ب34 ح2.

التهذيب ج9 ص117 ب2 ح239.

الاستبصار ج4 ص93 ب59 ح1.

«عن الخمر فقال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه و آله: ان الله عزوجل بعثني رحمة للعالمين ولأمحق المعازف والمزامير و امور الجاهلية والأوثان وقال: اقسام ربي انلا يشرب عبد لي في الدنيا خمرا الا سقيته مثل ما شرب منها من الحميم يوم القيامة، معذبا او مغفورا له ولا يسقيها عبد لي صبيا صغيراً أو مملوكا الا سقيته مثل ما سقاه من الحميم يوم القيامة معذبا بعد او مغفورا له»(6)

الكافي ج6 ص396 ك25 ب15 ح1.

(عن الخمر هل هي محرمة في كتاب الله-)

تقدم تحت عنوان(سأل المهدي ابا الحسن عليه السلام عن الخمر الخ)

(عن الخمر يجعل خلا-)تقدم تحت عنوان(عن الخمر تجعل خلا الخ)

«عن الخمر يجعل فيها الخل؟ فقال: لا الا ما جاء من قبل نفسه»(6)

التهذيب ج9 ص118 ب2 ح245.

الاستبصار ج4 ص93 ب59 ح6.

«عن الخمر يصنع فيها الشيء حتى تحمض (2) قال: اذا كان الذي صنع فيها هو

ص: 187

1- في التهذيب (عن الخمر يجعل خلا قال لا بأس اذا لم يجعل فيها ما يغلبها)

2- في التهذيبيين (حتى يمحض)

الغالب على ما صنع فيه فلا بأس (1) به» (6)

الكافي ج6 ص428 ك25 ب34 ح1.

التهذيب ج9 ص119 ب2 ح246.

الاستبصار ج4 ص94 ب59 ح8.

«عن الخمر يكتحل منها؟ فقال ابو عبدالله عليه السلام: ما جعل الله في حرام شفاء»

التهذيب ج9 ص113 ب2 ح226.

«عن الدين يكون فيه الخمر (2) هل يصلح ان يكون فيه خل أو ماء أو كامخ (3) أو زيتون؟ قال اذا غسل فلا بأس، وعن الإبريق وغيره يكون فيه الخمر يصلح أن يكون فيه ماء؟ قال: اذا غسل فلا بأس وقال: في قدح او اناء يشرب فيه الخمر قال: تغسله ثلاث مرات، سئل ايجزیه ان يصب الماء فيه؟ قال: لا يجزیه حتى يدلكه بيده ويغسله ثلاث مرّات» (6)

الكافي ج6 ص427 ك25 ب33 ح1.

التهذيب ج1 ص283 ب12 ح117.

التهذيب ج9 ص115 ب2 ح236.

«عن دواء عجن بالخمر فقال: لا والله ما احب ان انظر اليه فكيف أتداوى به انه بمنزلة شحم الخنزير أو لحم الخنزير وان انا سألتداوون به» (6)

الكافي ج6 ص414 ك25 ب23 ح4.

التهذيب ج9 ص113 ب2 ح225.

«عن دواء عجن بالخمر نكتحل منها؟ فقال ابو عبدالله عليه السلام: ما جعل الله عزوجل فيما حرم شفاء» (6)

الكافي ج6 ص414 ك25 ب23 ح6.

«عن دواء يعجن بخمر فقال: ما احب ان انظر اليه ولا اسمّه فكيف أتداوي به؟» (6)

ص: 188

1- قال الشيخ في التهذيب: هذا خبر شاذ لا يجوز العمل عليه وقال في الاستبصار: فهذا الخبر متروك الظاهر بالاجماع لانه لا خلاف ان ما يقنع فيه الخمر أنه ينجس الخ

2- في موضع من التهذيب (عن الذي فيه الخمر الخ)

3- في الموضعين من التهذيب (أن يكون فيه الخل وفي موضع من التهذيب (أن يكون فيه الخل وماء كامخ) والكامخ: بفتح الميم وربما كسرت الذي يؤتدم به معرب (المجمع) ودر مخزن گوید معرب از كامه فارسی است و آن نوع صبیغ و نان خورشى است

الكافي ج6 ص414 ك25 ب23 ح10.

(عن رجل شرب حسوة خمر-)

انظر الحدود

«عن رجل كانت له على رجل (1) دراهم فباع خنازير او خمراً وهو ينظر (2) فقضاه قال: لا باس للمقتضي فحلال واما للبايع فحرام» (6)

التهذيب ج6 ص195 ب81 ح54.

التهذيب ج7 ص137 ب9 ح77.

الكافي ج5 ص231 ك17 ب107 ح9.

(عن رجل له كرم-)

انظر العصير

(عن رجل يشرب الخمر فبصق-)

انظر الثوب

«عن الرجل اصابه عطش حتى خافه على نفسه فأصاب خمراً قال: يشرب منه قوته» (6)

التهذيب ج9 ص116 ب2 ذيل ح237.

«عن الرجل يأتي بالشراب فيقول هذا مطبوخ على الثلث قال: ان كان مسلماً ورعاً مأموناً فلا بأس أن يشرب» (6)

التهذيب ج9 ص116 ب2 ذيل ح237.

«عن رجل كانت يأخذ الخمر فيجعلها خلا قال: لا باس (3) به اذا لم يجعل فيها ما يغلبها (4)» (6)

الاستبصار ج4 ص94 ب59 ح7.

الكافي ج6 ص428 ك25 ب34 ح3.

التهذيب ج9 ص117 ب2 ح240.

«عن الرجل يأخذ الخمرة (5) فيجعلها خلا قال: لا باس» (6)

التهذيب ج9 ص117 ب2 ح240.

الاستبصار ج4 ص94 ب59 ح7 بتفاوت.

الكافي ج6 ص428 ك25 ب34 ح3.

(عن الرجل يشرب الخمر-)

انظر الثوب

«عن الرجل يصلي الى القبلة لا يوثق به اتي بشراب زعم انه على الثلث فيحل

ص: 189

-
- 1- في الكافي وموضع من التهذيب (في رجل كانت له على رجل الخ) ويأتي تحت عنوانه
 - 2- في موضع من التهذيب (وهو ينظره)
 - 3- الى هنا تم حديث الكافي والتهذيب
 - 4- تقدم بمضمونه عن الكافي والتهذيب تحت عنوان (عن الخمر تجعل خلا الخ)
 - 5- في الكافي والاستبصار (عن الرجل يأخذ الخمر الخ) وتقدم تحت عنوانه

شربه؟ قال: لا يصدق الا ان يكون مسلما عارفا» (7)

التهذيب ج9 ص122 ب2 ح263.

(عن الرجل يكون لنا عليه الدين فيبيع

الخمير-)

انظر البيع

(عن الرجل يكون له على الرجل مال فيبيع بين يديه خمرا-)

انظر البيع

«عن الرجل يكون مسلما عارفا الا انه يشرب المسكر هذا النبيذ فقال: يا عمار ان مات فلا تصل عليه» (6)

التهذيب ج9 ص116 ب2 ذيل ح237.

(عن الرجل يواجر بيته يباع فيه الخمر-)

انظر الاجارة

(عن رجلين نصرانيين-)

انظر البيع

(عن شارب الخمر والزاني-)

انظر الصلاة على الميت

(عن شارب الخمر يعطي-)

انظر الزكاة

«عن شارب المسكر قال: فكتب عليه السلام

شارب الخمر كافر (1)» (7)

الكافي ج6 ص405 ك25 ب18 ح9.

التهذيب ج9 ص108 ب2 ح204.

(عن قطرة خمر-)

انظر القدر

(عن الذي يكون فيه الخمر-) تقدم تحت عنوان (عن الذي يكون فيه الخمر-)

(عن المائدة اذا شرب عليها الخمر-)

انظر المائدة

(عن مجوسي باع خمرا او خنزيرا-)

يأتي تحت عنوان (في مجوسي باع خمرا الخ)

(عن النبيذ اخمر هو-)

انظر النبيذ

(عن النبيذ فقال حرم الله عز وجل الخمر

بعينها-)

انظر النبيذ

«عن نصراني اسلم وعنده خمر وخنازير وعليه دين هل يبيع خمره وخنازيره فيقضي دينه؟ فقال: لا» (8)

الكافي ج5 ص231 ك17 ب107 ح5.

الكافي ج5 ص232 ك17 ب107 ح14.

(فاذا شهد عندك المؤمنون فصدقهم ولا تأمن شارب الخمر-) تقدم في الأمانة تحت عنوان (كانت لاسماعيل دنانير الخ)

(فأي سفية اسفه من شارب الخمر-)

تقدم في الأمانة تحت عنوان (كانت

ص: 190

لاسماعيل الخ)

(فخمر او نبيذ-)

انظر العجين

(في الخمر يصيب الثوب-)

انظر الثوب

«في رجل اشتكى عينيه فنعت له كحل يعجن بالخمير فقال، هو خبيث بمنزلة الميتة، فان كان مضطرا فليكتحل به»(6)

التهذيب ج9 ص114 ب2 ح228.

(في رجل دخل في الاسلام فشرب خمرا-)

انظر الحدود

(في رجل سرق او شرب الخمر-)

انظر الحدود

«في رجل كانت له (1) على رجل دراهم فباع خمرا او خنازير (2) وهو ينظر فقضاء فقال: لا بأس أما للمقتضي (3) فحلال واما للبايع فحرام»(5)

الكافي ج5 ص231 ك17 ب107 ح9.

التهذيب ج6 ص195 ب81 ح54.

التهذيب ج7 ص137 ب9 ح77.

«في الرجل يكون اذا باع عصيرا فحبسه السلطان حتى صار خمرا فجعله صاحبه خلا فقال: اذا تحول عن اسم الخمر فلا بأس به»(6)

التهذيب ج9 ص117 ب2 ح242.

الاستبصار ج4 ص93 ب59 ح3.

(في الرجل باع عصيرا فحبسه السلطان-) تقدم تحت عنوانه (في الرجل اذا باع الخ)

«في الرجل يكون لي عليه الدراهم فيبيع بها خمرا و خنزيرا ثم يقضي عنها قال: لا بأس او قال خذها»(6)

(في شارب الخمر اذا شرب-)

انظر الحدود

(في شاة تشرب خمرا-)

انظر الجلال

(في شاة شربت خمرا-)

انظر الجلال

«في قدح او اناء يشرب فيه الخمر

قال: تغسله ثلاث مرات (4)،» (6)

ص: 191

-
- 1- في موضع من التهذيب (عن رجل كانت الخ) و تقدم تحت عنوانه
 - 2- في موضع من التهذيب (فباع خنازير او خمرا الخ)
 - 3- في التهذيب (للمقضى)
 - 4- تقدم تمام الحديث تحت عنوان (عن الدن يكون فيه الخمر الخ)

الكافي ج6 ص427 ك25 ب33 ذيل ح1.

التهذيب ج1 ص283 ب12 ذيل ح117.

التهذيب ج9 ص116 ب2 ذيل ح236.

(في كتاب علي عليه السلام يضرب شارب الخمر-)

انظر الحدود

«في مجوسي باع خمرًا(1) أو خنازير إلى أجل مسمى ثم اسلم قبل أن يحل المال قال: له دراهمه وقال: ان اسلم رجل وله خمر وخنازير ثم مات وهي في ملكه و عليه دين قال: يبيع ديّانه او ولي له غير مسلم خمره و خنازيره، ويقضي دينه وليس له أن يبيعه وهو حي ولا يمسه»(غ)

الكافي ج5 ص232 ك17 ب107 ح13.

التهذيب ج7 ص138 ب9 ح83.

(في المسح على الخفين- إلى أن قال- وشرب الخمر-)

انظر المسح

«قال الله عز وجل: من شرب مسكراً او سقاه صبياً لا يعقل، سقيته من ماء الحميم معذباً او مغفوراً له ومن ترك المسكر ابتغاء مرضاتي ادخلته الجنة وسقيته من الرحيق المختوم وفعلت به من الكرامة ما افعل بأوليائي»(6)

الكافي ج6 ص397 ك25 ب15 ح7.

(قضى امير المؤمنين عليه السلام فيمن قتل وشرب خمرًا،-)

انظر الحدود

(قل انما حرم ربي الفواحش-)

تقدم تحت عنوان

(ان اول منازل)

وتحت عنوان (سأل المهدي الخ)

قيل لأمير المؤمنين عليه السلام: انك تزعم ان شرب الخمر اشدّ من الزنا والسرقة فقال عليه السلام: نعم ان صاحب الزنا لعله لا يعدوه إلى غيره وان شارب الخمر اذا شرب الخمر زنى وسرق وقتل النفس التي حرم الله عز وجل وترك الصلاة»

الكافي ج6 ص403 ك25 ب17 ح8.

(كان امير المؤمنين عليه السّلام يجلد الحر-)

انظر الحدود

(كان أمير المؤمنين عليه السّلام يجلد اليهودي-)

انظر الحدود

(كان رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا اتى شارب الخمر-)

انظر الحدود

ص: 192

1- في التهذيب (عن مجوسي باع خمرا الخ)

(كان علي عليه السلام يضرب في الخمر-)

انظر الحدود

(كان قوم يشربون-)

انظر الدينة

(كان النبي صلى الله عليه و آله اذا اتى شارب الخمر-)

انظر الحدود

(كانت لاسماعيل-الى ان قال-اما بلغك انه يشرب الخمر-) انظر الأمانة

«كل ما أسكر كثيره فقليله (1) حرام»

الكافي ج6ص409ك25ب21ذيل ح.8.

الفتاوى ج4ص40ب11ذيل ح.2.

«كل مسكر حرام»، (6/م)

الكافي ج6ص407ك25ب21ذيل ح.1.

الكافي ج6ص408ك25ب21ذيل ح.3.

الكافي ج6ص408ك25ب21ذيل ح.4.

الكافي ج6ص408ك25ب21ذيل ح.6.

الكافي ج6ص409ك25ب21ذيل ح.7.

الكافي ج6ص409ك25ب21ذيل ح.9.

الكافي ج6ص410ك25ب21ذيل ح.11.

الكافي ج6ص410ك25ب21ذيل ح.12.

الكافي ج6ص411ك25ب21ذيل ح.16.

الكافي ج6ص415ك25ب24ذيل ح.1.

الكافي ج6 ص417 ك25 ب24 ذيل ح6.

الكافي ج6 ص417 ك25 ب24 ذيل ح7.

الكافي ج6 ص418 ك25 ب25 ذيل ح1.

الكافي ج6 ص419 ك25 ب25 ذيل ح3.

الكافي ج6 ص424 ك25 ب30 ذيل ح14.

التهذيب ج9 ص111 ب2 ذيل ح216.

التهذيب ج9 ص111 ب2 ذيل ح217.

التهذيب ج9 ص111 ب2 ذيل ح218.

التهذيب ج9 ص111 ب2 ذيل ح219.

التهذيب ج9 ص115 ب2 ذيل ح234.

التهذيب ج9 ص115 ب2 ذيل ح235.

التهذيب ج9 ص124 ب2 ذيل ح271.

الاستبصار ج4 ص95 ب60 ح2.

الاستبصار ج4 ص236 ب137 ذيل ح4.

الفقيه ج4 ص255 ب176 ذيل ح1.

«كل مسكر حرام الا وما اسكر كثيره فقليله حرام»(6)

الكافي ج6 ص408 ك25 ب21 ذيل ح6.

ص: 193

1- في الفقيه (قليله وكثيره حرام)

«كل مسكر حرام وما أسكر كثيره فالجرعة منه حرام» (م/6)

الفقيه ج4 ص255 ب176 ذيل ح1.

«كل مسكر حرام فما أسكر كثيره فقليله حرام،-»

الكافي ج6 ص408 ك25 ب21 ذيل ح4.

الكافي ج6 ص410 ك25 ب21 ذيل ح12.

التهذيب ج9 ص111 ب2 ذيل ح216.

(كل مسكر حرام وكل مخمر-)

انظر الفقاع

«كل مسكر حرام وكل مسكر خمر»

(م/5)

الكافي ج6 ص408 ك25 ب21 ذيل ح3.

التهذيب ج9 ص111 ب2 ح217.

«كل مسكر حرام وما أسكر كثيره فقليله حرام،-» (6)

الكافي ج6 ص409 ك25 ب21 ذيل ح7.

الكافي ج6 ص411 ك25 ب21 ذيل ح16.

الكافي ج6 ص415 ك25 ب24 ذيل ح1.

(كنا مع أبي عبدالله عليه السلام بالحيرة-)

انظر المائدة

«لا أصلي على غريق خمر» (م/6)

الكافي ج6 ص399 ك25 ب15 ح15.

التهذيب ج9 ص105 ب2 ح190.

(لا بأس بالصلاة في ثوب اصابته خمر-)

انظر الصلاة

(لا تأمن شارب الخمر-)

انظر الأمانة

تحت عنوان (كانت لاسماعيل الخ-)

«لا تجالسوا شراب الخمر فان اللعنة اذا نزلت عمّت من في المجلس» (6)

الفقيه ج4 ص41 ب11 ح4.

(لا تجوز الصلاة في بيت فيه خمر-)

انظر الصلاة

(لا يدخل الجنة سافك الدم ولا شارب الخمر-)

انظر القتل

«لا- يزال العبد في فسحة من الله عزوجل حتى يشرب الخمر فاذا شربها خرق الله عزوجل عنه سرباله وكان وليه واخوه ابليس لعنه الله وسمعه وبصره ويده ورجله يسوقه الى كل ضلال ويصرفه عن كل خير» (6/م)

الكافي ج6 ص398 ك25 ب15 ذيل ح9.

التهذيب ج9 ص104 ب2 ذيل ح185.

«لا يشرب الشارب حين يشرب وهو

ص: 194

مؤمن،-»(6)

الفقيه ج4ص14ب3ذيل ح11.

(لا ينال شفاعتي-الى ان قال-من شرب المسكر-)

انظر الصلاة

«لعن رسول الله صَلَّى الله عليه و اله الخمر وعاصرها ومعتصرها وباعها و مشتريها و ساقياها و آكل ثمنها وشاربها و حاملها والمحمولة اليه»(غ)

الكافي ج6ص398ك25ب15ح10.

التهذيب ج9ص104ب2ح186.

«لعن رسول الله صَلَّى الله عليه و اله في الخمر عشرة غارسها وحارسها وباعها و مشتريها وشاربها و الأكل ثمنها وعاصرها وحاملها والمحمولة اليه وساقياها»(5)

الكافي ج6ص429ك25ب35ح4.

«لعن الله الخمر وفارسها وعاصرها وشاربها وساقياها وباعها و مشتريها و آكل ثمنها و حاملها والمحمولة اليه وقال عليه السلام من شربها لم يقبل الله له صلاة أربعين يوماً فان مامت وفي بطنه شيء من ذلك كان حقاً على الله عزوجل أن يسقيه من طينه خبال وهي صديد أهل النار وما يخرج من فروج الزناة فيجتمع ذلك في قدور جهنم فيشر به أهل النار فيصهر به مافي بطونهم(1) والجلود،»(6/م)

الفقيه ج4ص4ب1ذيل ح1.

(لقد قضى اميرالمؤمنين عليه السلام-الى أن

قال-اتي برجل قد شرب الخمر-)

انظر الحدود

(لم تزل الخمر حراما-)

يأتي تحت عنوان(ما بعث الله الخ)

«لِمَ حرم الله الخمر؟فقال: حرّمها لفعالها وما تؤثر من فسادها»(5و6)

الكافي ج6ص414ك25ب22ح3و4.

«لم حرّم الله تبارك وتعالى الخمر والميتة والدم ولحم الخنزير؟ فقال: ان الله سبحانه وتعالى لم يحرم ذلك على عباده واحلّ لهم سواه
رغبة(2) منه فيما حرّم عليهم ولا زهداً فيما أحلّ لهم(3) ولكنه خلق الخلق

ص: 195

-
- 1- يصهر به ما في بطونهم اى يذاب وينضج بالحميم يذيب امعائهم كما يذيب جلودهم ويخرج من أدبارهم(المجمع)
 - 2- في الفقيه(واحلّ لهم ما وراء ذلك من رغبة)وفي التهذيب(وأحلّ لهم ما سواه من رغبته)
 - 3- في الفقيه(من رغبة فيما أحلّ لهم ولا زهد فيما حرّمه عليهم ولكنه الخ)

وعلم عزوجل ما تقوم به ابدانهم وما يصلحهم فاحله لهم وأباحه تفصلاً منه عليهم به تبارك وتعالى لمصلحتهم وعلم ما يضر (1) فنهاه عنه وحرمه عليهم ثم أباحه للمضطر واحله له في الوقت الذي لا يقوم بدنه الا به فأمره أن ينال منه بقدر البلغة (2) لا غير ذلك، ثم قال: اما الميتة فإنه لا بُد منها الا ضعف (3) بدنه ونحل جسمه وذهبت قوّته وانقطع نسله ولا يموت آكل الميتة الا فجأة واما الدم فإنه يورث آكله الماء الأصفر ويبخر الفم وينتن الريح ويسيء الخلق ويورث الكلب (4) والقسوة في القلب وقلة الرأفة والرحمة حتى لا يؤم أن يقتل ولده ووالديه ولا يؤمن على حميمه ولا يؤمن على من يصحبه، وأما لحم الخنزير، فإن الله تبارك وتعالى مسح قوماً في صور شتى شيه الخنزير والقرد والدب وما كان من المسوخ ثم نهى عن أكله للمثلة (5) لكيلا ينتفع (الناس) بها ولا يستخفّ بعقوبتها واما الخمر فإنه حرمها لفعلها وفسادها وقال: مد من الخمر كعابد وثن، تورثه الارتعاش وتذهب بنوره، وتهدم مروئته وتحمله على ان يجسر على المحارم من سفك الدماء وركوب الزنا فلا يؤمن اذا اسكر ان يثب على حرمه وهو لا يعقل ذلك والخمر لا يزداد (6) شاربها الاكل سوء (7) «(6)

الكافي ج6 ص242 ك24 ب1 ح1.

الفقيه ج3 ص218 ب96 ح99.

التهذيب ج9 ص128 ب2 ح288.

ص: 196

- 1- في الفقيه والتهذيب (ما يضرهم)
- 2- البلغة الكفاية: وهو ما يكتفي به في العيش (المجمع)
- 3- في الفقيه (واما الميتة فإنه لم ينل أحد منها الا ضعف) وفي التهذيب (وأكل الميتة فإنه لا يدنو منها احد ولا يوكل منها الا ضعف)
- 4- الكلب: داء يعرض للانسان من عض الكلب. والكلب الكلب الذي يأخذ شبه جنون الخ (المجمع)
- 5- المثلة اي الآفة والعقوبة كما في المنجد وفي الفقيه (ثم نهى عن أكل المثلة) وفي التهذيب (ثم نهى عن أكل مثله)
- 6- في الفقيه (لا يزيد) وفي التهذيب (لن تزيد)
- 7- في الفقيه والتهذيب (الاكل شرب)

لما هبط نوح عليه السّلام من السفينة غرس غرسا وكان فيما غرس عليه السّلام الحبة(1) ثم رجع الى أهله فجاء ابليس لعنه الله فقلعها ثم ان نوحا عليه السّلام عاد الى غرسه فوجده على حاله ووجد الحبة قد قلعت ووجد ابليس لعنه الله عندها فاتاه جبرئيل عليه السّلام فاخبره ان ابليس لعنه الله قلعها، فقال نوح لابليس: ما دعاك الى قلعها فوالله ما غرست غرسا احب الى منها، ووالله لا أدعها حتى أغرسها فقال ابليس: وانا والله لا- أدعها حتى اقلعها فقال له: اجعل لي منها نصيبا قال: فجعل له منها الثلث فابى ان يرضى فابى ان يرضى، فابى نوح عليه السّلام أن يزيده فقال جبرئيل عليه السّلام النوح، يا رسول الله احسن فان منك الاحسان فعلم نوح عليه السّلام انه قد جعل له عليها سلطانا فجعل نوح عليه السّلام له الثلثين فقال ابو جعفر عليه السّلام: فاذا اخذت عصيرا فاطبخه حتى يذهب الثلثان وكل واشرب فذاك نصيب الشيطان»(6)

الكافي ج6ص394ك25ب13ح3.

(لو أن رجلا دخل في الاسلام فأقرّ به ثم شرب الخمر-)

انظر الحدود

«لي على رجل ذمي دراهم فيبيع الخمر والخنزير وانا حاضر فيحلّ لي أخذها؟ فقال: انما لك عليه دراهم فقضاك دراهمك»(6)

الكافي ج5ص232ك17ب107ح10.

«ليس مد من الخمر الذي يشربها كل يوم ولكن الذي يوطن نفسه انه اذا وجدها شربها»(6)

الكافي ج6ص405ك25ب19ح2.

التهذيب ج9ص109ب2ح212بتفاوت.

«ليس مد من الخمر الذي يشربها، ولكنه الموطن نفسه انه اذا وجدها شربها»(6)

التهذيب ج9ص19ب2ح212.

الكافي ج6ص405ك25ب19ح2بتفاوت.

«ليس منى من شرب مسكرا، لا يرد عليّ الحوض لا والله»(م)

الفتية ج1ص132ب29ذيل ح18.

الكافي ج3ص269ك12ب2ذيل ح7.

«ما أسكر كثيره فقليله حرام»(6/م)

الكافي ج6ص408ك25ب21ذيل ح4.

الكافي ج6ص408ك25ب21ذيل ح6.

الكافي ج6ص409ك25ب21ذيل ح7.

الكافي ج6ص409ك25ب21ذيل ح8.

الكافي ج6ص409ك25ب21ذيل ح10.

الكافي ج6ص410ك25ب21ذيل ح11.

الكافي ج6ص410ك25ب21ذيل ح12.

الكافي ج6ص411ك25ب21ذيل ح16.

الكافي ج6ص415ك25ب24ذيل ح1.

الكافي ج6ص418ك25ب25ذيل ح2.

التهذيب ج9ص111ب2ح216.

التهذيب ج9ص112ب2ح219.

الفقيه ج4ص40ب11ذيل ح2.

«ما اكبر الكبائر؟ قال شرب الخمر»(5)

الكافي ج6ص429ك25ب35ذيل ح3.

الفقيه ج3ص374ب179ذيل ح22.

«بعث الله نبيا قط الا بتحريم الخمر وأن يقرّ الله بالبداء ان الله يفعل ما يشاء، وان يكون في تراثه الكندر»(8)

التهذيب ج9ص102ب2ح181.

الكافي ج1ص148ك3ب24ح15بتفاوت.

«ما بعث الله نبيا قط الا بتحريم الخمر وأن يقرّ لله بالبداء»(8)

الكافي ج1ص148ك3ب24ح15.

«ما بعث الله عزوجل نبيا قط الا وفي علم الله انه اذا اكمل دينه كان فيه تحريم الخمر ولم تزل الخمر حراما وانما ينقلون من خصلة(1) الى خصلة ولو حمل ذلك عليهم جملة لقطع بهم دون الدين(2) قال: وقال ابو جعفر عليه السلام ليس أحد أرفق من الله عزوجل، فمن رفقته تبارك وتعالى انه نقلهم من خصلة الى خصلة ولو حمل عليهم جملة لهلكوا»(6و5)

ص: 198

-
- 1- في موضع من الكافي (ان الدين انما يحوّل من خصلة الى اخرى) وفي موضع آخر من الكافي و موضع من التهذيب (انما الدين يحوّل من خصلة الى اخرى) وفي موضع من التهذيب (ان الدين انما يحولون من خصلة ثم اخرى)
 - 2- الى هنا تم حديث موضعين من الكافي والتهذيب

الكافي ج6 ص395 ك25 ب14 ح3.

الكافي ج6 ص395 ك25 ب14 ح1 و2.

التهذيب ج9 ص102 ب2 ح178.

التهذيب ج9 ص102 ب2 ح179.

التهذيب ج9 ص102 ب2 ح180.

«ما عصى الله عزوجل بشيء أشد من شرب الخمر أن أحدهم ليدع الصلاة الفريضة ويشب على أمه واخته وابنته وهو لا يعقل» (5) أو (6)

الكافي ج6 ص403 ك25 ب17 ح7.

«ما من عبد يشرب المسكر فتقبل صلاته أربعين صباحا، وإن مات في الأربعين مات ميتة جاهلية وإن تاب تاب الله عليه» (6)

التهذيب ج9 ص106 ب2 ح194.

«مد من الخمر الذي اذا وجدته شربه» (5) أو (6)

الكافي ج4 ص542 ك15 ب212 ذيل ح9.

الكافي ج6 ص405 ك25 ب19 ذيل ح1.

«مد من الخمر كعابدوثن» (5) و(6)

الكافي ج6 ص243 ك24 ب1 ذيل ح1.

الكافي ج6 ص403 ك25 ب17 ذيل ح4.

الكافي ج6 ص404 ك25 ب18 ذيل ح7.

الكافي ج6 ص405 ك25 ب18 ذيل ح8.

الكافي ج6 ص405 ك25 ب18 ذيل ح10.

الكافي ج6 ص405 ك25 ب19 ح1.

الفقيه ج3 ص219 ب96 ذيل ح99.

التهذيب ج9 ص108 ب2 ح205.

التهذيب ج9 ص108 ب2 ح206.

التهذيب ج9 ص109 ب2 ح211.

التهذيب ج9 ص128 ب2 ذيل ح288.

«مد من الخمر كعابدوثن اذا مات وهو مد من عليه(1) يلقي الله عزوجل حين يلقاه كعابدوثن»(6/م)

الكافي ج6 ص405 ك25 ب18 ح8.

التهذيب ج9 ص108 ب2 ح205.

«مد من الخمر كعابدوثن قال: قلت له: وما المدمن؟ قال: الذي اذا وجدها شربها»(6/م)

الكافي ج6 ص405 ك25 ب19 ح1.

ص: 199

1- في التهذيب(اذا مات عليه يلقي الله الخ)

التهذيب ج9 ص109 ب2 ح211 بتفاوت.

«مد من الخمر كعابدوثن قال قلت ما المد من؟ قال: الذي يشربها اذا وجدها» (6/م)

التهذيب ج9 ص109 ب2 ح211.

الكافي ج6 ص405 ك25 ب19 ح1 بتفاوت.

«مد من الخمر يلقي الله عزوجل حين يلقاه كعابدوثن» (5) أو (6)

الكافي ج6 ص404 ك25 ب18 ح3.

الكافي ج6 ص404 ك25 ب18 ح4.

التهذيب ج9 ص109 ب2 ح209.

«مد من الخمر يلقي الله عزوجل كعابدوثن» (6/م)

الكافي ج6 ص404 ك25 ب18 ح2.

التهذيب ج9 ص109 ب2 ح210.

«مد من الخمر يلقي الله عزوجل يوم يلقاه كافرا» (6/م)

الكافي ج6 ص404 ك25 ب18 ح5.

التهذيب ج9 ص109 ب2 ح208.

«مد من الخمر يلقي الله تبارك وتعالى يوم يلقاه كعابدوثن» (6)

الكافي ج6 ص404 ك25 ب18 ح6.

التهذيب ج9 ص109 ب2 ح207.

«مد من المسكر الذي اذا وجدته شربه» (6)

الكافي ج6 ص405 ك25 ب19 ح3.

التهذيب ج9 ص110 ب2 ح213.

«من اتتمن شارب الخمر على امانة بعد علمه فيه فليس له على الله ضمان ولا أجر له ولا خلف» (6/م)

الكافي ج5 ص300 ك17 ب155 ح3.

التهذيب ج7 ص231 ب21 ح29.

«من اكتحل بميل من مسكر كحله الله عزوجل بميل من نار»(6)

الكافي ج6 ص414 ك25 ب23 ح7.

الفقيه ج3 ص373 ب179 ح17.

التهذيب ج9 ص114 ب2 ح227.

«من أكل السحت ثمن الخمر ونهى عن ثمن الكلب»(6)

التهذيب ج7 ص136 ب9 ح71.

«من ترك الخمر صيانة لنفسه سقاه الله عزوجل من الرحيق المختوم»(6)

الكافي ج6 ص430 ك25 ب35 ح9.

«من ترك الخمر لغير الله عزوجل سقاه الله من الرحيق المختوم قال قلت فيتركه لغير وجه الله؟ قال: نعم صيانة لنفسه»(6)

ص: 200

الكافي ج6ص430ك25ب35ح8.

الفقيه ج4ص255ب176ذيل ح1.

«من ترك الخمر لغير الله سقاه الله من الرحيق المحتوم(1) فقال علي عليه السلام: لغير الله؟! قال: نعم والله صيانة لنفسه يشكره الله على ذلك»(6/م)

الفقيه ج4ص255ب176ذيل ح1.

الكافي ج6ص430ك25ب35ح8بتفاوت.

«من ترك مسكرا مخافة من الله عزوجل أدخله الله الجنة وسقاه من الرحيق(2) المحتوم»(6)

الكافي ج6ص404ك25ب18ذيل ح1.

(من ترك المسكر ابتغاء مرضاتي-) تقدم تحت عنوان(قال الله عزوجل الخ)

(من زنى-الى ان قال-ومن شرب الخمر خرج من الايمان-)انظر الكبائر

(من زوج كريمته من شارب الخمر-)

انظر الاكفاء

«من شرب خمرا حتى يسكر لم يقبل الله عزوجل منه صلاته اربعين صباحا»(6/م)

الكافي ج6ص401ك25ب16ح10.

«من شرب الخمر بعد أن حرمها الله(3) تعالى على لساني فليس باهل أن يزوج اذا خطب، ولا يصدق اذا حدث ولا يشفع اذا شفع ولا يؤتمن على امانة، فمن اتتمنه على امانة فاكلها أو ضيّعها فليس للذي اتتمنه على الله عزوجل ان يأجره ولا يخلف عليه، وقال أبو عبدالله عليه السلام اني اردت ان استبضع بضاعة إلى اليمن فاتيت ابا جعفر عليه السلام فقلت له انني اريد ان استبضع فلانا بضاعة فقال لي اما علمت انه يشرب الخمر فقلت قد بلغني من المؤمنين انهم يقولون ذلك، فقال لي صدقهم فان الله عزوجل يقول يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين، ثم قال انك أن استبضعته فهلكت او ضاعت فليس لك على الله

ص: 201

1- الرحيق: الخالص من الشراب وعن الخليل افضل الخمر واجودها والمختوم أن يختم أو انيه بمسك يدلّ عليه قوله تعالى ختامه مسك(المجمع)

2- الرحيق: الخالص من الشراب وعن الخليل افضل الخمر واجودها والمختوم أن يختم أو انيه بمسك يدلّ عليه قوله تعالى ختامه مسك(المجمع)

3- في موضع من الكافي وموضع من التهذيب (بعد ما حرّمها الله الخ) وفي موضع من التهذيب (بعد اذ حرّمها الله الخ)

عزوجل ان يأجرك ولا يخلف عليك فاستبضعته فضييعها فدعوت الله عزوجل ان يأجرني، فقال يا بنى مه ليس لك على الله ان يأجرك ولا يخلف عليك، قال قلت له ولم؟ فقال لي ان الله عزوجل: يقول ولا توتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما فهل تعرف سفيها اسفه من شارب الخمر، قال ثم قال عليه السلام لا يزال العبد في فسحة من الله عزوجل حتى يشرب الخمر فاذا شربها خرق الله عزوجل عنه سرباله وكان وليه واخوه ابليس لعنه الله وسمعه وبصره ويده ورجله يسوقه الى كل ضلال ويصرفه عن كل خير» (6/م)

الكافي ج 6 ك397 ب25 ح9.

الكافي ج 6 ص396 ك25 ب15 ح2 بتفاوت.

الكافي ج 9 ص103 ب2 ح182 بتفاوت.

الكافي ج 9 ص103 ب2 ح185 بتفاوت.

(من شرب الخمر بعد ما حرمها الله-)

انظر الاكفاء

(من شرب الخمر فاجلدوه-)

انظر الحدود

«من شرب الخمر فسكر منها لم تقبل له صلاة أربعين يوما فان ترك في هذه الأيام ضوعف عليه العذاب لتركه الصلاة وفي خبر آخر أن صلاته توقف بين السماء والارض فاذا تاب ردت عليه وقبلت منه» (5)

الفقيه ج 3 ص373 ب179 ح20 و21.

«من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين يوما» (6)

الكافي ج 6 ص401 ك25 ب16 ح4.

التهذيب ج 9 ص107 ب2 ح197.

(من شرب شربة خمر فاجلدوه-)

انظر الحدود

«من شرب شربة خمر لم يقبل الله منه صلاته سبعا و من سكر لهم تقبل منه صلاته اربعين صباحا» (6)

الكافي ج 6 ص401 ك25 ب16 ح9.

التهديب ج9ص107ب2ح201.

«من شرب شربة من خمر لم يقبل الله منه صلاته أربعين يوما»(6)

الكافي ج6ص401ك25ب16ح11.

التهديب ج9ص108ب2ح202.

«من شرب مسكرا أبخست صلاته

ص: 202

اربعين صباحاً، فان مات فيها مات ميتة جاهلية» (5)

التهذيب ج9 ص107 ب2 ذيل ح198.

الكافي ج6 ص401 ك25 ب16 ذيل ح6.

«من شرب مسكراً ابخست (1) صلاته اربعين يوماً وان مات في الاربعين مات ميتة جاهلية، وان تاب، تاب الله عليه» (6)

التهذيب ج9 ص106 ب2 ح193.

الكافي ج6 ص400 ك25 ب16 ح1.

«من شرب مسكراً انحبست (2) صلاته اربعين يوماً وان مات في الاربعين مات ميتة جاهلية فان تاب تاب الله عزوجل عليه» (6)

الكافي ج6 ص400 ك25 ب16 ح1.

التهذيب ج9 ص106 ب2 ح193.

(من شرب مسكراً أو سقاه صبياً-)

تقدم تحت عنوان (قال الله عزوجل الخ) (من شرب مسكراً كان حقاً-) يأتي

تحت عنوان (من شرب المسكر كان الخ)

«من شرب مسكراً لم تحتسب له صلاته (3) اربعين يوماً فان مات فيها مات ميتة جاهلية» (5)

الكافي ج6 ص401 ك25 ب16 ذيل ح6.

التهذيب ج9 ص107 ب2 ذيل ح198.

«من شرب مسكراً لم تقبل منه صلاته اربعين صباحاً (4) وان عاد سقاه الله من طينة خبال قلت: وما طينة خبال؟ قال ما يخرج من فروج

الزناة» (5)

التهذيب ج9 ص109 ب2 ح195.

الكافي ج6 ص400 ك25 ب16 ح3.

«من شرب مسكراً (5) لم تقبل منه صلاته اربعين ليلة» (6/م)

التهذيب ج9 ص107 ب2 ح200.

«من شرب مسكراً لم تقبل منه صلاته اربعين يوماً فان مات في الاربعين مات ميتة

ص: 203

1- ابخست: البخس اى الناقص (المنجد) وفي الكافي (اتحبت) وهو الصواب

2- في التهذيب اخست و البخس اى الناقص

3- في التهذيب (ابخست صلاته)

4- في الكافي (اربعين يوماً)

5- في نسخة من الكافي (من شرب منكم مسكراً الخ)

جاهلية وان تاب تاب الله عليه»(6)

الكافي ج1ص400ك25ب16ح2.

«من شرب المسكر حتى يفني عمره كان كمن عبد الأوثان، ومن ترك مسكراً مخافة من الله عزوجل أدخله الله الجنة وسقاه من الرحيق المختوم»(6)

الكافي ج6ص404ك25ب18ح1.

(من شرب المسكر فمات -) يأتي تحت عنوان (من شرب المسكر ومات الخ)

«من شرب المسكر كان (1) حقا على الله عزوجل ان يسقيه من طينة خبال قلت وما طينة خبال؟ فقال: صديد فروج البغايا»(6)

التهذيب ج9ص105ب2ح189.

الكافي ج6ص399ك25ب15ح14.

«من شرب المسكر ومات (2) وفي جوفه منه شيء لم يتب منه بعث من قبره مخبلاً، ما يلا شدقه، سائلاً لعبه، يدعو بالويل والثبور»(5)

الكافي ج6ص398ك25ب15ح13.

التهذيب ج9ص104ب2ح188.

«من شرب من الخمر شرية لم يقبل الله منه (3) صلاة أربعين يوماً»(5) أو(6)

الكافي ج6ص401ك25ب16ح5.

التهذيب ج9ص106ب2ح196.

(من شربها لم يقبل -) تقدم تحت عنوان

(لعن الله الخمر الخ)

(من كان يؤمن بالله- الى أن قال- فلا يأكل على مائدة يشرب عليها الخمر-)

انظر المائدة

«المولود يولد فنسقيه من الخمر، فقال: من سقى مولوداً خمراً أو قال: مسكراً (4) سقاه الله عزوجل من الحميم وان غفر له»(6)

الكافي ج6ص397ك25ب15ح6.

«نهى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله عن كل مسكر

فكل مسكر حرام فقلت له: فالظروف التي يصنع فيها منه فقال نهى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله عن

ص: 204

1- في الكافي (من شرب مسكرا كان الخ)

2- في التهديب (فمات)

3- في التهديب (لم يقبل الله له الخ)

4- في التهديب (من سقى مولودا مسكرا الخ)

الدباء والمزّفت و الحنتم والتقىير قلت: وما ذاك؟ قال: الدباء القرع، والمزّفت الدنان، والحنتم الجرار الخضصر، والتقىير خشب كانت في الجاهلية يتقرونها حتى يصير لها أجواف ينبذون فيها» (6)

الكافي ج6 ص418 ك25 ب25 ح3.

التهديب ج9 ص115 ب2 ح234.

(وإذا شرب الرجل الخمر-)

انظر الحدود

(وان قطر خمر أو-)

انظر العجين

«ورأيت الخمر يتداوى بها ويوصف للمريض ويستشفى بها» (6)

روضة الكافي ج8 ص41 ذيل ح7.

«وشرب الخمر (1) لان الله عزوجل عدل بها عبادة الأوثان» (6/9)

الفقيه ج3 ص369 ب179 ذيل ح2.

«ولو أن رجلا كحل عينه بميل من خمر كان حقيقا على الله ان يكحله بميل من نار» (6)

الكافي ج6 ص400 ك25 ب15 ح18.

«هو ذا نحن نبيع تمرنا ممن نعلم انه يصنعه خمرًا» (6)

الكافي ج5 ص232 ك17 ب107 ذيل ح12.

(يا يونس ابلغ-) يأتي تحت عنوان يا يونس بن ظبيان ابلغ الخ)

«يا يونس بن ظبيان ابلغ عطية عني انه من شرب جرعة من خمر لعنه الله عزوجل وملائكته ورسله والمؤمنون فان شربها حتى يسكر منها نزع روح الايمان من جسده وركبت فيه روح سخيفة خبيثة ملعونة فيترك الصلاة (2) فاذا ترك الصلاة عيّرته الملائكة وقال الله عزوجل له: عبدى كفرت وعيرتك الملائكة سوءة لك عبدى (3) ثم قال ابو عبد الله عليه السلام: سوءة سوءة كما تكون السوءة والله لتويخ الجليل جل اسمه ساعة واحدة أشد من عذاب ألف عام قال: ثم قال ابو عبد الله عليه السلام: «ملعونين اينما ثقفوا اخذوا وقتلوا تقتيلا» ثم قال: يا يونس ملعون

ملعون من ترك أمر الله عزوجل، أن أخذ براً

- 1- وشرب الخمر أي من الكبائر شرب الخمر
- 2- جملة: (فيترك الصلاة) ليست في التهذيب
- 3- في التهذيب (سوأة لك عندي)

دمرته وان اخذ بحراً غرقته(1) يغضب لغضب الجليل عز اسمه»(6)

الكافي ج6 ص399 ك25 ب15 ح16.

التهذيب ج9 ص105 ب2 ح191.

«يأتي على شارب الخمر ساعة لا يعرف فيها ربه عز وجل»(6/م)

الفقيه ج4 ص255 ب176 ذيل ح1.

«يؤتي شارب الخمر يوم القيامة مسوداً وجهه مدلعا لسانه يسيل لعابه على صدره وحق على الله أن يسقيه من طينة خبال أو قال: من بئر خبال(2)، قال قلت: وما بئر خبال؟ قال: بئر يسيل فيها صديد الزناة»(6)

الكافي ج6 ص396 ك25 ب15 ح3.

التهذيب ج9 ص103 ب2 ح183.

(يستلونك عن الخمر-) تقدم تحت عنوان(ان أول ما نزل الخ)

(يضرب شارب الخمر-) تقدم في الحدود تحت عنوان(في كتاب علي الخ)

«يكون لي(3) على الرجل الدراهم فيعطيني بها خمرا فقال: خذها ثم افسدها قال علي: واجعلها خلا»(6)

التهذيب ج9 ص118 ب2 ح243.

الاستبصار ج4 ص93 ب59 ح4.

«توجه»

الآن شش ساعت از شب شنبه هفتم شهر ذيقعدة الحرام 1391 هجری گذشته که در نجف اشرف در منزل سی و شش متری اجاره در کتابخانه مشغول مبیضه جلد یازدهم(مفتاح الكتب الأربعة) هستم ولی با چه دلی و با چه حالی فقط امیرالمؤمنین علی می داند زیرا که سه ماه است که ایرانیهای ساکن عراق را هر چه زودتر بیرون می کنند بچه وضعی خدا می داند، چند روزی هم هست که نوبت به نجف اشرف رسیده است و امشب اعلان شد از طرف حکومت بعث که باید تمام ایرانیها تا شش روز دیگر از عراق خارج شوند والا بمجازات قانونی گرفتار خواهند شد تلفن منزل آیه الله شاهرودی

ص: 206

1- في التهذيب:(أغرقته)

2- في التهذيب(حق على الله ان يسقيه من بئر خبال)

آية الله خوئی راقطع کردند، فعلاً کسبه و اهل علم در دریای غم و اندوه فرو رفته اند که باشش روز مهلت چه می توانند کرد اول چله بزرگ زمستان خدا به فریاد برسد بناء علی هذا دیگر مبیضه کتاب به تعویق افتاد تا خدا چه خواهد؟

امروز که سه شنبه 27 محرم 1392 هجری می باشد به امید خداوند در قم خانه ملکی خود که واقع در کوی ارک کوچه حاج محمد علی سقا پلاک 30 است مشغول به ادامه مبیضه شدم.

وله الحمد والشکر

«الْخُمْرُ»

1) «الْخُمْرُ»

(حق علی کل محتلم-الی ان قال-دعا ببعض خمر نسائه فبَلَّها بالماء)

انظر الطیب

(لا تمسك بخرمك-)

انظر الصلاة

(لا يصلح للمرأة المسلمة أن تلبس من

الخمير-)

انظر المرأة

«الْخُمْرَةُ»

(عن الرجل يأخذ الخمره-)

انظر الخمر

«الْخُمْرَةُ»

(اتي ابي عليه السلام بخمره-)

انظر الاعياد

(دعا ابي بالخمره-)

انظر السجود

(السجود على الأرض فريضة وعلى الخمرة-)

انظر السجود

(عن الحائض تناول-الى ان قال-وتناوله الخمرة-)

انظر الحيض

(عن الصلاة على الخمرة-)

انظر السجود

(عن المريض كيف يسجد فقال على

خمرة-)

انظر السجود

(قال رسول الله صلى الله عليه و اله لبعض نسائه

ناوليني الخمرة-)

انظر الحيض

(كان ابي يصلي على الخمرة يجعلها-)

انظر السجود

(لا تستغني شيعتنا عن اربع خمرة-)

انظر الشيعة

«الخمس»

(اذا جنت بالخمس-)

انظر الصلاة

(اذا لم تدر خمسا صليت-)

انظر السهو

(اعطيت خمسا-)

انظر الخمسة

(ان الله افترض على امة محمد صلى الله عليه و اله

ص: 207

1- تقدم في الخمار ما يناسب المقام

خمسة -)

انظر الفرائض

(ان الله فرض الصلاة خمسة -)

انظر الصلاة على الميت

(بني الاسلام على خمسة -)

انظر الاسلام

(تعلموا من الديك خمسة -)

انظر الديك

(التكبير على الميت خمسة تكبيرات -)

انظر الصلاة على الميت

(جاء رجل إلى النبي صَلَّى الله عليه و اله - إلى ان قال - ولا تسلّمه في خمسة -)

انظر المكاسب

(خمسة دعوات -)

انظر الدعاء

(خمسة علامات -)

انظر علائم الظهور

(خمسة وتسعون -)

انظر التكبير

(خمسة يطلقن -)

انظر الطلاق

(خمسة يطلقهن -)

انظر الطلاق

(صلى بنا رسول الله الظهر خمس-)

انظر السهو

(عن رجل صلى الظهر خمسا-)

انظر السهو

(عن رجل ظاهر من امراته خمس-)

انظر الظهار

(عن الرجل يغيب عنه ماله خمس-)

انظر الزكاة

(عن رسول الله صلى الله عليه و اله- الى ان قال- ولا يكون لسواهما في اقل من خمس-)

انظر الحججة

(فرض الله عزوجل على العباد خمسا-)

انظر الحججة

(في الديك خمس-)

انظر الديك

(في رجل تزوج خمسا-)

انظر التزويج

(في رجل صلى خمسا-)

انظر السهو

(في الموضحة خمس من الابل-)

انظر الدية

(كَبْرَ رسول الله صَلَّى الله عليه و اله خمساً-)

انظر الجنابة

(لا باس بطلاق خمس-)

انظر الطلاق

(لاوليمة الا في خمس-)

انظر الوليمة

(ليس بين خمس-)

انظر اللعان

(ليس فيما دون الخمس-)

انظر الزكاة

(ما تنبأ نبيّ قط حتى يقرّ بخمس خصال-)

انظر البداء

(من باع واشترى فليحفظ خمس خصال-)

انظر التجارة

(من صلى الخمس في جماعة-)

انظر الجماعة

ص: 208

(من صلى الخمس وصام-)

انظر الصلاة

(من صلى الصلوات الخمس-)

انظر الجماعة

(من مضت له خمس-)

انظر الحج

«الخمس»

«أتدري من اين دخل على الناس الزنا؟ فقلت: لا ادري فقال: من قبل خمسنا اهل البيت الا لشيعتنا الأتبيين فانه محلل لهم و لميلادهم (1)»
(6)

التهذيب ج4 ص136 ب39 ح5.

الاستبصار ج2 ص57 ب32 ح2.

الكافي ج1 ص546 ك4 ب130 ح16 بتفاوت.

«اخبرني عن الخمس اعلى جميع ما يستفيد الرجل من قليل وكثير من جميع الضروف، وعلى الصنّاع، وكيف ذلك؟ فكتب بخطه الخمس بعد المؤونة» (9)

التهذيب ج4 ص123 ب35 ح9.

الاستبصار ج2 ص55 ب30 ح3.

(اخبرني عن الخمس من تعطيه-)

يأتي في الغنيمة تحت عنوان (كنت قاعداً الخ)

(أرأيت ما يأخذ هؤلاء من هذا الخمس-)

انظر الجزية

«اصبْتُ مالاَ اغمضْتُ فيه ألقى توبة؟ قال: ائتني بخمسه فأتاه بخمسه فقال: هو لك أن الرجل اذا تاب تاب الله معه» (1)

«اقرأني علي بن مهزيار كتاب ابيك عليه السلام فيما أوجبه على اصحاب الضياع نصف السدس بعد المؤونة وانه ليس على من لم تقم ضيعته بمؤونته نصف السدس ولا- غير ذلك فاختلف من قبلنا في ذلك فقالوا: يجب على الضياع الخمس بعد المؤونة، مؤونة الضيعة وخراجها، لا مؤونته الرجل وعياله، فكتب عليه السلام بعد مؤونته ومؤونة عياله (بعد) خراج السلطان» (10)

الكافي ج1 ص547 ك4 ب130 ح24.

التهديب ج4 ص123 ب35 ح11 بتفاوت.

الاستبصار ج2 ص55 ب30 ح5 بتفاوت.

ص: 209

1- في الكافي (فانه محلل لهم لميلادهم)

اقراني علي(1) كتاب ابيك فيما أوجبه على اصحاب الضياع انه اوجب عليهم(2) نصف السدس بعد المؤونة، وانه ليس على مَنْ لم تقم ضيعته بمؤونته نصف السدس ولا- غير ذلك فاختلف من قبلنا في ذلك فقالوا: يجب على الضياع الخمس بعد المؤونة، مؤونة الضيعة وخراجها لا مؤونة الرجل وعياله، فكتب وقرأه علي بن مهزيار- عليه الخمس بعد مؤونته ومؤونة عياله وبعد

خراج السلطان»(غ)

التهذيب ج4ص123ب35ح11.

الاستبصار ج2ص55ب30ح5.

الكافي ج1ص547ك4ب130ح24بفتاوت.

(ليس كان-الى ان قال-وعلى ذهاب حقه وغضب خمسك وانتهاك حرمتك-)

انظر الحجة

«الامام يجرى وينقل ويعطي ما شاء قبل أن تقع السهام، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله يقوم لم يجعل لهم في الفيء نصيباً وان شاء قسّم ذلك بينهم»(غ)

الكافي ج1ص544ك4ب130ح9.

«امرني بالقيام بامرّك واخذ حقه فأعلمت مواليك ذلك فقال لي بعضهم: واي شيء حقه؟ فلم أدر ما اجيبه(3) فقال: يجب عليهم الخمس، فقلت ففي أي شيء؟

فقال: في امتعهم وضياعهم قال(4) والتاجر عليه و الصانع بيده فقال(5): ذلك اذا(6) امكنهم بعد مؤونتهم»(غ)

التهذيب ج4ص123ب35ح10.

الاستبصار ج2ص55ب30ح4.

«ان اشد ما فيه الناس يوم القيامة أن يقوم صاحب الخمس فيقول: يارب خمسي وقد طيبتنا ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم

ص: 210

1- في الكافي (علي بن مهزيار) كما تقدم

2- في الاستبصار (انه يوجب عليهم)

3- في الاستبصار (فلم أدر ما اجيبه به)

4- ليس في الاستبصار كلمة (قال)

5- ليس في الاستبصار كلمة (فقال)

ولتركوا ولادتهم (1) «(5) أو (6)

الكافي ج 1 ص 546 ك 4 ب 130 ح 20.

الفقيه ج 2 ص 22 ب 7 ح 11.

التهذيب ج 4 ص 136 ب 39 ح 4.

الاستبصار ج 2 ص 57 ب 32 ح 1.

«أن بعض اصحابنا يفترون ويقذفون من خالفهم، فقال لي: الكف عنهم اجعل، ثم قال: والله يا أبا حمزة ان الناس كلهم اولاد بغايا ما خلا شيعتنا، قلت: كيف لي بالمخرج من هذا؟ فقال لي: يا أبا حمزة كتاب الله المنزل يدل عليه ان الله تبارك وتعالى جعل لنا أهل البيت سهاماً ثلاثة في جميع الفيء ثم قال عز وجل: "واعلموا أنما غنمتم من شيءٍ فإن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل" فنحن اصحاب الخمس والفيء وقد حرمانه على جميع الناس ما خلا شيعتنا والله يا أبا حمزة ما من أرض تفتح ولا خمس يخمس فيضرب على شيء منه الا كان حراماً على من يصيبه فرجا كان او مالا ولو قد ظهر الحق لقد بيع الرجل الكريمة عليه نفسه فيمن لا يزيد حتى أن الرجل منه ليفتدي بجميع ما له ويطلب النجاة لنفسه فلا يصل الى شيء من ذلك وقد أخرجونا وشيعتنا من حقنا ذلك بلا عذر ولا حق ولا حجة، قلت: قوله عز وجل: "هل تربصون بنا الا احد الحسنين" قال: أما موت في طاعة الله أو أدرك ظهور امام ونحن نترصبهم مع ما نحن فيه من الشدة أن يصيبهم الله بعذاب من عنده" قال: هو المسخ او بايدينا وهو القتل قال الله عز وجل النبيه صلى الله عليه واله قل تربصوا فانا معكم متربصون" والتربص انتظار وقوع البلاء باعدائهم» (5)

روضة الكافي ج 8 ص 285 ح 431.

«ان جبرئيل عليه السلام كرى برجله خمسة انهار و لسان الماء يتبعه الفرات، ودجلة ونيل مصر و مهران، ونهر بلخ فما سقت اوسقي منها فللامام، والبحر المطيف بالدنيا (للامام) (2)» (6)

ص: 211

1- في الفقيه والتهذيب والاستبصار (وليزكوا اولادهم)

2- في الفقيه (والبحر المطيف بالدنيا وهو افسيكون) قال سيدنا الخرسان: وفي نسخة (ا) (افستكون) وكلاهما وهَمَّ من النساخ والمراد (ابسكون) وهي بحيرة قزوين الخ اقول: وفي المراد (ابسكون مدينة على ساحل بحر طبرستان، بينها وبين جرجان اربعة وعشرون فرسخا وهي فرضة (أي محط) للسفن والمراكب

الكافي ج 1 ص 409 ك 4 ب 105 ح 8.

الفقيه ج 2 ص 24 ب 7 ح 20.

«ان الخمس بعد الوونة» (8)

الفقيه ج 2 ص 22 ب 7 ح 9.

(ان الخمس عوننا على ديننا وعلى عيالنا-) يأتي تحت عنوان (كتب رجل من تجار الخ)

«ان رأيت صاحب هذا الأمر يعطي كلّما في بيت المال رجلا واحداً فلا يدخلن في قلبك شيء فانه انما يعمل بامر الله» (غ)

التهذيب ج 4 ص 148 ب 39 ح 34.

«أن رجلا- اتى امير المؤمنين عليه السلام فقال: يا امير المؤمنين اني اصبت مالا- لا اعرف حاله من حرامه؟ فقال: اخرج الخمس من ذلك

المال فان الله تعالى قد رضي من المال بالخمس واجتنب ما كان صاحبه يعمل (1)» (6)

التهذيب ج 4 ص 124 ب 35 ح 15.

التهذيب ج 4 ص 138 ب 39 ح 12.

«أن الله لا اله الا هو لما حرم علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام والخمس لنا فريضة والكرامة لنا حلال» (6)

الفقيه ج 2 ص 21 ب 7 ح 6.

(ان الله لم يترك شيئاً من صنوف الأموال-)

يأتي تحت عنوان (الخمس من خمسة اشياء الخ)

«ان لنا امولا- من غلات و تجارات ونحو ذلك، وقد علمت ان لك فيها حقاً قال: فلم احللنا اذا لشيعتنا الا لتطيب ولا دتهم؟ وكل من والى

آبائي فهم في حل مما في ايديهم من حقنا فليبلغ الشاهد الغائب» (6)

التهذيب ج 4 ص 143 ب 39 ح 21.

(أن الناس كلهم اولاد بغايا-)

تقدم تحت عنوان (ان بعض اصحابنا الخ)

«أن الناس كلهم (2) يعيشون في فضل مظلمتنا الا انا احللنا شيعتنا من ذلك» (6)

- 1- في موضع من التهذيب (واجتنب ما كان صاحبه يعلم)
- 2- في التهذيب والاستبصار (الناس كلهم يعيشون الخ)

الفقيه ج 2 ص 24 ب 7 ح 19.

التهذيب ج 4 ص 138 ب 39 ح 10.

الاستبصار ج 2 ص 59 ب 32 ح 7.

«انا نؤتي بالشيء (1) فيقال: هذا كان لابي جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع؟ فقال: ما كان لابي عليه السلام بسبب الامامة فهو لي، وما كان غير ذلك فهو ميراث علي كتاب الله وسنة نبيه عليه السلام» (10)

الفقيه ج 2 ص 23 ب 7 ح 14.

الكافي ج 7 ص 59 ك 28 ب 37 ح 11.

التهذيب ج 9 ص 234 ب 20 ح 8.

«انما تصرف السهام على ما حوى العسكرة» (6)

التهذيب ج 4 ص 148 ب 39 ح 35.

(اني اصبت مالا لا اعرف حاله-)

تقدم تحت عنوان (أن رجلا اتى الخ)

(اني اكتسبت مالا-) يأتي تحت عنوان (اني كسبت مالا الخ)

(اني كسبت مالا (2) اغمضت في مطالبه (3) حلالا وحراما وقد اردت التوبة ولا ادري الحلال منه والحرام وقد (4) اختلط علي فقال أمير المؤمنين عليه السلام: تصدق بخمس مالك فان الله جل اسمه رضي من الأشياء (5) بالخمس وسائر الأموال لك حلال (6)» (6)

الكافي ج 5 ص 125 ك 17 ب 41 ح 5.

الفقيه ج 3 ص 117 ب 60 ح 35.

التهذيب ج 6 ص 368 ب 93 ح 186.

(اني كنت وليت الغوص-) يأتي تحت عنوان (رأيت ابا سيار الخ)

(اني لأخذ احدكم الدرهم-)

انظر الحجة

-
- 1- في الكافي والتهذيب (نوتي بالشيء الخ)
 - 2- في التهذيب (اني اكتسبت مالا الخ)
 - 3- في الفقيه (في طلبه)
 - 4- في الفقيه (فقد)
 - 5- في الفقيه (فان الله عز وجل قد رضي من الانسان بالخمسة الخ)
 - 6- في الفقيه (وسائر المال كله لك حلال) وفي التهذيب (وسائر المال لك)

فعلية الخمس (1)» (5)

الفقيه ج 2 ص 22 ب 7 ح 10.

التهذيب ج 4 ص 123 ب 35 ح 12.

التهذيب ج 4 ص 139 ب 39 ح 15.

(تقع في ايدينا الأرباح-) يأتي تحت عنوان (جعلت الخ)

«جعلت فداك تقع في ايدينا الأرباح ولا موال وتجارات نعرف ان حقه فيها ثابت وانا عن ذلك مقصرون فقال عليه السلام ما انصفناكم إن كلفناكم ذلك اليوم» (6)

الفقيه ج 2 ص 23 ب 7 ح 16.

التهذيب ج 4 ص 138 ب 39 ح 11.

الاستبصار ج 2 ص 59 ب 32 ح 8.

«حلل لي الفروج ففرع ابو عبدالله عليه السلام فقال له رجل ليس يسألك أن يعترض الطريق انما يسألك خادماً يشتريها أو امرأة يتزوجها او ميراثاً يصيبه، أو تجارة أو شيئاً اعطاه فقال: هذا لشيعتنا حلال الشاهد منهم والغائب، والميت منهم والحي وما يولد منهم الى يوم القيامة فهو لهم حلال، اما والله لا يحل الا لمن احللنا له ولا والله ما اعطينا احدا ذمة وما عندنا لاحد عهد (2) ولا لاحد عندنا ميثاق» (6)

التهذيب ج 4 ص 137 ب 39 ح 6.

الاستبصار ج 2 ص 58 ب 32 ح 3.

«خذ مال الناصب حيث وجدته وادفع الينا الخمس (3)» (6)

التهذيب ج 4 ص 122 ب 35 ح 7.

التهذيب ج 4 ص 123 ب 35 ح 8.

التهذيب ج 6 ص 387 ب 93 ح 274.

«الخمس اخرجته قبل المؤونة او بعد

المؤونة؟ فكتب بعد المؤونة» (5)

الكافي ج 1 ص 545 ك 4 ب 130 ح 13.

-
- 1- في التهذيب (فان عليه الخمس)
 - 2- في الاستبصار (ولا والله ما اعطينا احد اذمة، وما بيننا لاحد هوادة ولا لاحد عندنا ميثاق) اقول: الهوادة (من هود) ما يرجى به الصلاح بين القوم واللين والرفق، والمحابة (المنجد الابددي)
 - 3- في موضع من التهذيب (وابعت الينا الخمس) وفي موضع آخر منه (وادفع الينا خمسه)

«الخمس من خمسة اشياء من الغنائم والغوص ومن الكنوز، ومن المعادن والملاححة (2) يؤخذ من كل هذه الصنوف الخمس، فيجعل لمن جعله الله تعالى له ويقسم الاربعة الأخماس (3) بين من قاتل عليه وولي ذلك ويقسم بينهم الخمس على ستة اسهم - سهم لله وسهم لرسول الله، وسهم لذي القربى وسهم لليتامى وسهم للمساكين، وسهم لابناء السبيل، فسهم الله وسهم رسول الله لاولى الامر (4) من بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وراثة فله ثلاثة اسهم، سهمان وراثة وسهم مقسوم له من الله، وله نصف الخمس كاملا ونصف الباقي بين اهل بيته فسهم ليتاماهم (5)، وسهم لمساكينهم وسهم لابناء سبيلهم يقسم بينهم على

الكتاب والسنة (6) ما يستغنون به في سنتهم، فان فضل عنهم شيء فهو للوالي، وان عجز او نقص عن استغنائهم كان على الوالي أن ينفق من عنده بقدر ما يستغنون به وانما صار عليه ان يمونهم لان له ما فضل عنهم، وانما جعل الله هذا الخمس خاصة لهم دون مساكين الناس و ابناء سبيلهم، عوضا لهم من صدقات الناس تنزيهاً من الله لهم القرباتهم برسول الله صلى الله عليه وآله وكرامة من الله لهم عن اوساخ الناس، فجعل لهم خاصة من عنده ما يغنيهم به عن ان يصير هم في موضع الذل والمسكنة، ولا بأس بصدقات بعضهم على بعض، وهؤلاء الذين جعل الله لهم الخمس هم قرابة النبي صلى الله عليه وآله، الذين ذكرهم الله فقال: «وانذر عشيرتك الأقربين» وهم بنو عبد المطلب انفسهم الذكر منهم والأثني

1- اقول ياتي تفصيل هذا الحدى تحت عنوان الخمس من خمسة اشياء)

2- وزاد في التهذيب (وفي رواية يونس والعنبر، أصبتها في بعض كتبه هذا الحرف وحده العنبر ولم اسمعه)

3- في التهذيب (ويقسم اربعة اخماس)

4- في التهذيب (فسهم الله وسهم رسوله لرسول الله صلى الله عليه وآله وسهم الله وسهم رسوله لولي الامر الخ)

5- في التهذيب (سهم لا يتامهم)

6- وفي التهذيب (على الكفاف والسعة)

ليس فيهم من أهل بيتوتات قريش ولا- من العرب احد ولا- فيهم ولا- منهم في هذا الخُمس من (1) مواليتهم، وقد تحل صدقات الناس لمواليهم وهم والناس سواء، ومن كانت أمّه من بني هاشم وابوه من سائر قريش فان الصدقات تحل له وليس له من الخُمس شيء، لأن الله تعالى يقول: «أدعوهم لأبائهم» وللإمام صفو المال: ان يأخذ من هذه الأموال صفوها، التجارية الفارهة (2) والدابة الفارهة والثوب والمتاع بما يحب (3) او يشتهي فذلك (4) له قبل القسمة وقبل إخراج الخمس وله أن يسدّ بذلك المال جميع ما ينوبه (5) من مثل اعطاء (6) المؤلفة قلوبهم وغير ذلك مما ينوبه (7) فإن بقي بعد ذلك شيء اخرج الخمس منه فقسمه في أهله وقسم الباقي على من ولي ذلك وإن لم يبق بعد سدّ النوائب (8) شيء، فلا شيء لهم وليس لمن قاتل شيء من الارضين ولا (9) ماغلبوا عليه إلا ما احتوى عليه العسكر، وليس للأعراب من القسمة شيء وان قاتلوا مع الوالي، لأن رسول الله صلّى الله عليه و اله صالح الأعراب ان (10) يدعهم في ديارهم ولا يهاجروا على انه ان دهم (11) رسول الله صلّى الله عليه و اله من عدوّ دهم

ص: 216

- 1- كلمة (من) ليست في التهذيب
- 2- الفارهة اي الحسنه
- 3- في التهذيب (او الثوب او المتاع مما يحبّ الخ)
- 4- في التهذيب (وذلك)
- 5- أى ما تنزل به من المهمات والحوادث (المجمع)
- 6- في التهذيب (من قبل اعطاء)
- 7- في التهذيب (وغير ذلك من صنوف ما ينوبه)
- 8- اي ما ينزل من المهمات
- 9- كلمة (لا) ليست في التهذيب
- 10- في التهذيب (بان يدعهم)
- 11- اي فجائه منهم امر عظيم (المجمع)

ان يستفروهم(1) فيقاتل بهم وليس لهم في الغنيمة نصيب وسنته جارية فيهم وفي غيرهم والارضون التي أخذت عنوة(2) بخيل ورجال فهي موقوفة متروكة في يد من يعمرها ويحييها ويقوم عليها على ما يصلحهم(3) الوالي على قدر طاقتهم من الحق(4) النصف [أ]والثلث [آ]والثلثين وعلى قدر ما يكون لهم صلاحا ولا يضرهم فاذا اخرج منها ما اخرج بدأ،(5) فاخرج منه العشر من الجميع مما سقت السماء او سقى سيحا ونصف العشر مما سقى بالدوالي والنواضح(6) فاخذه الوالي، فوجهه في الجهة التي وجهها الله(7) على ثمانية اسهم للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابتداء السبيل ثمانية اسهم، يقسم بينهم في مواضعهم بقدر ما يستغنون به في سنتهم بلا ضيق ولا تقتير، فإن فضل من ذلك شيء ردّ الى الوالي وان نقص من ذلك شيء ولم تكفوا به(8) كان على الوالي أن يمونهم من عنده يقدر سعتهم(9) حتى يستغنوا ويؤخذ بعد ما بقي من العشر فيقسم بين الوالي وبين شركائه الذين هم عمال الأرض وأكرتها(10) فيدفع اليهم انصباثهم(11) على ما يصلحهم(12) عليه

ص: 217

- 1- في التهذيب(أن يستفروهم)
- 2- اي غلبة
- 3- في التهذيب(على صلح ما يصلحهم)
- 4- في التهذيب(من الخراج)
- 5- في التهذيب(صلاحا ولا يضرهم فاذا خرج منها فابتدا فاخرج منه الخ)
- 6- السبخ: الماء الجاري ونضح البعير الماء حمله من نهر ويثر لسقي الزرع(المجمع)
- 7- في التهذيب(في الوجه الذي وجهها الله تعالى به)
- 8- في التهذيب(ولم يكفوا به)
- 9- في التهذيب(بقدر شعبهم)
- 10- الاكراة جمع آكار وهو الزارع
- 11- الانصباة جمع نصيب وهو الحظ(لسان العرب)
- 12- في التهذيب(على قدر ما يصلحهم)

ويؤخذ الباقي فيكون بعد(1) ذلك ارزاق أعوانه على دين الله وفي مصلحة ما ينوبه من تقوية الإسلام وتقوية الدين في وجوه الجهاد وغير ذلك مما فيه مصلحة العامة، ليس لنفسه من ذلك قليل ولا كثير وله بعد الخمس الأنفال، والأنفال كل ارض خربة قد باد(2) اهلها و كل ارض لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب ولكن صالحوا صلحاً(3) واعطوا بأيديهم على غير قتال، وله رؤوس الجبال وبطون الأودية والآجام وكل ارض ميتة لا رب لها، وله صوافي الملوك ما كان(4) في أيديهم من غير وجه الغصب، لان الغصب(5) كله مردود وهو وارث من لا وارث له، يعول من لا حيلة له(6) وقال: ان الله لم يترك شيئاً(7) من صنوف الأموال الا وقد قسّمه واعطى كل ذي حق حقه الخاصة والعامة والفقراء والمساكين وكل صنف من صنوف الناس، فقال(8) لو عدل في الناس لاستغنوا، ثم قال: (9) ان العدل احلى من العسل ولا يعدل الا من يحسن العدل قال: وكان رسول الله صلّى الله عليه و اله(10) يقسم صدقات البوادي في البوادي وصدقات اهل الحضرة في اهل الحضرة ولا يقسم بينهم بالسوية على ثمانية حتى يعطى اهل كل سهم ثمنا ولكن يقسمها على قدر ما يحضره من أصناف الثمانية على ما يقيم(11) كل صنف يقدر(12) لسنته

ص: 218

- 1- كلمة(بعد)ليست في التهذيب
- 2- باداى هلك(المجمع)
- 3- في التهذيب(ولكن صلحوا عليها)
- 4- في التهذيب(مما كان)
- 5- في التهذيب(لان المغصوب)
- 6- في التهذيب(وعليه كل من لا حيلة له)
- 7- في التهذيب(وقد قال الفقيه عليه السلام أن الله لا يترك شيئاً الخ)
- 8- في التهذيب وكل ضرب من صنوف الناس وقال لو عدل الخ)
- 9- في التهذيب(لو عدل بين الناس استغنوا ثم قال الخ)
- 10- في التهذيب(وقال كان رسول الله صلّى الله عليه وآله)
- 11- في التهذيب(وعلى قدر ما يغني كل صنف)
- 12- في التهذيب(بقدره)

ليس في ذلك شيء موقوت ولا مسمى ولا مؤلف، انما يضع (1) ذلك على قدر ما يرى وما يحضره حتى يسدَّ كلَّ (2) فاقة كل قوم منهم وان فضل من ذلك فضل عرضوا المال جملة إلى غيرهم (3)، والأُنفال إلى الوالي وكل ارض فتحت في أيام النبي صَلَّى الله عليه وآله الى آخر الأبد وما كان افتتاحا بدعوة أهل الجور (4) واهل العدل لان ذمة رسول الله في الأولين والآخرين ذمة واحدة لان رسول الله صَلَّى الله عليه وآله قال المسلمون اخوة تتكافي دمائهم ويسعى (5) بدمتهم أدناهم وليس في مال الخمس زكاة، لان فقراء الناس جعل أرزاقهم في أموال الناس على ثمانية اسهم، فلم يبق منهم أحد وجعل للفقراء قرابة الرسول صَلَّى الله عليه وآله نصف الخمس فاغناهم به عن صدقات الناس وصدقات النبي صَلَّى الله عليه وآله وولي الأمر، فلم يبق فقير من فقراء الناس ولم يبق فقير من فقراء قرابة رسول الله صَلَّى الله عليه وآله الا وقد استغنى فلا فقير ولذلك (6) لم يكن على مال النبي صَلَّى الله عليه وآله والوالي زكاة لانه لم يبق فقير محتاج ولكن عليهم اشياء تنوبهم من وجوه (7) ولهم من تلك الوجوه كما عليهم»

(7)

الكافي ج 1 ص 539 ك 4 ب 130 ح 4.

التهذيب ج 4 ص 128 ب 37 ح 2.

«الْخُمْس من خمسة اشياء من الكنوز والمعادن والغوص والمغنم الذي يقاتل عليه ولم يحفظ الخامس، وما كان من فتح لم يقاتل عليه ولم يوجف عليه بخيل ولا ركاب إلا ان اصاحبنا يأتونه فيعاملون عليه فكيف ما عاملهم عليه النصف او الثلث او الربع، او ما كان يسهم له خاصة وليس لأحد فيه شيء إلا ما أعطاه هو منه وبطون الأودية ورؤوس الجبال، والموات كلها هي له وهو

ص: 219

-
- 1- في التهذيب (انما يصنع)
 - 2- كلمة (كل) ليست في التهذيب
 - 3- في التهذيب (فان فضل من ذلك فضل عن فقراء اهل المال حمله الى غيرهم والاتقال الخ)
 - 4- في التهذيب (وكل ارض فتحت في زمن النبي صَلَّى الله عليه وآله الى آخر الأبد ما كان افتتح النبي صَلَّى الله عليه وآله من اهل الجور الخ)
 - 5- كلمة (و) ليست في التهذيب
 - 6- في التهذيب (وكذلك لم يكن الخ)
 - 7- في التهذيب (ولكن عليهم تواب تنوبهم من وجوه كثيرة)

قوله تعالى: ويسألونك عن الأنفال: ان تعطيتهم منه قال قل: الأنفال لله وللرسول، وليس هو يسألونك عن الأنفال وما كان من القرى و ميراث مَنْ لا وارث له فهو له خاصة وهو قوله عز وجل: «وما أفاء الله على رسوله من أهل القرى» فاما الخمس فيقسم على ستة أسهم، سهم لله وسهم للرسول صَلَّى الله عليه وآله وسهم لذي القربى وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لأبناء السبيل فالذي لله ولرسوله صَلَّى الله عليه وآله فرسول الله صَلَّى الله عليه وآله احق به فهو له خاصة والذي للرسول هو لذي القربى والحجة في زمانه فالنصف له خاصة، والنصف لليتامى والمساكين وابناء السبيل من آل محمد عليه السّلام الذين لا تحل لهم الصدقة ولا الزكاة عوضهم الله مكان ذلك بالخمس فهو يعطيهم على قدر كفايتهم، فإن فضل منهم شيء فهو له، وان نقص عنهم ولم يكفهم أتمّه لهم من عنده كما صار له الفضل كذلك يلزمه النقصان» (غ)

التهذيب ج4 ص129 ب36 ح5.

«دخلت على أبي جعفر عليه السّلام فجلست عنده فاذا نجية قد استاذن عليه فأذن له فدخل فجنني على ركبتيه ثم قال: جعلت فداك اني اريد ان اسئلك عن مسألة والله ما اريد بها الا فكاك رقبتي من النار فكأته رق له فاستوى جالساً فقال له: يا نجية سلني فلا تسألني اليوم عن شيء إلا اخبرتك به، قال: جعلت فداك ما تقول في فلان وفلان قال: يا نجية أن لنا الخمس في كتاب الله وانا الانفال ولنا صفو الأموال، وهما والله اول من ظلمنا حقنا في كتاب الله و اول من حمل الناس على رقابنا، ودمأؤنا في انعاقهم الى يوم القيامة بظلمنا، اهل البيت وان الناس يستقبلون في حرام الى يوم القيامة بظلمنا اهل البيت فقال نجية: انا لله وانا اليه راجعون ثلاث مرات هلكنا ورب الكعبة قال: فرفع فخذه عن الوسادة فاستقبل القبلة فدعا بدعاء لهم افهم منه شيئاً إلا انا سمعناه في آخر دعائه وهو يقول «اللهم انا قد احللنا ذلك لشيعتنا» قال: ثم أقبل لينا بوجهه، وقال: يا نجية ما على فطرة ابراهيم عليه السّلام غيرنا وغير شيعتنا»

التهذيب ج4 ص145 ب39 ح27.

ص: 220

«رايت ابا سيار مسمع(1) بن عبد الملك بالمدينة وقد كان حمل الى ابي عبدالله عليه السّلام مالاّ في تلك السنة فردّه فقلت له: لم رد عليك ابو عبد الله عليه السّلام المال الذي حملته اليه فقال: اني قلت له حين حملت اليه المال اني كنت وليت الغوص فاصبت اربعمائة الف درهم وقد جئت بخمسها ثمانين الف درهم وكرهت حبسها عنك او اعرض لها وهي حقك الذي جعله الله تعالى تك في اموالنا فقال: وما لنا من الأرض وما اخرج الله منها الا الخمس يا ابا سيار الأرض كلها لنا فما اخرج الله منها من شيء فهو لنا قال: قلت له انا احمل اليك المال كله فقال لي: يا ابا سيار قد طيّبناه لك وحللناك منه فضم اليك مالك وكل ما كان في ايدي شيعتنا من الأرض فهم محللون ويحلّ لهم ذلك الى أن يقوم قائمنا فيجيبهم طسق ما كان في ايدي سواهم فان كسبهم من الارض حرام عليهم حتى يقوم قائمنا فيأخذ الارض من ايديهم ويخرجهم صغرة»

التهذيب ج4 ص144 ب39 ح25.

الكافي ج1 ص408 ك4 ب105 ح3 بتفاوت.

«رايت مسمعا بالمدينة(2) وقد كان حمل الى ابي عبدالله عليه السّلام تلك السنة مالاّ فرده ابو عبدالله عليه السّلام فقلت له: لم رد عليك ابو عبدالله المال الذي حملته اليه؟ قال: فقال لي: اني قلت له حين حملت اليه المال: اني كنت وليت البحرين الغوص فاصبت اربعمائة الف درهم وقد جئتك بخمسها بثمانين الف درهم وكرهت ان احبسها عنك وان اعرض لها وهي حقك الذي جعله الله تبارك وتعالى في أموالنا، فقال: او مالنا من الأرض وما اخرج الله منها الا الخمس يا ابا سيار؟ أن الأرض كلها لنا فما اخرج الله منها من شيء فهو لنا فقلت له: وان احمل اليك المال كله؟ فقال: يا ابا سيار قد طيّبناه لك واحللنا لك منه فضم اليك مالك، وكل ما في ايدي شيعتنا من الارض فهم فيه محللون حتى يقوم قائمنا فيجيبهم طسق ما كان في ايديهم ويترك الأرض في

ص: 221

1- في الكافي (رايت مسمعا بالمدينة الخ) ويأتي تحت عنوانه

2- في التهذيب (رايت ابا سيار الخ) وتقدم تحت عنوانه

أيديهم وأما ما كان في أيدي غيرهم فإن كسبهم من الأرض حرام عليهم حتى يقوم قائمنا، فيأخذ الأرض من أيديهم ويخرجهم صغرة قال عمر بن يزيد فقال لي أبو سيار: ما أرى أحداً من أصحاب الضياع ولا ممن يلي الأعمال يأكل حالاً لا غيري إلا من طيبوا له ذلك»

الكافي ج 1 ص 408 ك 4 ب 105 ح 3.

التهذيب ج 4 ص 144 ب 39 ح 25.

«سرح الرضا عليه السلام بصلة إلى أبي، فكتب إليه أبي هل عليّ فيما سرحت إليّ خمس، فكتب إليه لا خمس عليك فيما سرح به صاحب الخمس»

الكافي ج 1 ص 547 ك 4 ب 130 ح 23.

(سمعت مسمعاً أني كنت وليت البحرين)

يأتي تحت عنوان (وليت البحرين الخ)

«طلبنا الإذن على أبي عبدالله عليه السلام وأرسلنا إليه، فأرسل إلينا: ادخلوا اثنين اثنين فدخلت أنا ورجل معي، فقلت للرجل: احبّ أن تستاذن بالمسألة فقال: نعم فقال له: جعلت فداك أن أبي كان ممن سباه بنو أمية وقد علمت أن بني أمية لم يكن لهم أن يحرموا ولا يحللوا ولم يكن لهم مما في أيديهم قليل ولا كثير وإنما ذلك لكم فاذا ذكرت [رد] الذي كنت فيه دخلني من ذلك ما يكاد يفسد عليّ عقلي ما أنا فيه فقال له أنت في حل مما كان من ذلك وكل من كان في مثل حالك من ورثي فهو في حل من ذلك، قال: فقمننا وخرجنا فسبقنا معتب إلى نفر القعود الذين ينتظرون إذن أبي عبدالله عل فقال لهم: قد ظفر عبد العزيز بن نافع بشيء ما ظفر مثله احد قطّ، قد قيل له: وما ذاك؟ ففسّره لهم، فقام اثنان فدخلوا على أبي عبدالله عليه السلام فقال أحدهما جعلت فداك أن أبي كان ممن سبوا بني أمية وقد علمت أن بني أمية لم يكن لهم من ذلك قليل ولا كثير، وأنا احب ان تجعلني من ذلك في حل فقال: وذاك إلينا؟ ما ذاك إلينا، مالنا ان نحل ولا أن نحرم (1) فخرج الرجلان وغضب أبو عبدالله عليه السلام فلم يدخل عليه احد في تلك

ص: 222

الليلة الأبداه ابو عبدالله عليه السّلام فقال: الا تعجبون من فلان يجيئني فيستحلني مما صنعت بنو أمية، كانه يرى أن ذلك لنا؟ ولم ينتفع احد في تلك الليلة بقليل ولا كثير الا الأولين فانهما غني بحاجتهما»

الكافي ج 1 ص 545 ك 4 ب 130 ح 15.

«على كل امرىء غنم او اكتسب الخمس مما اصاب لفاطمة عليه السّلام ولمن يلي امرها من بعدها من ذريتها(1) الحجج على الناس فذاك لهم خاصة يضعونه حيث شاؤوا اذ حرم عليهم الصدقة(2) حتى الخياط ليخيط قميصا بخمسة دوانيق فلنا منها دائق الا من احللنا من شيعتنا لتطيب لهم به الولادة، أنه ليس من شيء عند الله يوم القيامة أعظم من الزنا انه ليقوم صاحب الخمس فيقول يارب سل هؤلاء بما أيحوا(3)»(6)

التهذيب ج 4 ص 122 ب 35 ح 5.

الاستبصار ج 2 ص 55 ب 30 ح 2.

«عما اخرج المعدن من قليل او كثير هل فيه شيء؟ قال: ليس فيه شيء حتى يبلغ ما يكون في مثله الزكاة عشرين ديناراً»(8)

التهذيب ج 4 ص 138 ب 39 ح 13.

«عما يجب فيه الخمس من الكنز؟ فقال: ما تجب الزكاة في مثله ففيه الخمس»(8)

الفقيه ج 2 ص 21 ب 7 ح 4.

«عما يخرج من البحرين اللؤلؤ والياقوت والزبرجد، وعن معادن الذهب والفضة ما فيه؟ قال(4): اذا بلغ ثمنه ديناراً ففيه الخمس»(7)

الكافي ج 1 ص 547 ك 24 ب 130 ح 21.

الفقيه ج 2 ص 21 ب 7 ح 1.

التهذيب ج 4 ص 124 ب 35 ح 13.

التهذيب ج 4 ص 139 ب 39 ح 14.

(عن الأرض يستأجرها الرجل بخمس ما خرج-)

انظر المزارعة

ص: 223

2- في الاستبصار (وحرّم عليهم الصدقة)

3- في الاستبصار (انه يقوم صاحب الخمس فيقول يا رب سل هؤلاء بم نكحوا)

4- في الفقيه وموضع من التهذيب (والفضة هل فيه زكاة الخ) وفي موضع آخر من التهذيب (هل عليها زكاة فقال الخ)

«عن الخمس فقال: في كل ما افاد الناس من قليل او كثيره» (7)

الكافي ج 1 ص 545 ك 4 ب 130 ح 11.

«عن الرجل يأخذ منه هؤلاء زكاة ماله او خمس غنيمة او خمس ما يخرج له من المعادن يحسب ذلك له في زكاته وخمسه؟

فقال: نعم» (7)

الفقيه ج 2 ص 23 ب 7 ح 13.

«عن الرصاص والصفير والحديد وما كان من المعادن كم فيها؟ فقال: يؤخذ منها كما يؤخذ من معادن الذهب والفضة» (6)

الفقيه ج 2 ص 21 ب 7 ذيل ح 2.

التهذيب ج 4 ص 121 ب 35 ذيل ح 3.

الكافي ج 1 ص 546 ك 4 ب 130 ذيل ح 19 بتفاوت.

(عن عمل السلطان- الى أن قال- فليبعث بخمسه-)

انظر السلطان

«عن العنبر وغوص اللؤلؤ فقال: عليه السلام: عليه الخمس» (6)

الكافي ج 1 ص 548 ك 4 ب 130 ح 28.

التهذيب ج 4 ص 121 ب 35 ح 3.

«عن العنبر وغوص اللؤلؤ فقال: عليه الخمس (1) قال وسالته عن الكنز (2) كم فيه؟ قال: الخمس وعن المعادن كم فيها؟ قال الخمس، وعن

الرصاص والصفير والحديد وما كان بالمعادن كم فيها قال يؤخذ منها كما يؤخذ من معادن الذهب والفضة» (6)

التهذيب ج 4 ص 121 ب 35 ح 3.

الكافي ج 1 ص 548 ك 4 ب 130 ح 28.

(عن الغنيمة فقال يخرج منها خمس-)

انظر الغنيمة

«عن الكنز، كم فيه؟ قال: الخمس وعن المعادن كم فيها؟ قال: الخمس وكذلك الرصاص (3) والصفير والحديد وكلما كان من المعادن يؤخذ

منها ما يؤخذ من الذهب (4) والفضة» (6)

الكافي ج 1 ص 546 ك 4 ب 130 ح 19.

الفقيه ج 3 ص 21 ب 7 ح 2.

ص: 224

-
- 1- الى هنا تم حديث الكافي
 - 2- يأتي هذا السؤال عن الكافي والفقيه تحت عنوانه
 - 3- في الفقيه والتهديب (وعن الرصاص والصفير الخ)
 - 4- في الفقيه والتهديب (كما يؤخذ من معادن الذهب والفضة)

التهذيب ج4ص121ب35ذيل ح3.

«عن معادن الذهب والفضة ما فيه؟قال: اذا بلغ ثمنه دينارا ففيه الخمس»(8)

الكافي ج1ص547ك4ب130ذيل ح21.

«عن معادن الذهب والفضة والحديد والرصاص والصفير، فقال: عليها الخمس(1)»(5)

الكافي ج1ص544ك4ب130ح8.

التهذيب ج4ص121ب35ح2.

«عن معادن الذهب والفضة هل عليه زكاتها(2) فقال: اذا بلغ قيمته دينارا ففيه الخمس»(8)

التهذيب ج4ص124ب35ذيل ح13.

التهذيب ج4ص139ب39ذيل ح14.

«عن المعادن كم فيها؟قال: الخمس»

التهذيب ج4ص121ب35ذيل ح3.

الفقيه ج2ص21ب7ذيل ح2.

«عن المعادن ما فيها؟قال: كلما كان ركازا(3) ففيه الخمس، وقال ما عالجت به بما لك ففيه مما أخرج الله منه من حجارته مصفى

الخمس»(5)

التهذيب ج4ص122ب35ح4.

«عن الملاحه فقال: وما الملاحه؟قلت: ارض سبخة مالحة يجتمع فيها الماء فيصير ملحا فقال: مثل المعدن فيه الخمس، قلت: فالكبريت(4)

والنفط يخرج من الأرض؟قال: هذا واشباهه فيه الخمس»(5)

الفقيه ج2ص21ب7ح5.

التهذيب ج4ص122ب35ح6.

«في الرجل من أصحابنا يكون في لوائهم فيكون معهم فيصيب غنيمة قال يؤدّي خمسها ويطيب له»(6)

1- في التهذيب (فقال عليها الخمس جميعا)

2- في موضع من التهذيب (هل فيه زكاة)

3- الركاز: اختلف أهل العراق والحجاز: في معناه فقال أهل العراق الركاز المعادن كلها، وقال أهل الحجاز الركاز المال المدفون خاصة (في

المجمع)

4- في التهذيب (فقلت والكبريت الخ)

التهذيب ج4 ص124 ب35 ح14.

(في الغنيمة قال يخرج منها الخمس -)

انظر الانفال

«قدم قوم من خراسان على ابي الحسن الرضا عليه السلام فسألوه أن يجعلهم في حل من الخمس، فقال: ما امحل (1) هذا تمحصنونا بالموودة بألسنتكم وتزوون عتًا حقا جعله الله لنا وجعلنا له وهو الخمس، لا نجعل لا نجعل، لا نجعل لأحد منكم في حل (2)»

الكافي ج1 ص548 ك4 ب130 ح26.

التهذيب ج4 ص140 ب39 ح18.

الاستبصار ج2 ص60 ب32 ح10.

«قرأت في كتاب لأبي جعفر عليه السلام الى رجل (3) يسأله أن يجعله في حلّ من مأكله ومشربه من الخمس فكتب عليه السلام بخطه: من أعوزه شيء من حقي فهو في حلّ»

الفقيه ج2 ص23 ب7 ح17.

التهذيب ج4 ص143 ب39 ح22.

«كان رسول الله صلّى الله عليه وآله ذا آتاه المغنم أخذ صفوه وكان ذلك له ثم يقسم ما بقي خمسة أخماس ويأخذ خمسة ثم يقسم أربعة أخماس بين الناس الذين قاتلوا عليه ثم قسم الخمس الذي اخذه خمسة اخماس يأخذ خمس الله عزوجل لنفسه ثم يقسم الاربعة الأخماس بين ذوي القربى واليتامى

والمساكين و ابناء السبيل (4) يعطي كل واحد منهم جميعا، وكذلك الامام يأخذ كما أخذ رسول الله صلّى الله عليه وآله» (6)

التهذيب ج4 ص128 ب37 ح1.

الاستبصار ج2 ص56 ب31 ح2.

«كتب اليه ابو جعفر عليه السلام وقرأت أنا كتاب اليه في طريق مكة قال: الذي (5) اوجهت في سنتي هذه وهذه سنة عشرين ومائتين فقط لمعنى من المعانى اكره

ص: 226

1- قولهم (ما أمحل هذا) انكار لوقوعه (المجمع)

2- في التهذيب والاستبصار (وجعلنا له وهو الخمس، لا نجعل احد منكم في حلّ)

3- في التهذيب (من رجل يسأله الخ)

4- في الاستبصار (وابن السبيل) والى هنا تم الحديث

5- في الاستبصار (ان الذي)

تفسير المعنى كله خوفاً من الانتشار وسأفسّر لك بعضه (1) ان شاء الله تعالى ان موالى أسأل الله صلاحهم او بعضهم قصّروا فيما يجب عليهم فعلت ذلك فأحببت (2) أن اطهرهم و أزيهم بما فعلت في عامي هذا من امر الخمس (3) قال الله تعالى «خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصلّ عليهم أن صلاتك سكن لهم والله سميع عليم» «الم يعلموا ان (4) الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات وان الله هو التواب الرحيم» «وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون الى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون» ولم أوجب ذلك عليهم في كل عام ولا أوجب عليهم الا الزكاة التي فرضها الله عليهم وانما اوجبت عليهم الخمس في سنتي هذه في الذهب والفضة التي قد حال عليها الحول ولم أوجب ذلك عليهم في متاع ولا آنية ولا دواب ولا خدم ولا ربح ربحه في تجارة ولا ضيعة الاضيعة سأفسّر لك امرها تخفيفاً مني عن موالى ومثلاً منّي عليهم لما يغال (5) السلطان من أموالهم ولما ينوبهم (6) في ذاتهم، فاما الغنائم والفوائد فهي واجبة عليهم في كل عام قال الله تعالى: «واعلموا أنما غنمتم من شيء فان لله خمسته وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم آمنتم بالله وما انزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شيء قدير

والغنائم والفوائد يرحمك الله فهي الغنيمة يغنمها المرء والفائدة يفيدها والجائزة من الانسان للانسان التي لها خطر (7) عظيم والميراث الذي لا يحتسب من غير اب

ص: 227

- 1- في الاستبصار (بقيته)
- 2- في الاستبصار (واحببت)
- 3- في الاستبصار (من الخمس)
- 4- في الاستبصار (الم تعلموا)
- 5- الأصل في الاغتيال أن يؤتي المرء من حيث لا يشعر وان بدهي بمكروه ولم يرتقبه (المجمع)
- 6- النأبة المصيبة (المنجد)
- 7- في الاستبصار (من الانسان التي لها خطر)

ولا ابن، ومثل عدو يصطلم(1) فيؤخذ ماله، ومثل مال يؤخذ لا يعرف له صاحبه(2) ومن ضرب ماصار الى قوم من موالي من اموال الخرمية(3) الفسقة فقد علمت أن اموالا عظاما صارت الى قوم من موالي فمن كان عنده شيء من ذلك فليوصل الى وكيلي، ومن كان نائبا بعيد الشقة فليتعهد لإيصاله ولو بعد حين، فان نيّة المؤمن خيرٌ من عمله، فاما الذي أوجب من الغلات والضياح في كل عام فهو نصف السدس ممن كانت ضيعته تقوم بمؤنته ومن كان ضيعته لا تقوم بمؤنته فليس عليه نصف سدس ولا غير ذلك»

التهذيب ج4 ص141 ب39 ح20.

الاستبصار ج2 ص60 ب32 ح12.

(كتب اليه رجل -)

يأتي تحت عنوان (كتب رجل من الخ).

«كتب رجل من تجار فارس من بعض موالي ابن الحسن الرضا عليه السلام يسأله الإذن في الخمس فكتب اليه، بسم الله الرحمن الرحيم إن الله واسع كريم، ضمن على العمل الثواب وعلى الضيق الهم(4) لا- يحل مال إلا من وجه احله الله وان الخمس عوننا على ديننا وعلى عيالنا وعلى موالينا وما نبذله ونشتري(5) من اعراضنا ممن نخاف سطوته فلا تزوهه،(6) عنا ولا تحرموا انفسكم دعائنا ما قدرتم عليه فان اخراجه مفتاح رزقكم وتمحيص ذنوبكم، وما تمهدون لأنفسكم ليوم فاقتكم والمسلم من يفي الله بما عهد اليه وليس المسلم من اجاب باللسان وخالف بالقلب، والسلام»

ص: 228

1- في الاستبصار (ولا يعرف له صاحب)

2- في الاستبصار (ولا يعرف له صاحب)

3- في الاستبصار (وما صار الي موالي من أموال الخرمية) اقول: والخرمية على ما في المجمع هم أصحاب التناسخ والاباحة

4- في التهذيب والاستبصار (وعلى الخلاف العقاب)

5- في الاستبصار (وعلى موالينا وما نفك ونشتري الخ)

6- فلا تزوهه (أي لا تمنعوه)

الكافي ج 1 ص 547 ك 4 ب 130 ح 25.

التهديب ج 4 ص 139 ب 39 ح 17.

الاستبصار ج 2 ص 59 ب 32 ح 17.

«كتبت الى العسكري عليه السلام جعلت فداك روى لنا ان ليس لرسول الله صَلَّى الله عليه وآله من الدنيا لا الخمس، فجاء الجواب ان الدنيا وما عليها لرسول الله صَلَّى الله عليه وآله»

الكافي ج 1 ص 409 ك 4 ب 15 ح 6.

«كتبت اليه يا سيدي رجل دفع اليه مال يحج به هل عليه في ذلك المال حين يصير اليه الخمس او على ما فضل في يده بعد الحج؟ فكتب عليه السلام ليس عليه الخمس» (غ)

الكافي ج 1 ص 547 ك 4 ب 130 ح 22.

«كتبت جعلت لك الفداء تعلمني ما الفائدة وما حدها رأيتك ابقاك الله تعالى - ان تمنّ عليّ بيان ذلك لكيلا اكون مقيماً على حرام لا صلاة لي ولا صوم، فكتب: الفائدة مما يفيد اليك في تجارة من ربحها وحرث بعد الغرام او جائزة» (غ)

الكافي ج 1 ص 545 ك 4 ب 130 ح 12.

«كل شيء قوتل عليه على شهادة أن لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله فان لنا خمسه ولا يحل لاحد ان يشتري من الخمس شيئاً حتى يصل الينا حقنا» (5)

الكافي ج 1 ص 545 ك 4 ب 130 ح 14.

«كنت عند أبي جعفر الثاني عليه السلام اذ دخل عليه صالح بن محمد بن سهيل يتولّى له الوقف بقم فقال يا سيدي اجعلني من عشرة آلاف في حل (1) فاني اتقها، فقال له: انت في حل (2) فلما خرج صالح، قال ابو جعفر عليه السلام: أحدهم يثب على أموال حق آل محمد و أيتامهم ومساكينهم وفقرائهم وابناء سبيلهم فيأخذه ثم يجيء فيقول: اجعلني في حل: اتراه ظنّ أنّي أقول: لا - افعل والله ليسألّهم الله يوم القيامة عن ذلك سؤالاً حثيثاً (3)» (9)

الكافي ج 1 ص 548 ك 4 ب 130 ح 27.

التهديب ج 4 ص 140 ب 39 ح 19.

الاستبصار ج 2 ص 60 ب 32 ح 11.

1- محمول على التقية وفي التهيب والاستبصار (من عشرة آلاف درهم في حل الخ)

2- يدل على ان تحليله عليه السلام كان للتقية منه

3- الحثيث السريع (المجمع)

(كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فدخل عليه

رجل من القمطين، -)

تقدم تحت عنوان (جعلت فداك الخ)

(لان اوصى بخمس مالي -)

انظر الوصية

«لا يحل لأحد أن يشتري من الخمس

شيئا حتى يصل الينا حقنا» (5)

الكافي ج 1 ص 545 ك 4 ب 130 ذيل ح 14.

(لما زوج رسول الله صلى الله عليه وآله الى أن قال - وصدق عنك الخمس ما دامت السماوات والارض -)

انظر التوزيع

(لي منه الخمس مما يفضل من مؤونته -)

يأتي في الزكاة تحت عنوان (عن رجل

اصاب الخ)

«ليس الخمس الا في الغنائم خاصة» (6)

الفقيه ج 2 ص 21 ب 7 ح 3.

التهذيب ج 4 ص 124 ب 35 ح 16.

الاستبصار ج 2 ص 56 ب 30 ح 6.

«ليس في مال الخمس زكاة» -)

الكافي ج 1 ص 542 ك 4 ب 130 ذيل ح 4.

التهذيب ج 4 ص 131 ب 37 ذيل ح 2.

«ما الذي يجب عليّ يا مولاي في علة رحي في ارض قطيعة لي، وفي ثمن سمك وبردي وقصب ابيعه من أجمة هذه القطيعة؟ فكتب: يجب

عليك فيه الخمس ان شاء الله تعالى»(11)

التهذيب ج4ص139ب39ح16.

«ما ايسر ما يدخل به العبد النار؟قال: من اكل من مال اليتيم درهما ونحن اليتيم»(5)

الفقيه ج2ص22ب7ح7.

(ما تقول في فلان وفلان وفلان قال يا

نجية أن لنا الخمس-)

تقدم تحت عنوان(دخلت على ابي جعفر الخ)

«ما عالجه بما لك فقيه مما اخرج الله منه من حجارته مصفى الخمس»(5)

التهذيب ج4ص122ب35ذيل ح4.

«من احللنا له شيئا اصابه من اعمال الظالمين فهو له حلال، وما حرمناه من ذلك فهو حرام(1)»(5)

ص: 230

1- في الاستبصار(فهو له حرام)

التهذيب ج4 ص138 ب39 ح9.

الاستبصار ج2 ص59 ب32 ح6.

«من اشترى شيئاً من الخمس لم يعذره الله، اشترى ما لا يحل له» (5)

التهذيب ج4 ص136 ب39 ح3.

التهذيب ج7 ص123 ب9 ح54.

«من اعوزه شيء من حقى فهو في حل» (9)

الفقيه ج2 ص23 ب7 ذيل ح17.

التهذيب ج4 ص143 ب39 ذيل ح22.

«من اين دخل على الناس الزنا؟ قلت: لا- ادري جعلت فداك، قال: من قبل خمسننا اهل البيت الا- شيعتنا الأ- طيين، فانه محلل لهم لميلا دهم» (6)

الكافي ج1 ص546 ك4 ب130 ح16.

الاستبصار ج2 ص57 ب32 ح2 بتفاوت.

التهذيب ج4 ص136 ب39 ح5 بتفاوت.

«من وجد برد حينا في كبده فليحمد الله على اول النعم، قال: قلت جعلت فداك ما اول النعم؟ قال: طيب الولادة، ثم قال ابو عبدالله عليه السلام: قال امير المؤمنين لفاطمة عليه السلام: احلى نصيبك من الفياء لآباء شيعتنا ليطيبوا ثم قال أبو عبدالله عليه السلام انا احللنا امهات شيعتنا لآبائهم ليطيبوا» (6)

التهذيب ج4 ص143 ب39 ح23.

«موسع على شيعتنا أن ينفقوا مما في ايديهم بالمعروف، فاذا قام قائمنا عليه السلام حرم على كل ذي كنز كنزه حتى يأتيه به يستعين به» (6)

التهذيب ج4 ص143 ب39 ح24.

«الناس كلهم يعيشون (1) في فضل مظلمتنا الا انا احللنا شيعتنا من ذلك» (6)

التهذيب ج4 ص138 ب39 ح10.

الاستبصار ج2 ص59 ب32 ح7.

الفقيه ج2ص24ب7ح19.

«نؤتي بالشيء فيقال هذا ما كان لأبي جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع؟ فقال: ما كان لأبي جعفر عليه السلام بسبب الامامة فهو لي، وما كان غير ذلك فهو ميراث علي كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله» (10)

الكافي ج7ص59ك28ب37ح11.

ص: 231

1- في الفقيه (ان الناس يعيشون الخ)

التهذيب ج9 ص234 ب20 ح8.

الفقيه ج2 ص23 ب7 ح14.

(نحن والله الذين عني الله بذى القربى -)

انظر الحجّة

«واعطهم من ذلك كله سهم ذى القربى الذين قال الله تعالى: ان كنتم آمنتم بالله وما انزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان نحن والله عني بذى القربى وهم الذين قرنهم الله بنفسه وبنبيه صلّى الله عليه وآله فقال: فان الله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل منا خاصة ولم يجعل لنا في سهم الصدقة نصيباً أكرم الله نبيّه واكرمنا أن يطعمنا اوساخ أيدي الناس» (1)

التهذيب ج4 ص126 ب36 ح3.

(واعلموا أنما غنمتم من شيء فان لله

خمسه الآية-)

يأتي في عبد المطلب تحت عنوان (ان

عبد المطلب الخ)

«واعلموا أنما غنمتم من شيء فان الله خمسه وللرسول قال: هي والله الافادة يوم بيوم الا ان ابي عليه السّلام جعل شيعتنا من ذلك في حل ليزكوا» (6)

التهذيب ج4 ص121 ب35 ح1.

الاستبصار ج2 ص54 ب30 ح1.

«واعلموا أنما غنمتم من شيء فان الله خمسه وللرسول و لذى القربى فقال أبو عبد الله عليه السّلام بمرفقيه على ركبتيه ثم اشار بيده ثم قال: هي والله الافادة يوما بيوم الا ان ابي جعل شيعته في حل ليزكوا» (6)

الكافي ج1 ص544 ك4 ب130 ح0.

«واعلموا أنما غنمتم من شيء فان الله خمسه وللرسول و لذى القربى (1) فقليل له: فما كان لله فلمن هو؟ فقال: (2) لرسول الله صلّى الله عليه وآله وما كان لرسول الله فهو للامام فقليل له: افرايت ان كان صنف من الأصناف اكثر (3) وصنف أقل، ما يصنع به؟ قال (4):

ص: 232

1- في التهذيب (ولذي القربى واليتامى والمساكين)

2- في التهذيب (قال)

3- في التهذيب (ان كان صنف اكثر من صنف الخ)

4- في التهذيب (فكيف نصنع به فقال)

ذاك الى الامام ارايت رسول الله صلّى الله عليه وآله كيف يصنع؟ اليس انما كان يعطي على ما يرى؟ كذلك الامام» (8)

الكافي ج 1 ص 544 ك 4 ب 130 ح 7.

التهذيب ج 4 ص 126 ب 36 ذيل ح 4.

«واعلموا أنما غنمتم من شيء فان الله خمسه وللرسول ولذي القربى قال أمير المؤمنين والأئمة عليه السّلام» (6)

الكافي ج 1 ص 414 ك 4 ب 108 ح 12.

«واعلموا أنما غنمتم من شيء فان الله خمسه وللرسول ولذي القربى قال هم قرابة رسول الله صلّى الله عليه وآله والخمس لله وللرسول ولنا» (5)

الكافي ج 1 ص 539 ك 4 ب 130 ح 2.

«واعلموا أنما غنمتم من شيء فان الله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم آمنتم بالله واما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شيء قدير»

التهذيب ج 4 ص 141 ب 39 ذيل ح 20.

الاستبصار ج 2 ص 61 ب 37 ذيل ح 12.

«واعلموا أنما غنمتم من شيء فان الله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل فنحن اصحاب الخمس والفقير» (1)

«(5)

روضة الكافي ج 8 ص 285 ذيل ح 431.

«واعلموا أنما غنمتم من شيء فان الله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل قال: اما خمس الله فللرسول يضعه في سبيل الله واما خمس الرسول صلّى الله عليه وآله فلاقاربه وخمس ذي القربى فهم اقربائه واليتامى. يتامى اهل بيته فجعل هذه الأربعة الأسهم فيهم واما المساكين وابناء السبيل فقد عرفت انا لا نأكل الصدقة ولا تحل لنا فهي للمساكين وابناء السبيل» (6)

الفقيه ج 2 ص 22 ب 7 ح 8.

التهذيب ج 4 ص 125 ب 36 ح 1.

«واعلموا أنما غنمتم من شيء فان الله خمسه للرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل قال خمس الله وخمس الرسول للامام، وخمس ذي القربى

1- تقدم تمام الحديث تحت عنوان (أن بعض اصحابنا)

لقراءة الرسول والامام، واليتامى، يتامى آل الرسول والمساكين منهم وأبناء السبيل منهم فلا يخرج منهم الى غيرهم» (5) أو (6)

التهذيب ج4 ص125 ب36 ح2.

«وجبت عليك زكاة؟ فقال لا، ولكن بفضل ونعطي هكذا. وسئل عليه السلام عن قول الله تعالى: (1) واعلموا انما غنمتم من شيء فان الله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين فقيل له: فما كان الله فلمن هو؟ قال: للرسول وما كان للرسول فهو للامام (2)، فقيل له: أفرأيت ان كان صنف اكثر من صنف، وصنف أقل من صنف فكيف نصنع به (3)؟ فقال ذلك الى الامام أ رأيت رسول الله صلى الله عليه و آله كيف صنع انما كان يعطي على ما يرى هو كذلك الامام» (8)

التهذيب ج4 ص126 ب36 ح4.

الكافي ج1 ص544 ك4 ب130 ح7 بتفاوت.

«ووجد كنزا فأخرج منه الخمس وتصدق به فأنزل الله عز وجل واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه الآية»

الفقيه ج4 ص264 ب276 ذيل ح4.

(الوصية بالخمس -)

انظر الوصية

«ولا يحل لأحد أن يشتري من الخمس شيئا حتى يصل اليها حقا» (5)

الكافي ج1 ص545 ك4 ب130 ذيل ح14.

«وليت البحرين فأصبت بها مالا (4) كثيرا فأنفقت واشترت ضياعا كثيرة واشترت رقيقا وامهات أولاد وولد لي (5) ثم خرجت الى مكة فحملت عيالي وامهات أولادي ونسائي وحملت خمس ذلك المال فدخلت على أبي جعفر عليه السلام فقلت له: أتيت البحرين فأصبت بها مالا كثيرا واشترت متاعا واشترت رقيقا واشترت

ص: 234

1- الى هنا ليس في الكافي

2- في الكافي (فقال لرسول الله صلى الله عليه وآله وما كان الرسول الله فهو للامام)

3- في الكافي (أفرأيت ان كان صنف من الأصناف أكثر وصنف أقل ما يصنع به)

4- في الاستبصار (فأصبت مالا)

5- في الاستبصار (وولد لي)

امّهات اولاد و ولد لي (1) وانفقت وهذا خمس ذلك المال وهؤلاء امّهات اولادى ونسائى قد أتيتك به (2) فقال: أما انه كلّه لنا وقد قبلت ما جئت به وقد حللتك من امهات اولادك و نسانك وما انفقت وضمنت لك عليّ و على ابي الجنة»

التهذيب ج4 ص137 ب39 ح7.

الاستبصار ج2 ص58 ب32 ح4.

«هلك الناس في بطونهم وفروجهم لانهم لم يؤدوا الينا حقنا. الا وان شيعتنا من ذلك و آبائهم في حل» (1/5)

التهذيب ج4 ص137 ب39 ح8.

الاستبصار ج2 ص58 ب32 ح5.

(يا سيدي اجعلني من عشرة آلاف في حل-) تقدم تحت عنوان (كنت عند ابي جعفر الثاني عليه السّلام الخ)

(يؤخذ الخمس من-)

انظر الغنيمة

«الخمسمائة»

(اجتمع عندي خمسمائة درهم-)

انظر الحجّة

(سألت ابا عبد الله عليه السّلام بمني عن خمسمائة حرف-)

انظر الحجّة

(كان للناحية علىّ خمسمائة دينار-)

انظر الحجّة

«الخمسون»

(اذا بلغ الرجل خمسين-)

انظر الثمن

(اذا زنى العبد ضرب خمسين-)

انظر الحدود

(اذا زنى العبد والأمة:-الى أن قال-عليهما الضرب خمسين-)

انظر الحدود

(اذا بلغت المرأة خمسين سنة-)

انظر الحيض

(امة زنت قال تجلد خمسين-)

انظر الحدود

(أن أبا الحسن عليه السلام كان اذا اغتم ترك الخمسين-)

انظر النوافل

(ان الحسن بن علي عليه السلام طلق خمسين امرأة-)

انظر الطلاق

(ان رسول الله صلّى الله عليه وآله لما اسرى به امره ربه بخمسين صلاة فمر-)

انظر الصلاة

(ان المرأة إذا بلغت خمسين-)

انظر الحيض

ص: 235

1- في الاستبصار(وولدن لي)

2- في الاستبصار(وقد أتيتك به)

(ثلاث-الى أن قال-اذا كان لها خمسون سنة-)

انظر العدة

(رأيت ابا عبد الله عليه السلام بعرفة أتى بخمسين-)

انظر عرفة

(صلاة الأوابين الخمسون-)

انظر الصلاة

(عن افضل ما جرت به السنة من الصلاة قال تمام الخمسين-)

انظر الصلاة

(عن الخمسين والواحد ركعة-)

انظر الصلاة

(عن رجل اشترى مرعي يرعى بالخمسين-)

انظر الكلاء

(عن رجل اشترى مرعي يرعى فيه

بخمسين-)

انظر الكلاء

(عن الرجل اشترى مرعي يرعى بالخمسين-)

انظر الكلاء

(عن صلاة نوافل-الى أن قال-وذلك سوى الخمسين-)

انظر الصلاة

(عن صوم خمسين-)

انظر الصوم

(قد كان في بني اسرائيل - قام خمسون -)

انظر الشهادة

(قل هو الله أحد تجزي في خمسين صلاة -)

انظر سورة التوحيد

(المرأة اذا بلغت خمسين -)

انظر الحيض تحت عنوان (ان المرأة اذا الخ)

(والله انه ليأتي على الرجل خمسون سنة -)

انظر الصلاة

«الخمسة»

(احب لكل مؤمن أن يتختم بخمسة -)

انظر الخاتم

(اذا بلغ الصبي خمسة -)

انظر الوصية

(اذا بلغ الغلام خمسة -)

انظر الدية تحت عنوان (في رجل و غلام الخ)

(اذا عزلته عن خمسة اشياء -)

انظر المكاسب تحت عنوان (دخلت

على ابي عبدالله الخ)

«اعطيت خمسا لم يعطها أحد قبلي جعلت لى الأرض مسجداً وطهوراً، ونصرت بالرعب، واحل لي المغنم، واعطيت جوامع الكلم واعطيت

الشفاعة» (م)

الفقيه ج1 ص155 ب38 ح1.

الكافي ج2 ص17 ك5 ب12 ذيل ح1.

(اغتسل رسول الله صَلَّى الله عليه و اله و زوجته من

ص: 236

خمسة امداد-) (

انظر الغُسل

(ان امير المؤمنين عليه السّلام نهى بالكوفة عن الصلاة في خمس مساجد-)

انظر الكوفة

(ان جبرئيل عليه السّلام كرى برجله خمسة انهار-)

انظر الخمس

(أن رجلا كان له على رجل خمسة عشر

وسقا-)

انظر النخل

(ان الله عزوجل فرض على خلقه خمسا-)

انظر الاسلام

(ان لي ضيعة على خمس عشر-)

انظر الضيعة

(ان ناسا-الى أن قال-جعل الله فيهم خمسة ارواح-)

انظر الكبائر

(اني كنت اسمع-الى أن قال-بحق الخمسة-)

انظر الدعا

(بنى الاسلام على خمسة اشياء-)

انظر الإسلام

(الخمير من خمسة-)

انظر الخمير

«خمس ان ادركتموهن فتودوا بالله منهن، لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوها الا- ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا، ولم ينقصوا المكيال والميزان الا اخذوا بالسنين

وشدة المؤونة وجور السلطان ولم يمنعوا الزكاة الا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا، ولم يقنضوا عهد الله وعهد رسوله الا سلب الله عليهم عدوهم وأخذوا بعض ما في أيديهم، ولم يحكموا بغير ما انزل الله [عز وجل] الا جعل الله عز وجل بأسهم بينهم» (5/م)

الكافي ج2 ص373 ك5 ب162 ح1.

(خمس دعوات-)

انظر الدعاء

(خمس صلوات تصليهن في كل-)

انظر الصلاة

(خمس صلوات لا تترك بحال-)

انظر الصلاة

(خمس علامات قبل قيام-)

انظر علائم الظهر

«خمس من فواكه الجنة في الدنيا: الرمان الأمليسى والتفاح الشيسقان والسفرجل، والعنب الرازقي والرطب المشان» (6)

الكافي ج6 ص249 ك24 ب98 ح1.

«خمس هن كما اقول: ليست لبخيل راحة ولا لحسود لذة ولا لملوك [مملوك] وفاء ولا لكذوب مروة ولا يسود سفية»

ص: 237

(6)

الفقيه ج4ص281ب176ح14.

«خمس ينتظر بهم (1) الا ان يتغيروا الغريق، والمصعوق و المبطون والمهدوم والمدخن» (6)

الكافي ج3ص210ك11ب74ح5.

الفقيه ج1ص96ب24ذيل ح38بتفاوت.

التهذيب ج1ص337ب13ح156بتفاوت.

(الخمس في خمسة-)

انظر الخمس

(خمس اشياء ذكية-)

انظر الذبايح

«خمس اشياء يجب على الناس ان يأخذوا بها ظاهر الحكم: الولايات، والتناكح، والموارث، والذبايح والشهادات، فاذا كان ظاهره ظاهر مامونا جازت شهادته ولا يسأل عن باطنه» (6)

الكافي ج7ص431ك33ب19ذيل ح15.

الفقيه ج3ص9ب11ذيل ح1.

التهذيب ج6ص283ب91ذيل ح186.

التهذيب ج4ص288ب92ذيل ح5.

الاستبصار ج3ص13ب9ذيل ح3.

(خمس عشرة رضة-)

انظر الرضاع

(خمس لا يؤمون-)

انظر الجماعة

(خمسة لا يعطون من الزكاة-)

انظر الزكاة

(خمسة لا ينامون-)

انظر النوم

(خمسة لعنتهم وكل نبي-)

انظر اصول الكفر

«خمسة من خمسة محال، الحرمة من الفاسق محال، والشفقة من العدو محال، والنصيحة من الحاسد محال، والوفاء من المرأة محال، والهيبة من الفقير محال»(6)

الفقيه ج4ص41ب11ح6.

«خمسة(2) ينتظر بهم الا أن يتغيروا الغريق، والمصعوق والمبطون والمهدوم والمدخن»(6)

التهذيب ج1ص337ب13ح156.

الكافي ج3ص210ك11ب74ح5.

الفقيه ج1ص96ب24ذيل ح38بتفاوت.

ص: 238

1- في الفقيه(خمسة ينتظر بهم ثلاثة ايام)ويأتي تحت عنوانه

2- في الكافي(خمسة ينتظر الخ)

«خمسة ينتظر بهم ثلاثة ايام(1) إلا أن يتغيروا، الغريق والمصعوق والمبطون والمهدوم والمدخن»

الفقيه ج 1 ص 96 ب 24 ذيل ح 38.

الكافي ج 3 ص 210 ك 11 ب 74 ح 5 بتفاوت.

التهذيب ج 1 ص 337 ب 13 ح 156 بتفاوت.

(سادة النبيين والمرسلين خمسة-)

انظر الحجة

(طفت مع أبي عبدالله عليه السلام خمسة-)

انظر الطواف

(علامات المؤمن خمس-)

انظر المؤمن

(عن امرأة طافت خمسة-)

انظر الطواف

(عن رجل أسلم دراهم في خمسة-)

انظر السلف

(عن رجل اسلم دراهمه في خمسة-)

انظر السلف

(عن رجل دفع الى خمسة نفر حجة واحدة-)

انظر الحج

(عن رجل صلى خمسا-)

انظر السهو

(عن رجل يعطي خمسة نفر حجة-)

انظر الحج

(عن الرجل يخرج في حاجة فيسير

خمسة-)

انظر القصر

(عن الرجل يشرك في حجته الأربعة والخمسة-)

انظر الصرورة

(عن علم العالم-الى ان قال-في الأنبياء والأوصياء خمسة أرواح-)

انظر الحججة

(عن المرأة ترى الدم خمسة أيام-)

انظر الحيض

(عن التيف و الخمسة-)

انظر الذهب

(في خمس قلاص-)

انظر الزكاة

(في خمس قلايص-)

انظر الزكاة

(في خمسة وعشرين من ذي القعدة-)

انظر ذو القعدة

(في الزنا خمس خصال-)

انظر الزنا

(في السن خمس-)

انظر الاسنان

(في السن خمسة-)

انظر الانسان

(في الظفر خمسة-)انظر الدية

ص: 239

1- كلمة (ثلاثة أيام) ليست في التهذيب والكافي

(في كل مائتي درهم خمسة-)

انظر الذهب

(في الموضحة خمس-)

انظر الدية

(في الموضحة خمسة-)

انظر الدية

(لا بأس أن يطلى قبل الاحرام بخمسة-)

انظر الاحرام

(لا بأس بان يطلي قبل الاحرام بخمسة-)

انظر الاحرام

(لا تسلمه في خمس-)

انظر المكاسب تحت عنوان (جاء رجل الخ)

(لا يعطي أحد من الزكاة اقل من خمسة

دراهم-)

انظر الزكاة

(لأخذن خمسة بواحدة-)

انظر الربا

(لإن أخذ خمسة دراهم-)

انظر اطعام المؤمن

«لله عزوجل في بلاده خمس حرم: حرمة رسول الله صلى الله عليه وآله، وحرمة آل رسول الله صلى الله عليه وآله وحرمة كتاب الله عزوجل وحرمة كعبة الله وحرمة المؤمن» (6)

روضۃ الکافی ج 8 ص 107 ح 82.

(لم یقسم بین العباد اقل من خمسة-)

انظر العقل و الجهل

(ليس في اقل من خمسة أو ساق-)

انظر الزكاة

(ليس فيما دون خمسة أو ساق-)

انظر الزكاة

(ليلة خمسة وعشرين من-)

انظر الكعبة

(من اقام بمكة خمسة أشهر-)

انظر التمتع

(من باع واشترى فليحفظ خمس خصال-)

انظر التجارة

(من صلى الخمس-)

انظر شهر رمضان

(من مضت له خمس سنين-)

انظر الحج

(ولقد وليّ الناس خمس سنين-)

انظر الزهد

(يا بنيّ انظر خمسة فلا تصاحبهم-)

انظر مجالسة اهل المعاصي

(يا مفضل أن الله جعل في النبي صَلَّى الله عليه وآله خمسة-)

انظر الامام

تحت عنوان (عن علم الامام الخ)

«الخمط»

(قالواربنا-الى ان قال-اكل خمط وأثل-)

انظر الذنب

«الخمور»

(قال أبو عبدالله-الى ان قال-ورايت

ص: 240

الخمور تشرب علانية-)

انظر علائم الظهور

«الخمير»

(لا تمانعوا قرض الخمير-)

انظر الخبز

«الخميرة»

(عن الفقاع فكتب-الى ان قال-هي خميرة-)

انظر القناع

(لا يصلح في النبيذ الخميرة-)

انظر النبيذ

(هي خميرة استصغره الناس-)

انظر الفقاع

«الخميس»

(اذا كانت عشية الخميس-)

انظر الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله

(افطر رسول الله صلى الله عليه وآله عشية خميس-)

انظر التواضع

(اللهم بارك لأمتي بكورها يوم سبتها وخميسها-)

انظر السبت

(انكم تأتون-الى ان قال-فاغتسلنا يوم الخميس للجمعة-)

انظر الغسل

(تقليم الأظفار يوم الخميس-)

انظر الاظفار

«كان رسول الله صَلَّى الله عليه و آله يسافر يوم الخميس»(5)

الفقيه ج2ص173ب68ح3.

(كنا مع أبي الحسن-الى ان قال-فقال لنا يوم الخميس-)

انظر الغسل

(لا يشرب أحدكم الدواء يوم الخميس-)

انظر الجمعة

(من اخذ من أظفاره كل يوم خميس-)

انظر الاظفار

(من ادمن اخذ اظفاره كل خميس لم ترمد عينه-)

انظر الاظفار

(من قص اظافيره يوم الخميس-)

انظر الاظفار

(من مات ما بين زوال الشمس من يوم الخميس-)

انظر الموت

(من مات يوم الخميس-)

انظر الموت

«يوم الخميس يوم يحبه الله ورسوله

اللهم بارك لأمتي بكونها يوم سببتها

وملائكته»(5)

الفقيه ج2 ص173 ب68 ح4.

«خميسان»

(إذا كان في أول الشهر خميسان-)

انظر الصوم

(عن خمسين يتفقان-)

انظر الصوم

(عن صوم خمسين-)

انظر الصوم

ص: 241

«الخمص»

(ان شبيعة علي كانوا خمص البطون-)

انظر الشيعة

«الخميصة»

«الخميصة»(1)

(سأله أبو سعيد عن الخميصة-)

انظر اللباس

(عن الخميصة سداها ابريسم ان البسها-)

انظر الاحرام

(عن الخميصة سداها ابريسم ولحمتها-)

انظر الاحرام

«قد سألتني أبو سعيد(2) عن الخميصة سداها ابريسم ان البسها وكان وجد البرد فأمرته أن يلبسها(6)

الكافي ج4ص345ك15ب85ذيل ح5.

الكافي ج6ص455ك26ب11ح13.

«الخميل»

(ما سمعت بأحد-إلى أن قال-انها الترفع الخميل وتضع الشريف-)

انظر الزهد

«الخاء والنون»

«الخنا»

(من تمثّل بيت شعر من الخنا-)

انظر الصلاة

(يا عيسى قل لهم-إلى أن قال-واصموا أسماءكم عن ذكر الخنا-)

انظر عيسى بن مريم

«الخنازير»

(ان اسلم رجل وله خمر وخنازير-)

انظر الخمر

(ان في صاحب هذا-إلى أن قال-هذه الأمة اشباه الخنازير-)

انظر الحجّة

(خرج بجارية لنا خنازير-)

انظر الدعاء

(عن أكل الضب-إلى أن قال-والخنازير مسوخ-)

انظر الصيد

(عن رجل كانت له على رجل دراهم

فباع خنازير-)

انظر الخمر

(عن الرجل يكون لنا عليه الدين فيبيع الخمر والخنازير-)

انظر البيع

ص: 242

1- الخميصة: هي ثوب خز أو صوف مربع معلّم (المجمع)

2- في موضع من الكافي (سأله أبو سعيد الخ) ويأتي في اللباس

(عن الرجل يكون له-إلى أن قال-فبييع بين يديه خمراً أو خنازير-)

انظر البيع

(في رجل كانت له على رجل دراهم فباع خنازير-)

انظر الخمر

«الخنثى»

(إذا قال الرجل أنت خنثى-)

انظر الحدود

(ان شريحا القاضي-)

انظر الارث

(ان علي بن ابي طالب كان يورث الخنثى-)

انظر الارث

(ان يحيى بن أكثم-إلى أن قال-أخبرني عن الخنثى-)

انظر الارث

(الخنثى يورث-)

انظر الارث

(عن مولود ليس له-)

انظر الارث

(عن مولود ولد ليس بذكر-)

انظر الارث

(عن مولود ولد وله قبل وذكر-)

انظر الارث

(عن مولود ولد وليس بذكر ولا-)

انظر الارث

(في الخنثى له ما للرجال-)

انظر الارث

(في المولود له ما للذكور-)

انظر الارث

(في المولود ليس له-)

انظر الارث

(في المولود له ما للرجال-)

انظر الارث

(إذا قال الرجل أنت خنثى-)

«كان أمير المؤمنين عليه السلام يورث [\(1\)](#) الخنثى من حيث يبول» (6)

الكافي ج7 ص156 ك29 ب51 ح2.

التهذيب ج9 ص303 ب35 ح2.

(المولود يولد ليس له-)

انظر الارث

«الخدق»

(لما حفر صلى الله عليه وآله الخدق-)

انظر الحجّة

«الخنزير»

(أتى أمير المؤمنين عليه السلام برجل نصراني كان أسلم ومعه خنزير-)

انظر الحدود

(ان أمير المؤمنين عليه السلام رفع إليه رجل قتل خنزيراً)

انظر الضمان

(أن رجلاً من مواليك يعمل الحمائل بشعر الخنزير قال: إذا فرغ فليغسل يده«(5)

ص: 243

1- تقدم في الارث تحت عنوان (يورث الخنثي) عن الكافي فقط

التهذيب ج6 ص382 ب93 ح250.

(أن علياً عليه السلام ضمن رجلاً أصاب خنزير نصرانيّ -)

انظر الضمان

(ان علياً عليه السلام ضمن رجلاً مسلماً أصاب

خنزيراً -)

انظر الضمان

(انا نشترى ثياباً يصيب الخمر وودك

الخنزير -)

انظر الثوب

«انا نعمل بشعر الخنزير فربما نسي الرجل فصلى وفي يده منه شيء قال: لا ينبغي أن يصلي وفي يده منه شيء، وقال: خذوه فاغسلوه فما كان له دسم فلا تعملوا به وما لم يكن له دسم فاعملوا به واغسلوا ايديكم منه» (6)

الفقيه ج3 ص220 ب96 ح109.

التهذيب ج9 ص85 ب2 ح91.

«اني رجل خزاز ولا يستقيم (1) عملنا الا بشعر الخنزير نخرز به قال: خذ منه وبره (2) فاجعلها في فخارة، ثم أوقد تحتها حتى تذهب دسمه ثم اعمل به» (6)

الفقيه ج3 ص220 ب96 ح108.

التهذيب ج9 ص84 ب2 ح90.

(اني رجل من أهل الكتاب - إلى أن قال - يأكلون لحم الخنزير -)

انظر اهل الكتاب

«شعر الخنزير يعمل حبلاً ويستقي به من البئر التي شرب منها أو يتوضأ منها، قال: لا بأس به (3)» (6)

الكافي ج6 ص208 ك24 ب9 ذيل ح3.

التهديب ج9ص75ب2ذيل ح55.

(عن جدى رضع من خنزير-)

انظر الجدي

(عن جلد الخنزير-)

انظر الجلود

(عن الجبل يكون من شعر الخنزير-)

انظر البئر

(عن حمل غدى لبن خنزير-)

انظر الجدي

(عن حمل غذي لبن خنزير-)

انظر الجدي

(عن خنزير أصاب-)

انظر الثوب

ص: 244

1- في التهذيب (لا يستقيم)

2- في التهذيب (وبرة)

3- يأتي تمام الحديث في الميئة تحت عنوان (عن اللبن من الميئة الخ)

«عن خنزير شرب من اناء كيف يصنع به؟قال: يغسل سبع مرات»(7)

التهذيب ج1ص261ب12 ذيل ح47.

«عن الخنزير يخرج من الماء فيمر على الطريق فيسيل منه الماء أمرّ عليه حافياً؟قال: أليس وراءه شيء جاف قلت: بلى، قال: فلا بأس، أن الأرض تطهر بعضها بعضاً»الكافي ج3ص39ك9ب24ح5.

(عن الرجل يصيب ثوبه خنزير-)

انظر الثوب

«عن شعر الخنزير يخززه به؟قال: لا بأس به ولكن يغسل يده إذا أراد أن يصلي»(6)

التهذيب ج9ص85ب2ح92.

«عن شعر الخنزير يعمل به فقال: خذا منه فاغسله بالماء حتى يذهب ثلث الماء ويبقى ثلثاه ثم اجعله في فخارة جديدة ليلة باردة فان جمد فلا- تعمل به، وان لم يجمد ليس عليه دسم فاعمل به واغسل يدك اذا مسسته عند كل صلاة، قلت: وضوء؟قال: لا، اغسل يدك كما تمس الكلب»(6)

التهذيب ج6ص382ب93ح251.

(كُلْ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الْحَيَوانِ غَيْرِ الْخَنزِيرِ-)

انظر الذبائح

«لم يحرم الله شيئاً من الحيوان في القرآن الا الخنزير بعينه،»

التهذيب ج9ص60ب1 ذيل ح15.

الاستبصار ج4ص60ب38 ذيل ح8.

«ما حرم الله في القرآن من دابة الا الخنزير ولكنه النكراه»(5)

التهذيب ج9ص43ب1ح179.

«وأما لحم الخنزير، فان الله تبارك وتعالى مسح قوماً في صور شتى شبه الخنزير والقرد والدب وما كان من المسوخ(1) ثم نهى عن أكله للمثلة(2) لكيلا ينتفع [الناس] بها ولا يستخفّ بعقوبتها،»(6)

الكافي ج6ص243ك24ب1 ذيل ح1.

الفقيه ج3ص218ب96ذيل ح99.

التهذيب ج9ص128ب2ذيل ح288.

ص: 245

-
- 1- جملة (وما كان من الخ) ليست في الفقيه، وفي التهذيب (وما كان من امساخ)
 - 2- في الفقيه (ثم نهى عن أكل المثلة) وفي التهذيب (ثم نهى عن أكل مثله)

«الخنزيرة»

(عن جدى رضع من خنزيرة-)

انظر الجددي

(عن جدى رضع من لبن خنزيرة-)

انظر الجددي

(عن جدي يرضع من خنزيرة-)

انظر الجددي

(في جدى رضع من خنزيرة-)

انظر الجددي

(لا تأكل من لحم حمل رضع من لبن خنزيرة-)

انظر الجددي

«الخنس»

(فلا اقسام بالخنس-)

انظر الحجّة

«الخنساء»

(انه قال لامرأة سعد هنيئاً لك يا خنساء-)

انظر النساء

«الخنصر»

(في قص الأظفار تبدأ بخنصر الأيسر-)

انظر الأظفار

(من قلم أظفيره يوم الجمعة يبدأ بخنصره-)

انظر الأظفار

«الخنفساء»

(عن جرّة وجد فيها خنفساء-)

انظر الماء

(عن الخنفساء والذباب-)

انظر البئر

(عن الخنفساء يقع-)

انظر الماء

«الخنفسة»

«كنت عنده اذا اقبلت خنفسة فقال: نحها فانها قشة من قشاش النار»(6)

التهديب ج9ص82ب2ح84.

«الخنق»

(من قال بسم الله الرحمن الرحيم لا حول-إلى أن قال-أيسر هن الخنق-)

انظر الدعاء

(من قال ماشاء الله لا حول-إلى أن قال-وما الخنق-)

انظر الدعاء

«الخاء والواو»

«خوات بن جبير الأنصاري»

(أحل لكن ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم الآية قال نزلت في خوات ابن جبير-)

انظر الصوم

(وكلوا واشربوا-إلى أن قال-نزلت في خوات بن جبير-)

انظر الأكل

ص: 246

«الخوانيم»

«الخوانيم(1)»

(ان الله عزوجل أنزل-إلى أن قال-وكان على الكاب خوانيم-)

انظر الحجة

(ان الوصية نزلت-إلى أن قال-وكان عليها خوانيم-)

انظر الحجة

(لا يجوز اللعب بالخوانيم-)

انظر اللعب

«الخوارج»

(أقبلنا مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام من قتل الخوارج-)

انظر ردّ الشمس

(ان اياه كانت عنده امرأة من الخوارج-)

انظر الحلف

(ان الخوارج ضيقوا-)

انظر الدين

(حضرت أبا جعفر عليه السلام فدخل عليه رجل من الخوارج-)

انظر التوحيد

(الخوارج شكّاء-)

انظر أهل البغي

(دخلت- ترى رأي الخوارج-)

انظر الفراش

(سألني بعض الخوارج-)

انظر الأضحية

(عن الدين-إلى أن قال-ولكن الخوارج ضيقوا-)

انظر الدين

(كنا بالمدينة بعد وفات-إلى أن قال-ولا إلى الخوارج إلى إلي-)

انظر الحججة

(لعن الله القدرية لعن الله الخوارج-)

انظر القدرية

(لقي هشام بن الحكم بعض الخوارج-)

انظر الاكفاء

(ما تقول فيمن-إلى أن قال-سبحان الله هذا قول الخوارج-)

انظر الحججة

«الخوان»

(إذا وضع الخوان-)

انظر المائة

«أكلت بين يدي أبي جعفر الثاني عليه السلام حتى اذا فرغت ورفع الخوان ذهب الغلام يرفع ما وقع من فتات الطعام(2) فقال له: ما كان في الصحراء فدعه ولو فخذ شاة، وما كان في البيت فتبعه والقطه»(9)

الفقيه ج3ص225ب57ح25.

ص: 247

1- تقدم في الخاتم ما يناسب المقام

2- أي ما تكسر منه

«أكلنا عند أبي عبدالله عليه السّلام فلما رفع الخوان لقط ما وقع منه فأكله ثم قال لنا: انه ينفي الفقر ويكثر الولد»

الكافي ج6 ص300 ك24 ب49 ح4.

(أن أبي أتاه أخوه-إلى أن قال-فجبيء بالخوان-)

انظر المائدة

«تعيّشت عند أبي عبدالله عليه السّلام فلما فرغ من عشاءه، حمد الله عزوجل وقال: هذا عشاءي وعشاء آبائي فلما رفع الخوان تقمم (1) ما سقط منه ثم التقاه إلى فيه»

الكافي ج6 ص300 ك24 ب49 ح2.

(تغديت مع أبي عبدالله عليه السّلام وعلى الخوان-)

انظر الهندباء

(حضرت عشاء-إلى أن قال-فأتي بخوان-)

انظر الحازّ

«دخل رسول الله صلّى الله عليه وآله على عائشة فرأى كسرة كاد ان يطاها فأخذها فأكلها ثم قال: يا حميراء أكرمي جوار نعم الله عزوجل عليك فانها لم تنفر من قوم فكادت تعود إليهم» (6)

الكافي ج6 ص300 ك24 ب49 ح6.

«دخلت على أبي جعفر عليه السّلام بالمدينة وبين يديه خوان وهو يأكل فقلت له: ما حد هذا الخوان؟ فقال: إذا وضعت فسم الله وإذا رفعته فاحمد الله وقمّ ما حول الخوان (2) فان هذا حده قال: فالتفت فاذا كوز موضوع فقلت له: ما حد الكوز؟ فقال اشرب مما يلي شفّتيه وسم الله عزوجل فاذا رفعته عن فيك فاحمد الله عزوجل واياك وموضع العروة أن تشرب منها فانها مقعد الشيطان فهذا حده»

الفقيه ج3 ص225 ب97 ح24.

(دخلت على جميل بن دراج وبين يده خوان-)

انظر الأفتار

(شكارجل-إلى أن قال-ما يمنعك من أكل ما يقع من الخوان-)

انظر الخاصة

(شكوت-إلى أن قال-عليك بما يسقط من الخوان-)

انظر الخاصة

«كلوا ما يسقط من الخوان فانه شفاء من كلّ داء باذن الله عزوجل لمن أراد أن يستشفى به» (1/6)

ص: 248

1- تقمم ما على المائدة، أكله ولم يترك منه شيئاً (المنجد)

2- قم ما حول الخوان أي كله ولا تترك شيئاً كما يستفاد من اللغة

الكافي ج6ص299ك24ب49ح1.

«كنت عند أبي عبدالله عليه السلام وهو يأكل فرايته يتتبع مثل السمسم من الطعام ما سقط من الخوان فقلت: جعلت فداك تتبع هذا؟ فقال: يا عبدالله هذا رزقك فلا تدعه أما أن فيه شفاء من كل داء»

الكافي ج6ص301ك24ب94ح9.

(كنت مع أبي عبدالله عليه السلام-إلى أن قال-حتى وضع الخوان-)

انظر المائدة

(لا يخصب خوان لا ملح عليها-)

انظر الملح

(ما حدّ الخوان-)

انظر تقدم تحت عنوان(دخلت على أبي جعفر الخ)

«من وجد كسرة فأكلها كانت له حسنة، ومن وجدها في قدر فغسلها ثم رفعها كانت له سبعون حسنة»(م)

الكافي ج6ص300ك24ب49ح5.

«الخورتق»

(كنت أرعى جمالي في طريق الخورتق-)

انظر العنب

(لما قدم أبو عبد الله عليه السلام الحيرة ركب

دابته ومضى إلى الخورتق-)

انظر التمر

«الخصص»

(كان النبي صَلَّى الله عليه وآله يتخلل بكل ما أصاب ما خلا الخصص-)

انظر الخلال

«الخوض»

(أيما مؤمن عاد مؤمنا خاض -)

انظر العيادة

(عن الرجل تدركه الصلاة وهو في ماء

يخوضه -)

انظر الصلاة

«الخوف»

(اتخذ مسجداً في بيتك فاذا خفت -)

انظر الحاجة

(أخاف أن اقت -)

انظر القنوت

(أخاف أن نصلى -)

انظر الأذان

«اذا التقوا(1) فاقتتلوا فانما الصلاة حينئذ بالتكبير فاذا كانوا وقوا فالصلاة الايماء»(6)

التهذيب ج3 ص300 ب29 ح7.

التهذيب ج3 ص174 ب13 ذيل ح2.

الكافي ج3 ص458 ك12 ب12 ذيل ح5.

الفقيه ج1 ص296 ب63 ذيل ح16.

ص: 249

1- في الكافي والفقيه وموضع التهذيب (عن صلاة القتال فقال اذا التقوا الخ) ويأتي تحت عنوانه

«إذا جالت الخيل تضطرب السيوف أجزاءه تكبيرتان فهذا تقصير آخر»(6)

الكافي ج3ص487ك12ب87ح1.

التهذيب ج3ص300ب39ح4.

(إذا خاف الرجل على نفسه-)

انظر الاحرام

(إذا خفت امرأً فقرأ مائة آية-)

انظر القرآن

(إذا خفت امرأً فقل اللهم انت-)

انظر الدعاء

(إذا خفت الجنابة فقل-)

انظر الفراش

«إذا كان صلاة المغرب في الخوف فرّقهم فرقتين فيصلّي بفرقة ركعتين ثم جلس بهم(1) ثم أشار إليهم بيده فقام كل انسان منهم فيصلّي ركعة ثم سلموا فقاموا مقام أصحابهم(2) وجاءت الطائفة الأخرى فكبّروا ودخلوا في الصلاة وقام الامام فصلّي بهم ركعة ثم سلّم ثم قام كل رجل منهم فصلّي ركعة فشفعها بالتي صلّي مع الامام ثم قام فصلّي ركعة ليس فيها قراءة فتمت الامام ثلاث ركعات وللاولين ركعتان(3) في جماعة وللاخرين وحداناً فصار للاولين التكبير وافتتاح الصلاة وللاخرين التسليم»(5)

التهذيب ج3ص301ب29ح8و9.

الاستبصار ج1ص456ب285ح2.

(أرأيت إن لم يكن الموافق-)

انظر التيمم

(أصلحك الله اني أخاف-)

انظر البله

«أقل ما يجزي(4) في حد المسايمة من التكبير تكبيرتان لكل صلاة الا المغرب فان لها ثلاثاً»(6)

الفقيه ج1 ص296 ب63 ح15.

التهذيب ج3 ص174 ب13 ح4.

الكافي ج3 ص458 ك12 ب87 ح3.

ص: 250

-
- 1- في الاستبصار (ثم يجلس بهم)
 - 2- في الاستبصار (أقاموا مقام أصحابهم)
 - 3- في الاستبصار (ولاولين ركعتين)
 - 4- في الكافي (أن أقل ما الخ)

«اكون في طريق مكة فننزل للصلاة(1) في مواضع فيها الأعراب أنصلي المكتوبة على الأرض فتقرأ أم الكتاب وحدها أم نصلي على الراحلة فتقرأ فاتحة الكتاب والسورة؟ فقال: اذا خفت فصل على الراحلة المكتوبة وغيرها واذا(2) قرأت الحمد و سورة احب اليّ ولا ارى بالذي فعلت بأساً»

الكافي ج3ص457ك12ب86ح5.

التهذيب ج3ص299ب29ح2.

«الذي يخاف اللصوص والسبع يصلي صلاة الموافقة ايماء على دابته قال قلت: ارايت اذا لم يكن المواقف على وضوء كيف يصنع ولا يقدر على النزول؟ قال: يتيمم من لبد دابته او سرجه او معرفة دابته فان فيها غباراً ويصلي ويجعل السجود اخفض من الركوع ولا يدور الى القبلة ولكن اينما دارت دابته، غير انه يستقبل باول تكبيرة حين يتوجّه»(5)

الفقيه ج1ص295ب63ح12.

التهذيب ج3ص173ب12ح5.

«الذي يخاف اللصوص يصلي ايماء على دابته»(5)

الفقيه ج1ص295ب63ح10.

(ان احدكم ليكثر به الخوف-)

انظر الذنب

(ان اخوف ما أخاف-)

انظر الأئمة

(ان اقل ما يجزي في حد المسابقة-)

تقدم تحت عنوان(اقل ما يجزي الخ)

(ان خفت أمراً-)

انظر البكاء

(ان خفت الشهرة-)

انظر الاضطجاع

(ان على دِيناً-إلى أن قال-واخاف ان

بعث-)

انظر الدّين

«ان كنت في ارض مخافة(3) فخشيت لصا او سبعا فصل على دابتك(4)»(6)

الكافي ج3ص456ك12ب86ح3.

الفييه ج1ص259ب63ح9بتفاوت.

التهذيب ج3ص172ب12ح3بتفاوت.

ص: 251

1- في التهذيب(فتترك الصلاة)

2- في التهذيب(فاذا)

3- في الفييه(مخوفة)

4- في الفييه والتهذيب(فصل لفريضة وانت على دابتك)

(ان كنت في ارض مخوفة-)

تقدم تحت عنوان(ان كنت في ارض

مخافة النخ)

(ان المحرم اذا خاف-)

انظر المحرم

(ان من العبادة شدة الخوف-)

انظر الخوف والرجاء

(انما اخاف عليكم-)

انظر اتباع الهوى

(انه ان خاف على نفسه-)

انظر الجماعة

(انى اخاف ان يحدث-)

انظر الحجة

تحت عنوان(قلت لابي ابراهيم النخ)

(انى اخاف عليكم-)

انظر اتباع الهوى

(إِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَّ-)

انظر الموالي

«انى والله ما من هذا وشبهه اخاف عليكم(1)»(6)

الكافي ج3ص408ك12ب63ذيل ح3.

الكافي ج6ص383ك25ب4ذيل ح4.

(اهل الأرض مرحومون ما يخافون-)

انظر الأمانة

(ثلاث اخافهن-)

انظر الثلاثة

(ثم خَوْف الذين لا يعقلون عقابه-)

يأتي في العقل والجهل تحت عنوان(يا

هشام الخ)

(خطب امير المؤمنين عليه السّلام فحمد الله-إلى

أن قال-ان أخوف ما أخاف عليكم-)

انظر الخطب

(دخلت على ابي عبدالله عليه السّلام ولي على رجل مال قد خفت تواه-)

انظر الحاجة

(ربما حضرني من اخافه-)

انظر الجريدة

(صلى رسول الله صلّى الله عليه و اله(2) بأصحابه في غزوة ذات الرقاع(3) صلاة الخوف(4) ففرّق اصحابه فرقتين اقام فرقة بازاء العَدُوّ، وفرقة خلفه فكبر وكبروا فقرأ وأنصتوا وركع فركعوا، وسجد فسجدوا ثم استتم(5) رسول

ص: 252

1- يأتي صدر الحديث في السجود تحت عنوان(اسجد ويدي في ثوبي الخ)

2- في الفقيه(صلى النبي صلّى الله عليه و اله الخ)

3- في الفقيه والتهذيب(في غزاة ذات الرقاع)

4- جملة(صلوة الخوف)ليست في الفقيه

5- في الفقيه(ثم استمر)

الله صَلَّى الله عليه و اله قائما وصلوا لانفسهم ركعة ثم سلّم بعضهم على بعض ثم خرجوا الى اصحابهم فقاموا بإزاء العدو وجاء (1) اصحابهم فقاموا خلف رسول الله صَلَّى الله عليه و اله فصلى بهم ركعة ثم تشهد و سلّم عليهم فقاموا فصلوا (2) لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض» (6)

الكافي ج3 ص456 ك12 ب86 ح2.

الفتاوى ج1 ص293 ب63 ح1.

التهذيب ج3 ص172 ب12 ح2.

(صلى النبي صَلَّى الله عليه و اله بأصحابه الخ-)

تقدم تحت عنوان (صلى رسول الله صَلَّى الله عليه و اله الخ)

«صلاة الخوف المغرب يصلي بالاولين ركعة ويقضون ركعتين ويصلي بالآخرين ركعتين ويقضون ركعة» (6)

التهذيب ج3 ص301 ب29 ح10.

الاستبصار ج1 ص457 ب285 ح4.

«صلاة الخوف وصلاة السفر يقصران جميعاً؟ قال: نعم وصلاة الخوف احق ان تقصر من صلاة السفر لأن فيها خوفاً (3)» (5)

الفتاوى ج1 ص294 ب63 ح6.

التهذيب ج3 ص302 ب29 ح12 بتفاوت.

«صلاة الزحف على الظهر ايماء برأسك وتكبير، والمسابقة تكبير بغير ايماء والمطاردة ايماء يصلي كل رجل على حiale» (6)

الفتاوى ج1 ص296 ب63 ح13.

التهذيب ج3 ص174 ب13 ح3.

«طوبى لمن شغله خوف الله عزوجل عن خوف الناس» (5)

روضه الكافي ج8 ص169 ذيل ح190.

(عن رجل يخاف على ماله-)

انظر الحلف

(عن الرجل اصابه عطش حتى خاف-)

انظر الخمر

«عن الرجل يأخذه المشركون فتحضره الصلاة فيخاف منهم أن يمنعه قال: (4)

ص: 253

1- في الفقيه (وجاؤوا)

2- في الفقيه (فقاموا ثم قضوا لأنفسهم الخ)

3- في التهذيب (احق ان تقصر من صلاة السفر ليس فيه خوف)

4- في التهذيب (فيخاف منهم ان يمنعه فيؤمي ايماءاً؟ الخ)

يؤمى ايماء»(6)

الفقيه ج1ص294ب63ح5.

التهديب ج2ص382ب19ح1.

(عن الرجل يخاف الجنابة-)

انظر الليل

«عن الرجل يخاف من سبع أو لُصّ كيف يصلي؟ قال: يكبر ويؤمى برأسه»(6)

التهديب ج3ص173ب12ح4.

(عن الرجل يدخل المسجد فيخاف-)

انظر الجماعة

(عن الرجل يكون معه الماء في السفر

فيخاف-)

انظر التيمم

«عن الرجل يلتقى السبع(1) وقد حضرت الصلاة ولا يستطيع المشيء مخافة السبع فان قام يصلي خاف في ركوعه وسجوده السبع والسبع أمامه على غير القبلة فان توجّه الى القبلة خاف أن يشب عليه الأسد كيف يصنع؟ قال: فقال: يستقبل الأسد ويصلي ويؤمى برأسه ايماء وهو قائم وان كان الأسد على غير القبلة»(7)

الكافي ج3ص459ك12ب87ح7.

الفقيه ج1ص294ب63ح3.

الفقيه ج1ص294ب63ح3و4بتفاوت.

التهديب ج3ص300ب29ح6.

«عن الرجل يلقاه السبع(2) وقد حضرت الصلاة فلم يستطع المشيء مخافة السبع قال: يستقبل الأسد ويصلي ويؤمى برأسه ايماء وهو قائم، وان كان الأسد على غير القبلة»(7)

الفقيه ج1ص294ب63ح3.

الكافي ج3 ص459 ك12 ب87 ح7 بتفاوت.

التهديب ج3 ص300 ب29 ح6 بتفاوت.

«عن صلاة الخوف قال: يقوم الإمام وتجيىء (3) طائفة من أصحابه فيقومون خلفه وطائفة بإزاء العدو فيصلي بهم الإمام ركعة ثم يقوم ويقومون معه فيمثل (4) قائما ويصلون هم الركعة الثانية ثم يسلم بعضهم على بعض ثم ينصرفون فيقومون في مقام

ص: 254

1- في الفقيه (يلقه)

2- في الكافي والتهديب (عن الرجل يلقي السبع الخ)

3- في التهديب (ويجيىء)

4- (مَثَلٌ و مَثَلٌ مُثْلًا) بين يدي فلان: قام منتصباً (المنجد)

اصحابهم ويجيئ الآخرون فيقومون خلف الامام فيصلي بهم الركعة الثانية ثم يجلس الامام فيقومون(1) هم فيصلون ركعة أخرى ثم يسلم عليهم فينصرفون بتسليمه قال وفي المغرب مثل ذلك(2) يقوم الامام وتجيئ طائفة فيقومون خلفه ثم يصلي بهم(3) ركعة ثم يقوم ويقومون فيمثل الامام قائما ويصلون الركعتين فيتشهدون(4) ويسلم بعضهم على بعض ثم ينصرفون فيقومون في موقف اصحابهم ويجيئ الآخرون ويقومون(5) خلف الامام فيصلي بهم ركعة يقرأ فيها ثم يجلس فيتشهد ثم يقوم(6) ويقومون معه ويصلي بهم ركعة اخرى ثم يجلس ويقومون هم فيتتمون(7) ركعة أخرى ثم يسلم عليهم(6)

الكافي ج3 ص455 ك12 ب86 ح1.

التهذيب ج3 ص171 ب12 ح1.

الاستبصار ج1 ص455 ب285 ح1.

«عن صلاة الخوف(8) وصلوة السفر تقصران جميعاً؟ قال: نعم، وصلاة الخوف احق ان تقصر من صلاة السفر ليس فيه خوف(9)»(5)

التهذيب ج3 ص302 ب29 ح12.

الفقيه ج1 ص294 ب63 ح6 بتفاوت.

«عن صلاة القتال، فقال(10): اذا التقوا

ص: 255

1- في التهذيب(ويقومون)

2- في التهذيب والاستبصار(قال وفي المغرب مثل ذلك)

3- في التهذيب(فيصلي بهم ثم)

4- في التهذيب والاستبصار(ويتشهدون)

5- في التهذيب(فيقومون في موقف اصحابهم)

6- في التهذيب(ويتشهد ويقوم)

7- في التهذيب(فيصلون)

8- في التهذيب(صلاة الخوف وصلاة السفر الخ)

9- في الفقيه(لأن فيها خوفا)

10- الى هنا ليس في موضع من التهذيب

فاقتلوا فان الصلاة حينئذٍ التكبير (1) وان كانوا وقوفا لا يقدرّون على الجماعة (2) فالصلاة ايماء» (غ)

الفقيه ج 1 ص 296 ب 63 ح 16.

التهذيب ج 3 ص 174 ب 13 ح 2.

التهذيب ج 3 ص 300 ب 29 ح 7.

(عن قوم في قرية- إلى أن قال- نعم اذا لم يخافوا-)

انظر الجماعة

(عن قوم قدموا المدينة فخافوا-)

انظر المدينة

«فات الناس مع علي عليه السلام يوم صفين صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فأمرهم فكبروا وهللوا وسبحوا رجلا وركبانا» (6)

الفقيه ج 1 ص 296 ب 63 ح 14.

(فان خشى السبع-)

انظر الإيماء

«فان خفتُم فرجالا أو ركبانا» كيف يصلي وما يقول (3) اذا خاف من سبع أو لصّ كيف يصلي؟ قال: يكبر ويؤمي إيماء برأسه (4)» (6)

فالصلاة ايماء؟ (غ)

الكافي ج 3 ص 457 ك 12 ب 86 ح 6.

التهذيب ج 3 ص 299 ب 29 ح 3.

(فلا يخاف بخسا-)

انظر الحجّة

تحت عنوان (يريدون ليطفؤا النخ)

«فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة إن خفتُم أن يفتنكم الذين كفروا» قال: في الركعتين تنقص منهما واحدة» (6)

الكافي ج 3 ص 458 ك 12 ب 78 ح 4.

التهديب ج3ص300ب29ح5.

(في الرجل يدخل المسجد فيخاف-)

انظر الجماعة

«في صلاة الخوف عند المطاردة والمناوشة

يصلي كل انسان منهم بالايماء حيث كان وجهه وان كانت المسايفة والمعانقة وتلاحم القتال فان

ص: 256

-
- 1- في الفقيه والتهديب (فانما الصلاة حينئذ التكبير) وموضع من التهديب (فانما الصلاة حينئذ بالتكبير)
 - 2- جملة (لا يقدر على الجماعة) ليست في التهديب
 - 3- في التهديب (كيف نصلي وما تقول)
 - 4- في التهديب (ويؤمي برأسه)

اميرالمؤمنين صلوات الله عليه صلى ليلة صفين و هي ليلة الهرير لم تكن صلاتهم الظهر والعصر والمغرب والعشاء عند وقت كل صلوة إلا التكبير والتهليل و التسبيح والتحميد والدعاء فكانت تلك صلاتهم لم يأمرهم باعادة الصلاة»(5)

الكافي ج3ص457ك12ب87ح2.

التهذيب ج3ص173ب13ح1بتفاوت.

«في صلاة الخوف عند المطاردة والمناوشة وتلاحم القتال فانه يصلى كل انسان منهم بالايماء حيث كان وجهه،فاذا كانت المسايغة والمعانقة وتلاحم القتال فان اميرالمؤمنين عليه السلام ليلة صفين وهي ليلة الهرير لم يكن صلى بهم الظهر والعصر والمغرب والعشاء عند وقت كل صلاة إلا بالتكبير والتهليل و التسبيح والتمجيد والدعاء فكانت تلك صلاتهم ولم يأمرهم باعادة الصلاة»(5)

التهذيب ج3ص173ب13ح1.

الكافي ج3ص456ك12ب87ح2بتفاوت.

«في صلاة الزحف قال: تكبر وتهلل يقول الله عزوجل: فان خفتم فرجالا أو ركبانا»(6)

الفقيه ج1ص295ب63ح8.

«في الذي يخاف السبع او يخاف عدواً يثب عليه او يخاف اللصوص يصلي على دابته إيماءً الفريضة»(6)

التهذيب ج3ص302ب29ح13.

(قوم يعملون بالمعاصي-إلى أن قال-ومن خاف شيئاً هرب منه-)

انظر الخوف والرجاء

(كان علي عليه السلام اذا اهاله شيء-)

انظر الحاجة

(كل ما خاف المحرم-)

انظر المحرم

(كل ما يخاف المحرم-)

انظر المحرم

(لا قطع على احد تخوف-)

انظر السرقة

(لأوجع-إلى أن قال-ولا خوف أشدّ من الموت-)

انظر الذنب

ص: 257

(لولا انا نخاف عليكم أن يقتل رجل منكم برجل منهم و الرجل منكم خير-)

يأتي في الناصب تحت عنوان (مال الناصب الخ)

(لولا أنني أخاف-)

انظر العَمَّة

«لورأيتني وانا بشط الفرات اصلى وانا اخاف السبع فقال لي: أفلا صلّيت و أنت راكب؟» (6)

التهذيب ج3 ص301 ب29 ح11.

(المرأة تخاف الحبل-)

انظر الجنين

(من خاف ربه-) انظر الظلم

«من نظر الى مؤمن نظرة ليخيفه)

من خاف ساحراً او شيطاناً فليقرأ ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض الآية» (م)

الفقيه ج4 ص269 ب176 ذيل ح4.

(من خاف القصاص-)

انظر الظلم

(من خاف الله أخاف الله منه كل شيء-)

انظر الخوف والرجاء

(من خاف الله عزوجل خاف منه-)

انظر الخوف والرجاء

(من خاف الله كلّ لسانه-)

انظر السكوت

«من خاف من السباع فليقرأ لقد جائكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم الى آخر السورة»

الفقيه ج4 ص268 ب176 ذيل ح4.

(من خاف الناس لسانه-)

انظر الشرّ

«من صلى المغرب في خوف بالقوم صلى بالطائفة الأولى ركعة وبالطائفة الثانية ركعتين،» (غ)

الفقيه ج1 ص294 ب63 ح2.

(من عرف الله خاف الله-)

انظر الخوف والرجاء

(من نظر الى مؤمن نظرة ليخيفه)

انظر المؤمن

«واذا ضربتم في الأرض فليس عليكم الآية جناح أن تقصروا من الصلاة أن خفتم أن

الفقيه ج4 ص299 ب179 ذيل ح4.

يفتنكم الذين كفروا فقال هذا تقصير ثان وهو ان يرد الرجل الركعتين الى ركعة» (6)

الفقيه ج1 ص295 ب63 ح7.

(وان امرأة خافت-)

انظر الخلع

(وان خفتم شقاق-)

انظر الشقاق

«وقد رخص في صلاة الخوف من السبع اذا خشية الرجل على نفسه أن يكبر ولا يؤمي، رواه محمد بن مسلم عن احدهما عليه

السّلام» (5) أو (6)

ص: 258

الفقيه ج1ص295ب63ح11.

(ولمن خاف مقام ربه-)

انظر الخوف والرجاء

(ومن تعرّض له سبع-)

انظر الإيماء

(ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم-)

انظر الشيعة

(يا ابا حمزة مالك اذا أتى بك امر تخافه-)

انظر الدعاء

(يا اسحاق خف الله-)

انظر الخوف والرجاء

(يا علي اوصيك في نفسك بخصال- إلى أن قال- و الثالثة الخوف من الله عز ذكره كانه تراه(1))«(6)

روضه الكافي ج8ص79ح33.

الفقيه ج4ص139ب86ح2.

التهذيب ج9ص175ب6ح13.

(ينبغي للمؤمن أن يخاف الله-)

انظر المؤمن

«الخوف والرجاء»

«ان حب الشرف والذكر لا يكونان في

قلب الخائف الراهب»(6)

الكافي ج2ص69ك5ب33ذيل ح7.

«انّ رجلا ركب البحر بأهله فكسر بهم فلم ينج ممن كان في السفينة الا امرأة الرجل، فانها نجت على لوح من الواح السفينة حتى الجأت على جزيرة من جزائر البحر وكان في تلك الجزيرة رجل يقطع الطريق ولم يدع له حرمة الا انتهكها فلم يعلم الا والمرأة قائمة على رأسه فرفع رأسه اليها فقال: انسيّة أم جنيّة فقالت انسية فلم يكلمها كلمة حتى جلس منها مجلس الرجل من أهله فلما ان همّ بها اضطرب، فقال لها: مالك تضطربين؟ فقالت: افرق(2) من هذا وأومات بيدها الى السماء قال: فصنعت من هذا شيئا؟ قالت: لا وعزته قال: فأنت تفرقين منه هذا الفرق ولم تصنعي من هذا شيئا وانما استكرهك استكراها فانا والله اولى بهذا الفرق والخوف و احق منك قال: فقام ولم يحدث شيئا ورجع الى اهله وليست له همّة إلا التوبة والمراجعة فيينا هو يمشي اذ صادفه راهب يمشي في الطريق،

ص: 259

1- يأتي تمام الحديث في الوصية

2- اي اخاف

فحميت عليهما الشمس فقال الراهب للشاب: ادع الله يظلنا بغمامة، فقد حميت علينا الشمس، فقال الشاب: ما اعلم ان لي عند ربي حسنة فأتجاسر على أن أسأله شيئاً، قال: فادعوا انا وتؤمنّ انت؟ قال نعم فأقبل الراهب يدعوا والشاب يؤمن فما كان بأسرع من أن أظلمتها غمامة، فمشيا تحتها مليا من النهار ثم تفرقت الجادة جادتين فأخذ الشاب في واحدة واخذ الراهب في واحدة فاذا السحابة مع الشاب، فقال الراهب: انت خير مني، لك استجيب ولم يستجب لي فاخبرني ما قصّتك؟ فاخبره بخبر المرأة فقال: غفر لك ما مضى حيث دخلك الخوف، فانظر كيف تكون فيما تستقبل» (4)

الكافي ج2 ص69 ك5 ب23 ح8.

«ان قوما من مواليك يلمون بالمعاصي ويقولون نرجو، فقال: كذبوا ليسوا لنا بموال، اولئك قوم ترجحت بهم الأمانى، من رجا شيئاً عمل له ومن خاف من شيء هرب منه» (6)

الكافي ج2 ص68 ك5 ب33 ح6.

«ان مما حفظ من خطب النبي انه صلّى الله عليه وآله قال: يا ايها الناس ان لكم معالم فانتهاوا الى معالمكم وان لكم نهاية فانتهاوا الى نهايتكم ألا إن المؤمن يعمل بين مخافتين: بين أجل قد مضى لا يدري ما الله صانع فيه وبين أجل قد بقي لا يدري ما الله قاض فيه فليأخذ العبد المؤمن من نفسه لنفسه، ومن دنياه لآخرته، وفي شبيهه قبل الكبر وفي الحياة قبل الممات، فوالذي نفس محمد بيده ما بعد الدنيا من مستعتب (1) وما بعدها من دار الآ الجنة أو النار» (6)

الكافي ج2 ص70 ك5 ب33 ح9.

«ان من العبادة شدّة الخوف من الله عزوجل يقول الله: «انما يخشى الله من عباده العلماء» وقال جل ثناؤه: «فلا تخشوا الناس واخشون» وقال تبارك وتعالى: «ومن يتق الله يجعل له مخرجاً» قال: وقال أبو عبد الله عليه السلام أن

ص: 260

حسب الشرف والذِّكر لا يكونان في قلب الخائف الراهب»(6)

الكافي ج2 ص69 ك5 ب33 ح7.

«انه ليس من عبد مؤمن الا [و] في قلبه نوران: نور خيفة ونور رجاء، لو وزن هذا لم يزد على هذا ولو وزن هذا لم يزد على هذا»(6)

الكافي ج2 ص67 ك5 ب33 ذيل ح1.

الكافي ج2 ص71 ك5 ب33 ح13

«قوم يعملون بالمعاصي ويقولون نرجو فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم الموت، فقال: هؤلاء قوم يترجحون في الاماني، كذبوا ليسوا براجين، ان من رجا شيئاً طلبه

ومن خاف من شيء هرب منه»(6)

الكافي ج2 ص68 ك5 ب33 ح5.

«لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يكون خائفاً راجياً، ولا يكون خائفاً راجياً حتى يكون عاملاً لما يخاف ويرجو»(6)

الكافي ج2 ص71 ك5 ب33 ح11.

«ما كان في وصية لقمان قال: كان فيها الأعاجيب وكان اعجب ما كان فيها أن قال لابنه: خف الله عز وجل خيفة لوجنته بير الثقلين لعذبك وارج الله رجاء لوجنته بذنوب الثقلين لرحمك ثم قال أبو عبدالله عليه السلام: كان ابي يقول: انه ليس من عبد مؤمن الا [و] في قلبه نوران: نور خيفة ونور رجاء لو وزن هذا لم يزد على هذا ولو وزن هذا لم يزد على هذا»(6)

الكافي ج2 ص67 ك5 ب33 ح1.

«المؤمن بين مخافتين ذنَّبُ قد مضى لا يدري ما صنع الله فيه، وعمر قد بقى لا يدري ما يكتسب فيه من المهالك، فهو لا يصبح الا خائفاً ولا يصلحه الا الخوف»(6)

الكافي ج1 ص71 ك5 ب33 ح12.

(المؤمن يعمل بين مخافتين-)

تقدم تحت عنوان (ان مما حفظ الخ)

«من خاف الله اخاف الله منه كل شيء ومن لم يخف الله اخافه الله من كل شيء»(6)

الكافي ج2 ص68 ك5 ب33 ح4.

الفقيه ج4 ص258 ب176 ذيل ح4.

الفقيه ج4 ص293 ب176 ذيل ح67.

«من عرف الله خاف الله ومن خاف الله سخطت نفسه عن الدنيا»(6)

الكافي ج2 ص68 ك5 ب33 ح4.

ص: 261

«و الذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة» قال: هي شفاعتهم ورجائهم يخافون ان ترد عليهم اعمالهم ان لم يطيعوا الله عز ذكره ويرجون ان يقبل منهم» (6)

روضه الكافي ج8 ص229 ح294.

«ولمن خاف مقام ربه جنتان» قال: من علم أن الله يراه ويسمع ما يقول ويعلم ما يعمل من خير او شر فيحجزه ذلك عن القبيح من الأعمال فذلك الذي «خاف مقام ربه ونهي النفس عن الهوى» (6)

الكافي ج2 ص70 ك5 ب33 ح10.

الكافي ج2 ص80 ك5 ب39 ح1.

«يا اسحاق خف الله كانك تراه وان كنت لا- تراه فانه يراك فان كنت ترى أنه لا- يراك فقد كفرت، وان كنت تعلم انه يراك ثم برزت له بالمعصية، فقد جعلته من أهون الناظرين عليك» (6)

الكافي ج2 ص67 ك5 ب33 ح2.

«الخاء والياء»

«الخيار»

(اترى لا اعرف خيار كم)

انظر الرئاسة

(اذا اختارت نفسها-)

انظر الطلاق

(اذا التاجران- إلى أن قال- وهما

بالخيار-)

انظر التاجر

(اذا تزوج الرجل المرأة فوق عليها مرة

ثم اعرض عنها فليس لها الخيار-)

انظر العينين

(إذا خيّرهما-)

انظر الطلاق

«إذا صفق الرجل على البيع فقد وجب

وان لم يفترقا» (6-1)

التهذيب ج7 ص20 ب2 ح4.

الاستبصار ج3 ص73 ب45 ح4.

(اصوم هذه- إلى أن قال- بالخيار في السفر والمرض-)

انظر الصوم

(اللهم اهد له خيار خلقك-)

تقدم في البدن تحت عنوان (الذي كان

على الخ)

(الذي يقضي شهر رمضان هو بالخيار-)

انظر القضاء

(ان ابى اشترى ارضا-)

انظر البيع

(ان بيعت الأمة ولها زوج فالذي اشتراها بالخيار-)

انظر الأمة

«ان حدث بالحيوان حدث قبل ثلاثة

ص: 262

ايام فهو من مال البايع (1) ومن اشترى جارية وقال للبائع: اجيئك بالثمن فان جاء فيما بينه وبين شهر ولا يبيع له والعهدة فيما يفسد من يومه مثل البقول والبطيخ والفواكه يوم إلى الليل» (6)

الفقيه ج3 ص127 ب66 ح7.

التهذيب ج7 ص67 ب6 ح2.

(ان خياركم اولو النهى -)

انظر المؤمن

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله طاف- إلى أن قال- اللهم اهد له خيار خلقك-)

انظر الطواف

(انه متى- إلى أن قال- لم يكن لها خيار

بعد الرضا-)

انظر العنين

«ايما رجل اشترى من رجل بيعا فهما بالخيار حتى يفترقا، فاذا افترقا وجب (2) البيع (3) قال: وقال أبو عبد الله عليه السلام انّ أبي اشترى أرضا يقال لها العريض فابتاعها من صاحبها بدنانير فقال له: اعطيك ورقا بكل دينار عشرة دراهم فباعه بها فقام ابي فاتبعته فقلت: يا ابي لم قمت سريعا؟ قال اردت ان يجب البيع» (6)

الكافي ج5 ص170 ك17 ب70 ح7.

الفقيه ج3 ص126 ب66 ح2.

التهذيب ج7 ص20 ب2 ح3.

الاستبصار ج3 ص72 ب45 ح3.

«بايعت رجلا فلما بايعته قمت و مشيت خطاء ثم رجعت الى مجلسي ليجب البيع حين افترقا» (5)

الكافي ج5 ص171 ك17 ب70 ح8.

البائعان بالخيار حتى يفترقا وصاحب

الحيوان ثلاث»

«البيعان بالخيار حتى يفترقا، وصاحب الحيوان ثلاث ايام(4) قلت: الرجل يشتري(5) من الرجل المتاع ثم يدعه عنده ويقول، حتى نأتيك بثمانه، قال: ان جاء فيما

ص: 263

-
- 1- الى هنا تم حديث التهذيب
 - 2- في الفقيه(فقد وجب البيع)
 - 3- الى هنا تم حديث الفقيه
 - 4- الى هنا تم حديث موضع من الكافي
 - 5- تقدم هذا الذيل في البيع عن الفقيه والتهذيب والاستبصار فراجع

بينه وبين ثلاثة أيام والا فلا بيع له»(5/م)

الكافي ج5ص170ك17ب70ح4.

الكافي ج5ص170ك17ب70ح5.

«البيعان بالخيار ما لم يفترقا فاذا افترقا فلا خيار بعد الرضا منهما»(6)

الكافي ج5ص170ك17ب70ذيل ح6.

التهذيب ج7ص20ب2ذيل ح2.

(خيار أمتي -)

انظر السفر

(خياركم سمحائكم -)

انظر السخاء

(الخيار في أخذ الكري -)

انظر الكراء

تحت عنوان (عن الرجل يتكاري الخ)

«الخيار في الحيوان ثلاثة أيام للمشتري وفي غير الحيوان أن يفترقا وأحداث السنة تردّ بعد السنة، قلت: وما ورجل اشترى زق زيت فوجد فيه أحداث السنة؟ قال: الجنون والجذام والبرص والقرن فمن اشترى فحدث فيه هذه الأحداث فالحكم ان يردّ على صاحبه الى تمام السنة من يوم اشترائه»(8)

الكافي ج5ص216ك17ب95ح16.

التهذيب ج7ص63ب5ح18.

«دخل امير المؤمنين عليه السلام سوق التمارين فاذا امرأة قائمة تبكي وهي تخاصم رجلاً تماراً فقال لها: مالك؟ قالت: يا امير المؤمنين اشتريت من هذا تمراً بدرهم فخرج اسفله ردياً ليس مثل الذي رأيتُ قال: فقال له: رد عليها فأبى حتى قالها ثلاثاً فأبى فعلاه بالدرّة حتى رد عليها وكان على صلوات الله عليه يكره أن يجلل التمر»

الكافي ج5ص230ك17ب106ح2.

(رجل اشترى (1) زق زيت فوجد فيه درُّ دتياً، قال: فقال: ان كان يعلم (2) ان ذلك في الزيت لم يردده (3) وان لم يكن يعلم ان

ص: 264

-
- 1- في موضع من التهذيب (الرجل يشتري الخ)
 - 2- في الفقيه (ان كان ممن يعلم) وفي موضع من التهذيب (ان كانت شيء يعلم أن الدردي) وفي موضع آخر من التهذيب (ان كان المشتري ممن يعلم أن الدردي)
 - 3- في التهذيب (فليس له ان يردده)

ذلك في الزيت رده على صاحبه(1)»(6)

الكافي ج5 ص229ك17ب106ح1.

الفقيه ج3 ص172ب80ح2.

التهذيب ج7 ص66ب5ح27.

التهذيب ج7 ص128ب9ح31.

(رجل خيّر إمرأته قال انما الخيار لهما-)

انظر الطلاق

(الرجل يشتري زق زيت-)

تقدم تحت عنوان(رجل اشترى الخ)

(الرجل يشتري من الرجل المتاع-)

انظر البيع

(سئل النبي صلّى الله عليه وآله عن خيار العباد-)

انظر المؤمن

«الشرط في الحيوان ثلاثة ايام للمشتري اشترط ام لم يشترط فان احدث المشتري فيما اشترى حدثا قبل الثلاثة الايام فذلك رضى منه فلا شرط، قيل له: وما الحدث؟ قال: أن لا مس أو قبّل او نظر منها(2) إلى ما كان يحرم عليه قبل الشراء»(6)

الكافي ج5 ص169ك17ب70ح2.

التهذيب ج7 ص24ب2ح19.

(الصائم بالخيار-)

انظر الصوم

(الصائم تطوعا بالخيار-)

انظر الصوم

«صاحب الحيوان بالخيار ثلاثة أيام» (م/6)

الكافي ج5 ص170 ك17 ب70 ذيل ح5.

«صاحب الحيوان ثلاثة أيام، -» (م/5)

الكافي ج5 ص170 ك17 ب70 ذيل ح4.

«صاحب الحيوان المشتري بالخيار ثلاثة أيام» (8)

التهذيب ج7 ص67 ب6 ح1.

(عن الخيار فقال -)

انظر الطلاق

(عن رجل اشترى شاة -)

يأتي تحت عنوان (في رجل اشترى الخ)

ص: 265

-
- 1- في الفقيه (وان لم يكن يعلم ان ذلك يكون في الزيت رده عليه) وفي موضع من التهذيب (وان لم يكن يعلم فله ان يردده) وفي موضع آخر (وان كان ممن لا يعلم فله ان يردده)
- 2- في التهذيب (او ينظر منها)

«عن رجل اشترى ضيعة وقد كان يدخلها ويخرج منها فلما ان نقد المال صار الى الضيعة ففتشها ثم رجع فاستقال صاحبه فلم يقله فقال أبو عبدالله عليه السلام: لو قلبها ونظر منها إلى تسع وتسعين قطعة ثم بقي منها قطعة لم يرها لكان له في ذلك خيار الرؤية» (6)

الفقيه ج3 ص171 ب80 ح1.

التهذيب ج7 ص26 ب2 ح29.

(عن رجل أمر غلمانه-إلى أن قال-هو بالخيار ان شاء تركها-)

انظر الغلمان

(عن رجل زوج ابنا له-إلى أن قال-لأن لها الخيار-)

انظر التزويج

(عن رجل قال لامرأته قد جعلت الخيار اليك-)

انظر الطلاق

(عن رجل كان له أب-إلى أن قال-بشرط أن لا يكون لك الخيار-)

انظر المكاتبه

(عن الرجل يبيع البيع-)

انظر البيع

(عن الرجل يبيع فلا يقبضه-)

انظر البيع

(عن الرجل يجنب ثم-إلى أن قال-أليس هو بالخيار-)

انظر الصوم

(عن الرجل يشتري الجراب-إلى أن قال-انما الشرط عليه أن يأخذ خيارها-)

انظر البيع

(عن الرجل يشتري سهام-إلى أن قال-فهو بالخيار إذا خرج-)

انظر الاشتراء

(عن الرجل يشتري الورق-إلى أن قال-إن كان بالخيار فلا بأس به-)

انظر الصرف

(عن الرجل يصبح و هو-إلى أن قال-هو بالخيار-)

انظر الصوم

(عن الصائم المتطوع-إلى أن قال-هو بالخيار-)

انظر الصوم

«عهد البيع في الرقيق ثلاثة أيام إن كان بها خبل أو برص أو نحو هذا(1) وعهدته السنة من الجنون فما بعد السنة فليس بشيء»(6)

الكافي ج5 ص172 ك17 ب70 ح13.

التهذيب ج7 ص25 ب2 ح22.

«في الحيوان كله شرط ثلاثة أيام للمشتري فهو بالخيار فيها ان اشترط أو لم

ص: 266

1- في التهذيب(أو نحو هذه)

يشترط»(6)

الفقيه ج3ص126ب66ح1.

التهذيب ج7ص24ب2ح18.

التهذيب ج7ص25ب2ذيلح24.

«في رجل اشترى(1) شاة فامسكها ثلاثة أيام ثم ردّها قال: إن كان في تلك الثلاثة الأيام يشرب لبنها رد معها ثلاثة امداد وإن لم يكن لها لبن فليس عليه شيء»(6)

الكافي ج5ص73ك17ب71ح1.

التهذيب ج7ص25ب2ذيلح24.

(في رجل دفع ابنه-إلى أن قال-هل له الخيار في ذلك-)

انظر الخياطة

(في رجل زوج أمته-إلى أن قال-هو في الآخر بالخيار-)

انظر العتق

(في الرجل اشترى-إلى أن قال-أله أن

يردها في الثلاثة التي له فيها الخيار-)

انظر الدابة

(في الرجل يزوج-إلى أن قال-لأن لها الخيار-)

انظر الارث

(في العبد-إلى أن قال-فللحرّة عليه الخيار اذا اعتق-)
انظر الرجم

(في الذي يقضي شهر رمضان انه

بالخيار-)

انظر القضاء

(لا خيار إلا على طهر-)

انظر الطلاق

«ما الشرط في الحيوان فقال: إلى ثلاثة أيام (2) للمشتري قلت: فما الشرط في غير الحيوان؟ قال: البيعان بالخيار (3) ما لم يفترقا فان افترقا فلا خيار بعد الرضا منهما» (6)

الكافي ج5 ص170 ك17 ب70 ح6.

التهذيب ج7 ص20 ب2 ح2.

الاستبصار ج3 ص72 ب45 ح2.

«المتبايعان بالخيار ثلاثة أيام في الحيوان وفيما سوى ذلك من بيع حتى يفترقا» (6)

التهذيب ج7 ص23 ب2 ح16.

(من أتى امرأته مرة واحدة فلا خيار لها-)

انظر العنين

(من بات وهو- إلى أن قال- فهو

ص: 267

1- في التهذيب (عن رجل اشترى الخ)

2- في التهذيب والاستبصار (فقال ثلاثة أيام)

3- في الاستبصار (البائع بالخيار الخ)

بالخيار-

انظر الصوم

(هو بالخيار في جميع ذلك-)

انظر الوصية تحت عنوان (رجل اوصى

لك الخ)

(هو بالخيار في ذلك-)

انظر الوصية

تحت عنوان (رجل جعل لك الخ)

(يؤخر العينين-الى أن قال-ولا خيار

لها-)

انظر العينين

(يجئني الرجل-الى أن قال-اذا كان بالخيار ان شاء باع-)

انظر العينة

«الخيارات»

انظر الخيار

«الخياط»

(الخياط او القصار-)

انظر العمل

(عن الرجل الخياط-)

انظر الاجارة

(عن الفلاحين-الى أن قال-الا ادريس عليه السلام فانه كان خياطاً-)

انظر الزراعة

«الخيطة»

«اتقبل الثياب واخيطها فاعطها الغلمان بالثلثين؟ قال: اليس تعمل فيها؟ قلت: اقطعها و اشترى لهم الخيوط قال: لا بأس» (6)

الفقيه ج3ص159ب74ح10.

التهذيب ج7ص211ب20ح8.

«في رجل دفع ابنه الى رجل وسلّمه منه سنة بأجرة معلومة ليخيط له، ثم جاء رجل آخر فقال له: سلّم ابنك منّي سنة بزيادة هل له الخيار في ذلك؟ وهل يجوز له ان يفسخ ما وافق عليه الأول أم لا؟ فكتب عليه السلام يجب عليه الوفاء للاول ما لم يعرض لابنه مرض او ضعف» (10)

الفقيه ج3ص106ب58ح89.

«الخيانة»

(اربع لا تجوز في اربعة الخيانة-)

انظر الأربعة

(اربعة لا قطع عليهم-الى أن قال-لانها خيانة-)

انظر السرقة

(اربعة لا يجزن في اربع الخيانة-)

انظر الأربعة

(اللهم اني لم أخذ ما اخذت منه خيانة-)

انظر الدّين

(الامانة تجلب الرزق والخيانة تجلب الفقر-)

انظر الأمانة

(ان الله يعذب الستة بالسته-الى أن قال-والتجّار بالخيانة-)

انظر الستة

(ان المرء المسلم البريء من الخيانة-)

ص: 268

انظر الأمر بالمعروف تحت عنوان

(خطب الخ)

(اني ائتمنت رجلا-الى أن قال-لم يخنك الأمين-)

انظر الوديعه

(رجل غصب-الى أن قال-او قرض مثل ما خانه-)

انظر الدّين

(رجل لي عليه دراهم-الى أن قال-اللهم لم آخذه ظلما ولا خيانة-)

انظر الدين

«الرجل يكون له الشريك فيظهر عليه قد اختان شيئا(1) اله ان ياخذ منه مثل الذي اخذ من غير أن يبين له فقال:شوه(2) انما اشتركا بأمانة الله تعالى واني لأحب له أن رأى شيئا من ذلك أن يستر عليه وما احب ان يأخذ منه شيئا بغير علمه»(6)

التهذيب ج6ص350ب93ح113.

التهذيب ج7ص192ب18ح35.

(الرجل يكون لي عليه الحق-الى أن قال-هذه خيانة-)

انظر الدّين

«شهدت ابا عبدالله عليه السلام وهو يحاسب وكيلا له والوكيل يكثران يقول:والله ما خنت والله ما خنت،فقال له ابو عبدالله عليه السلام: يا هذا خيانتك وتضييعك علىّ مالي سواء، لأنّ الخيانة شرّها عليك، ثم قال:قال رسول الله صلّى الله عليه وآله:لو أنّ أحدكم هرب من رزقه لتبعه حتى يدركه كما انه أن هرب من اجله تبعه حتى يدركه من خان خيانة حسبت عليه من رزقه وكتب عليه وزرها»

الكافي ج5ص304ك17ب159ح2.

(عن رجل اكرى-إلى أن قال-انما هي خيانة-)

انظر السرقة

(عن رجل وقع لي-الى أن قال-ان خانك فلا تخنه-)

انظر الدّين

(عن شراء الخيانة والسرقة-)

انظر البيع

(كانت بيني وبين رجل من اليهود معاملة فخانني-)

انظر الدين

(كنت عند أبي عبدالله-الى أن قال-ولا تخن من خانك-)

انظر الدين

(لا تختانوا ولا تكم-)

انظر الحجة

«لا يخنك الأمين ولكن ائتمنت

ص: 269

1- في موضع من التهذيب (قد اختان منه شيئاً الخ)

2- الشوه: قبح الخلقة (المجمع) وفي موضع من التهذيب (شوه لهما اشتركا بأمانة الله الخ)

الخائن (1) «(6/8)

الكافي ج5 ص299 ك17 ب154 ح4.

التهذيب ج7 ص181 ب16 ذيل ح9.

التهذيب ج7 ص232 ب21 ح23.

الفتية ج3 ص195 ب94 ذيل ح7.

(لا يصلح شراء السرقة والخيانة-)

انظر البيع

«لم يخنك الأمين وانما اتمنت الخائن (2)» (6)

التهذيب ج7 ص181 ب16 ذيل ح9.

التهذيب ج7 ص232 ب21 ح33.

الفتية ج3 ص195 ب94 ذيل ح7.

الفتية ج5 ص299 ك17 ب154 ح4.

«ما أبالي اتمنت خائنا او مضيعا» (6)

الكافي ج5 ص300 ك17 ب155 ح4.

(من اتمنتك بأمانة قاده اليه ومن خانك فلا تخنه-)

انظر الأمانة

«من اشترى خيانة وهو يعلم فهو كالذي خانها،-» (6/م)

الفتية ج4 ص9 ب1 ذيل ح1.

«من خان امانة في الدنيا ولم يردها الى اهلها ثم ادركه الموت مات على غير ملتي ويلقي الله و هو عليه غضبان،-» (6-م)

الفتية ج4 ص9 ب1 ذيل ح1.

(من خان جاره شبراً-)

انظر الجار

(من خان خيانة حسبت عليه-)

انظر الرزق

(من عرف-الى أن قال-وخيانة اذا اتتمن-)

انظر الامانة

«نهى رسول الله صلّى الله عليه وآله عن الخيانة وقال: من خان امانة في الدنيا ولم يردّها الى اهلها ثم أدركه الموت مات على غير ملتي ويلقى الله هو عليه غضبان،-»(6-م)

الفقيه ج4ص9ب1 ذيل ح1.

(هذه خيانة-)

يأتي في الدّين تحت عنوان(الرجل يكون لي عليهم الحق الخ)

ص: 270

1- في التهذيب والفقيه(لم يخنك الخ)

2- في الكافي وموضع من التهذيب(ولكن اتتمنت الخائن)وفي الفقيه(ولكن اتتمنت انت الخائن)

«الخير»

(ان رسول الله صلّى الله عليه وآله اعطى خبيراً-)

انظر المزارعة

(ان النبي صلّى الله عليه وآله لما افتتح خبير-)

انظر المزارعة

(ايلزم الرجل اخاه فقال نعم أن رسول الله صلّى الله عليه وآله يوم افتتح خبير-)

انظر جعفر بن ابيطالب

(حرم رسول الله صلّى الله عليه وآله يوم خبير-)

انظر المتعة

(ذكرت-الى أن قال-وقد قبل رسول الله صلّى الله عليه وآله خبير-)

انظر الخراج

(عن القسامة اين-الى أن قال-بعد فتح خبير-)

انظر القسامة

(من اسلم طوعا-الى أن قال-وقد قبل رسول الله صلّى الله عليه وآله خبير-)

انظر الزكاة

(وانما نهى رسول الله صلّى الله عليه وآله عن اكل لحوم الحمر

«الخيرى(1)»

(ما من شيء احب الى الله-)

انظر الامام

«الخيبة»

(بينما رسول الله صلّى الله عليه وآله-الى أن قال-وخاب كل جبار عنيد-)

انظر على بن ابيطالب

«الخيمة (6)»

(ابغ شيعتنا آن اعظم الناس حسرة-)

انظر العدل

(ابغ شيعتنا انه لن ينال-)

انظر الشيعة

(ان خيمة-)

انظر الاسلام

(ان الله خلّو من خلقه-)

انظر التوحيد

(دخلت على ابي جعفر-)

انظر زيارة الاخوان

(كنت في مجلس-الى أن قال-وبقي هو وسليمان الجعفري و خيمة-)

انظر السؤال

(من شرب السويق-)

انظر السويق

(يا خيمة نحن-)

انظر الحجّة

«خيمة بن أبي خيمة»

(ان خيمة بن أبي خيمة-)

انظر الاسلام

«الخير»

(ابي الله يظنّ بالمؤمن إلا خيراً-)

انظر الدينة

«اخذ ابي بيدي ثم قال: يا بني ان ابي محمد بن علي عليه السلام اخذ بيدي كما اخذت

ص: 271

بيدك وقال: ان ابي على بن الحسين عليه السلام اخذ بيدي وقال: يا بني افعل الخير الى كل من طلبه منك فان كان من اهله فقد اصبحت موضعه وان لم يكن من اهله كنت انت من اهله، وان شتمك رجل عن يمينك ثم تحول الى يسارك فاعتذر اليك فاقبل عذره» (7)

روضه الكافي ج8 ص152 ح141.

(ادع في طلب الرزق في المكتوبة وانت ساجد يا خير المسؤولين -)

انظر الدعاء

(اذا اراد الله عزوجل باهل بيت خيراً-)

انظر الرفق

(اذا اراد الله عزوجل بعبد خيراً زهده-)

انظر الدنيا

(اذا اراد الله عزوجل بعبد خيراً عجل له-)

انظر الذنب

(اذا اراد الله بعبد خيراً فقّهه-)

انظر العلم

(اذا اردت ان اجمع للمسلم خير الدنيا

والآخرة-)

انظر الزوجة

(اذا اردت ان تعلم أن فيك خيراً-)

انظر الحُبّ

«اذا اردت شيئاً من الخير فلا- تؤخّره فان العبد يصوم اليوم الحار يريد ما عند الله فيعتقه الله به من النار، ولا تستقل ما يتقرب به الى الله عزوجل ولو شق تمره» (6)

الكافي ج2 ص142 ك5 ب65 ح5.

«إذا همّ احدكم بخير أو صلة فان عن يمينه وشماله شيطانين، فليبادر لا يكفّاه عن ذلك»(6)

الكافي ج2ص143ك5ب65ح8.

«إذا همّ احدكم بخير فلا يؤخّره فان العبد ربما صلي الصلاة أو صام اليوم فيقال له اعمل ما شئت بعدها فقد غفر [الله] لك»(6)

الكافي ج2ص142ك5ب65ح1.

«إذا هممت بخير فبادر، فانك لا تدري ما يحدث»(6)

الكافي ج2ص142ك5ب65ح3.

«إذا هممت بشيء من الخير فلا تؤخّره، فان الله عزوجل ربما اطلع على العبد وهو على شيء من الطاعة فيقول: وعزّتي وجلالي لا اعذبك بعدها أبدا، واذا هممت بسيئة فلا تعملها، فانه ربما أطلع الله على العبد وهو على شيء من المعصية

ص: 272

فيقول: وعزتي وجلالي لا أغفر لك بعدها أبدا» (6)

الكافي ج2 ص143 ك5 ب65 ح7.

(استوصوا بالصينيات خيراً-)

انظر الخطاف

(أسرع الخير ثواب البرّ-)

انظر البرّ

(اعلم علمك الله الخير-)

انظر التوحيد

«افتتحوها نهاركم بخير وأملوا على حفظتكم في أوله خيراً وفي آخره خيراً، يغفر لكم ما بين ذلك ان شاء الله» (6)

الكافي ج2 ص142 ك5 ب65 ح2.

(إقامة حد خير من مطر اربعين صباحا-)

انظر الحدود

(أكثر الخير في النساء-)

انظر النساء

(الا اخبرك بابواب الخير-)

انظر الصوم

(الا أخبركم بخير أعمالكم-)

انظر الذكّر

(الا اخبركم بخير خلائق الدنيا-)

انظر العفو

(ألا أخبركم بخير رجالكم-)

انظر اصول الكفر

(الا أدلكم على خير اخلاق الدنيا-)

انظر العفو

(الا لا خير في علم ليس فيه تفهّم-)

انظر العلم

«الا وقولوا خيراً تعرفوا به، واعملوا به تكونوا من اهله،-»(1)

الفقيه ج1 ص132 ب29 ذيل ح14.

(اللهم ان كان يحب الخير واهله فاغفر له-) تقدم في الجنازة تحت عنوان (ان كان مستضعفا الخ)

(اللهم اني أسألك خيرها-)

انظر السوق

تحت عنوان (يا ابا الفضل الخ)

(اللهم اني أسألك من كل خير أحاط به علمك-)

انظر الدعاء

(ان اسرع الخير ثوابا-)

انظر العيب

(ان اعجل الخير ثوابا-)

انظر الرّحم

(أن خير ماورث الآباء-)

انظر الادب

(ان خيراً نهر-)

انظر الجنة تحت عنوان

(عن قول الرجل الخ)

(ان الخير كل الخير-)

انظر الخيل

(ان في بعض ما انزل الله-الى أن قال-خلقت الخير-)

انظر التوحيد

(ان كان شراً فشرّ وان كان خيراً فخير-)

تقدم في الحُجّة تحت عنوان (لما اوصى ابو ابراهيم الخ)

(ان الله عزوجل اذا اراد بعبد خيراً فاذهب-)

ص: 273

انظر الاستدراج

(ان الله عزوجل اذا اراد بعبد خيرا نكت-)

انظر التوحيد

«أن الله تفضل الخير على اهل الدنيا كتحفه في موازينهم يوم القيامة وان الله عزوجل خفف الشر على اهل الدنيا كخفته في موازينهم يوم القيامة»(5)

الكافي ج2 ص143 ك5 ب65 ح10.

«أن الله خلق الخير يوم الأحد وما كان ليخلق الشر قبل الخير وفي يوم الأحد والإثنين خلق الارضين وخلق أوقاتهما في يوم الثلاثاء وخلق السماوات يوم الاربعاء ويوم الخميس وخلق أوقاتهما يوم الجمعة وذلك قوله عزوجل: «خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام»(6)

روضه الكافي ج8 ص145 ح117.

ان الله يحب من الخير ما يعجل»(5/م)

الكافي ج2 ص142 ك5 ب65 ح4.

الكافي ج3 ص274 ك12 ب4 ذيل ح5.

التهذيب ج2 ص40 ب4 ذيل ح78.

«ان لكم في حياتي خيراً وفي مماتي خيراً، قال: فقيل: يا رسول الله اما حياتك فقد علمنا فما لنا في وفاتك؟ فقال: أما في حياتي فان الله عزوجل قال: «وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم» واما في مماتي فتعرض علي أعمالكم فاستغفر لكم»(6/م)

روضه الكافي ج8 ص254 ح361.

الفقيه ج1 ص121 ب27 ح24 بتفاوت.

(انا خير شريك-)

انظر الرياء

(اني اراكم بخير-)

انظر السعر

(اوحى الله الى آدم يا آدم اني اجمع لك الخير-)

انظر الأربعة

(أي المال خير-)

انظر الزراعة

(اياكم والناس أن الله عزوجل اذا اراد بعبد خيرا-)

انظر التوحيد

(بقية الله خير لكم-)

انظر الحججة

تحت عنوان (عن القائم يسلم الخ)

«تعجل الخير ما استطعت-»

التهذيب ج2 ص41 ب4 ذيل ح81.

الكافي ج3 ص274 ك12 ب4 ذيل ح8.

(ثلاث من كنّ فيه فلا يرجى خيره-)

انظر الثلاثة

(ثلاثة من كنّ فيه فلا يرجى خيره-)

انظر الثلاثة

ص: 274

(جاء رجل إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ مِنْ خَيْرِ أَهْلِ الْمَسْجِدِ-)

انظر الذِّكْر

«جالس أهل الخير تكن منهم،-»(1)

الفقيه ج4ص275ب176 ذيل ح10.

(جعل الخير كله في بيت-)

انظر الدنيا

(جمع الخير كله في ثلاث-)

انظر الثلاثة

(الحياء خير كله-)

انظر الحياء

«حياتي خير(1) لكم ومماتي خير لكم قالوا: يا رسول الله وكيف ذلك؟ فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: اما حياتي فان الله عزوجل يقول: «وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم»، واما مفارقتي اياكم فان اعمالكم تعرض عليّ كل يوم فما كان من حسن استزدت الله لكم وما كان من قبيح استغفرت الله لكم قالوا وقد رمت يا رسول الله-يعنون صرت رميما-فقال: كلا ان الله تبارك وتعالى حرّم لحومنا على الارض ان تطعم شيئاً منها»(م)

الفقيه ج1ص121ب27ح24.

روضة الكافي ج8ص254ح361بتفاوت.

(حي على خير العمل-)

انظر الأذان

تحت عنوان(ان بلالا كان الخ)وتحت

عنوان(انه حكى لهما الخ)وتحت عنوان(عن الأذان فقال تقول الخ)وتحت عنوان(لما اسرى برسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الخ)وتحت عنوان(من قال حين الخ)وانظر الحُجَّة تحت عنوان(حججنا مع أبي جعفر عليه السّلام الخ)

(خير الاسماء اشهد ان لا اله الا الله-)

تقدم في التشهد تحت عنوان (اذا جلست في الركعة الثانية الخ)

(خير الاعمال الحرث-)

انظر الزراعة

«خير الامور اوسطها»(7)

الكافي ج6ص540ك27ب2ذيل ح18.

«خير الامور خيرها عاقبة،»(6)

الفقيه ج4ص288ب176ذيل ح44.

(خير الدعاء الاستغفار-)

انظر الاستغفار

(خير الدعاء ما صدر-)

انظر الدعاء

(خير الزاد التقوى-)

انظر التقوى

(خير الصفوف-)

انظر الجنابة

ص: 275

1- في روضة الكافي (ان لكم في حياتي خيرا الخ) و تقدم تحت عنوانه

(خير العبادة-)

انظر الدعاء

«خير العمل ما نفع»(6/م)

الفقيه ج4ص288ب176 ذيل ح44.

(خير الغني غنى النفس-)

انظر الغني

«خير القول ما نفع»(1)

الفقيه ج4ص278ب176 ذيل ح10.

(خيركم من أطعم الطعام-)

انظر الإطعام

(خير ما القي في القلب اليقين-)

انظر اليقين

(خير المال الثقة بالله-)

انظر المال

(خير الممل-)

انظر ملة ابراهيم

«خير الناس من انتفع به الناس»(6/م)

الفقيه ج4ص282ب176 ذيل ح16.

(خير النساء-)

انظر التزويج

(خير نسائكم-)

انظر النساء

(خير وقت دعوتهم-)

انظر الدعاء

«خير الهدى ما اتبع»(6/م)

الفقيه ج4ص288ب176 ذيل ح44.

(الخير كله عند ذلك-)

انظر الحُجَّة

تحت عنوان(كيف انت الخ)

(الخير كله في السيف-)

انظر الجهاد

(الخير كله معقود-)

انظر الخيل

«المدال على الخير كفاعله»(م)

الفقيه ج2ص30ب11 ذيل ح3.

الفقيه ج4ص272ب176 ذيل ح8.

(رأيت الخير كله-)

انظر الاستغناء

(رب امرأة خير من رجل-)

تقدم في الحج تحت عنوان(اتحج المرأة الخ)

(رب اني لما انزلت إليّ من خير فقير-)

انظر الطعام

«رب طالب خير تزَلَّ قدمه-»(6)

الكافي ج4ص322ك15ب75ذيل ح6.

(الرجل منكم خير من ألف رجل منهم-)

يأتي في الناصب تحت عنوان (مال الناصب وكل شيء الخ)

«زيادة الخير خير»(7)

التهذيب ج5ص430ب26ذيل ح139.

التهذيب ج5ص474ب26ذيل ح315.

الاستبصار ج2ص334ب228ذيل ح19.

(سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول-الى أن قال-عليك بالأحداث فانهم اسرع إلى كل خير-)

انظر الحُجَّة

«عجل بالخير ما استطعت»(5)

التهذيب ج2ص41ب4ذيل ح81.

ص: 276

الكافي ج3ص274ك12ب4ذيل ح8.

(عزى ابو عبدالله عليه السلام رجلا بابن له فقال له الله خير-)

انظر التعزية

(عن الرجل يعمل الشيء من الخير-)

انظر الرياء

«عن قول الرجل للرجل: جزاك الله خيراً، ما يعني به؟ فقال أبو عبدالله عليه السلام أن خيراً نهر في الجنة مخرجه من الكوثر والكوثر مخرجه من ساق العرش، عليه منازل الأوصياء وشيعتهم على حافتي ذلك النهر جوارى نيات كلما قلعت واحدة نبتت اخرى سمّي بذلك النهر وذلك قوله تعالى: «فيهن خيرات حسان» فاذا قال الرجل لصاحبه جزاك الله خيراً فانما يعني بذلك تلك المنازل التي قد أعدها الله عزوجل لصفوته وخيرته من خلقه»(6)

روضة الكافي ج8ص230ح298.

(فأي الناس خيراً-)

انظر الناس

(فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيراً-)

انظر المكاتبه

(في الرجل يريد ان يعمل شيئاً من الخير-)

انظر الجمعة

(قال الله عزوجل انا الله لا اله الا انا خالق الخير-)

انظر التوحيد

(قَطَعَنِي خَيْرَ النَّاسِ-)

انظر الحدود تحت عنوان

(مررت الخ)

(قولوا الخير تعرفوا به-)

انظر الكتمان

(كنت عند أبي جعفر عليه السّلام فأقبل جعفر عليه السّلام فقال أبو جعفر هذا خير البريّة-)

انظر جعفر بن محمد عليه السّلام

(كنت قاعدا-الى أن قال-هذا خير

البريّة-)

انظر جعفر بن محمد عليه السّلام

(لا تستكثروا كثير الخير-)

انظر الذنب

(لا خير في الدنيا-)

انظر الدنيا

(لا خير في شيء أصله حرام-)

انظر السرقة تحت عنوان (رجل اشترى

من رجل ضيعة الخ)

(لا خير في الصمت-)

انظر السكوت

(لا خير في العيش الأرجلين رجل يزداد-)

انظر العيش

(لا خير في العيش الا لرجلين عالم-)

انظر العلم

(لا-خير في قول إلا-مع الفعل ولا-في المنظر الا مع المنخر، ولا في المال الا مع الجود، ولا في الصدق الا مع الوفاء، ولا في الفقه الا مع

الورع، ولا في الصدقة الا

مع النية، ولا في الحياة الا مع الصحة ولا في الوطن الا مع الأمن و السرور،-«(م)

الفقيه ج4ص267ب176 ذيل ح4.

(لا خير في كثير من نجويهم-)

انظر القرض ويأتي في العالم تحت عنوان (اذا حدثتكم الخ)

«لا خير في لذة بعدها النار وما خير بخير بعده النار-«(1)

(لا خير فيمن لا يتفقه-)

انظر العلم

«لا خير فيمن لا يعاشر بالمعروف مَنْ لا يبدّ من معاشرته حتى يجعل الله الى الخلاص مه سبيلاً، فاني وجدت جميع ما يتعايش به الناس

وبه يتعاشرون ملء مكيال ثلثاه استحسان وثلثه تغافل-«(1)

الفقيه ج4ص277ب176 ذيل ح10.

(لا خير في ولد الزنا-)

انظر ولد الزنا

(لا خير لمن دخل في السن أن يبيت-)

انظر الاكل

(لا يزال المؤمن بخير-)

انظر الدعاء

(لقد أتى الله اهل الكتاب خيرا-)

انظر الحُجبة

(لما أقام العالم الجدار- الى أن قال- ان خيراً فخير-)

انظر الزنا

(لو كان خيراً ما سبقونا اليه-)

انظر الجهاد تحت عنوان (يا عبد الملك الخ)

(ما برء الله نسمة خيراً من محمد صلى الله عليه وآله-)

انظر الحُججة

«ما خير بخير بعده النار»(1)

روضه الكافي ج8 ص24 ذيل خطبة الوسيلة.

الفقيه ج4 ص291 ب176 ذيل ح56.

(ما خير في رجل لا يقتصد-)

انظر الاقتصاد

(ما قلّ وكفى خير مما كثر والهي-)

انظر الكفاف

(ما من عبد اسرّ خيراً-)

انظر الرياء

(من من عبد يسرّ خيراً-)

انظر الرياء

(مما اوحى الله إلى موسى-الى أن قال-وخلقت الخير-)

انظر التوحيد

(من توضأ فأحسن الوضوء-الى أن قال-فقد طلب الخير مكانه-)

انظر الحاجة

(من خلف حاجا في أهله بخير-)

انظر الحج

(من سره أن يكثر خير بيته-)

انظر الطعام

ص: 278

(من علم خيراً-)

انظر العلم

(من كان مؤمناً فعمل خيراً-)

انظر التوبة

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل

خيراً أو يسكت-)

انظر الجار تحت عنوان (جاءت فاطمة الخ)

«من لم يعرف الخير من الشرف هو بمنزلة البهيمة،-» (1)

روضة الكافي ج8 ص24 ذيل ح4.

الفقيه ج4 ص291 ب176 ذيل ح56.

«من همّ بخير فليعجله ولا- يؤخره، فان العبد ربما عمل العمل فيقول الله تبارك وتعالى: قد غفرت لك ولا اكتب عليك شيئاً أبداً و من همّ بسيئة فلا يعملها، فانه ربما عمل العبد السيئة فيراه الله سبحانه فيقول: لا وعزتي وجلالي لا اغفر لك بعدها ابداً» (6)

الكافي ج2 ص142 ك5 ب56 ح6.

«من همّ بشيء من الخير فليعجله، فان كل شيء فيه تأخير فان للشيطان فيه نظرة» (5)

الكافي ج2 ص143 ك5 ب65 ح9.

(نحن اصل كل خير-)

انظر الحجة

(ورأيت سبيل الخير منقطعاً-)

انظر علائم الظهور تحت عنوان (قال ابو عبدالله عليه السلام الخ)

(ورأيت مسلك الخير وطريقه خاليا لا

يسلكه احد،-) انظر علائم الظهور تحت عنوان (قال ابو عبدالله الخ)

(وصول معدم خير من مثر جاف-)

انظر المعدم

(وصول المعدم خير من جاف مكثر-)

انظر المعدم

(وعزى-الى أن قال-الله خير لابنك-)

تقدم في التعزية تحت عنوان(عزى ابو

عبدالله الخ)

«(ولا تمنن تستكثر)قال:لا تستكثر ما عملت من خير الله»(6)

الكافي ج2ص499ك6ب22ذيل ح1.

(ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير-)

تقدم في الجهاد تحت عنوان(اخبرنى

عن الدعاء الخ)

(ولو انهم فعلوا ما يوعظون به«في علي»لكان خيرا لهم-)

انظر الحجة

(و من خير حظ المرء-)

انظر القرين

ص: 279

(ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً-)

انظر الحُجَّة

(يا ابن عمّ خير خلق الله ما معنى رفع

يديك-)

انظر التكبير

(يا ابن عمّ خير خلق الله ما معنى مد

عنقك-)

انظر الركوع

(يا ابة استأجره إن خير من استأجرت-)

انظر النظر

(يا اجود من اعطى ويا خير من سئل-)

انظر الدعاء

(يا خير مدعو ويا-)

يأتي في الدعاء تحت عنوان (شكوت الى ابي عبدالله الحاجة الخ)

(يا عيسى لا خير في لذاذة-)

انظر عيسى بن مريم

(يا معلم الخير ارشدنا-)

يأتي في عيسى بن مريم تحت عنوان (اجتمع الخ)

(يا من ارجوه لكل خير-)

يأتي في الدعاء تحت عنوان (علمني دعاء ادعوه به فقال الخ-)

(يا موسى نafs(1) في الخير اهله واستبقهم اليه فان الخير كاسمه،»

الكافي ج2 ص135 ك5 ب61 ذيل ح21.

روضه الكافي ج8 ص46 ذيل ح8.

(يجيئي الرجل فيقول تشتري لي فيكون ما عندي خيراً-)

انظر التجارة

(اليد العليا خير من اليد السفلى-)

انظر العيال

«الخيرات»

(عن قول الرجل-الى أن قال-فيهنّ خيرات حسان-)

انظر الخير

«فاستبقوا الخيرات اينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً» قال: الخيرات الولاية وقوله تبارك وتعالى، «اينما تكونوايات بكم الله جميعاً» يعنى اصحاب القائم الثلاثمائة والبضعة عشر رجلاً، قال-وهم والله الأئمة المعدودة قال: يجتمعون والله في ساعة واحدة قرع كقرع الخريف(2) «(5)

ص: 280

1- نافست في الشيء اذا رغبت فيه على وجه المباراة في الكرم(المجمع)

2- قرع الخريف: اى قطع السحاب المتفرقة، قيل وانما خص الخريف لانه اول الشتاء والسحاب فيه يكون متفرقا غير متراكم ولا مطبق ثم يجتمع بعضه الى بعض بعد ذلك(المجمع)

روضه الكافي ج8 ص313 ح487.

«(فيهن خيرات حسان)» قال: هنّ صوالح المؤمنات العارفات، قال: قلت «حور مقصورات في الخيام»؟ قال الحورهن البيض المضمومات المخدرات في خيام الدر والياقوت والمرجان، لكل خيمة اربعة أبواب، على كل باب سبعون كاعبا(1) حجّابا لهنّ ويأتيهنّ في كل يوم كرامة من الله عز ذكره[ل] يبشر الله عز وجل بهنّ المؤمنين»(6)

روضه الكافي ج8 ص156 ح147.

«خيران السباطي(1)»

(قدمت على ابي الحسن عليه السّلام المدينة-)

انظر على بن محمد الهادي

«خيران الخادم(1)»

(عن الثوب يصيبه الخمر-)

انظر الثوب

«الخيرانى(2)»

(كان يلزم باب-)

انظر الحجّة

(كنت واقفا-)

انظر الحجّة

«الخيرة»

(في الرجل اذا خيّر امرأته فقال انما الخيرة لنا-)

انظر الطلاق

(كنا مع الرضا عليه السّلام- الى أن قال- وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة-)

انظر الحجّة

(ليس في ترك الحج خيرة-)

انظر الحج

(مالك لا تحجّ - الى أن قال - ما فعل الله لك في ذلك من خيرة -)

انظر الحج

«الخيرى»

«الخيرى» (2)

«ذكر دهن البنفسج فزّاه ثم قال: و[ان]الخيرى لطيف» (6)

الكافي ج6ص522ك26ب59ح1.

«رأيت أبا الحسن عليه السلام يدهن بالخيرى فقال لي: ادهن، فقلت له: اين انت عن البنفسج وقد روى فيه عن أبي عبد الله عليه السلام انه قال: اكره ريحه، قال: قلت له: فانى كنت اكره ريحه واكره أن أقول ذلك لما بلغني فيه عن ابى عبد الله عليه السلام قال: لا باس» (8)

الكافي ج6ص522ك26ب59ح2.

ص: 281

1- الكاعب: المرأة التي يبد و تديها للنهود(اى الارتفاع)(المجمع)

2- خيرى: اسم يوناني گل شب بوى فارسى است(تحفة الحكيم)

«الخييس»

«الخييس»(1)

(من ائتمن رجلا على دمه ثم خاس به-)

انظر القتل

«الخيشوم»

(والله لو ضربت خيشوم محبينا-)

انظر الشيعة

«الخييط»

(اقرأ على من تري-الى أن قال-كان يامر بادأ الخييط والمخييط،-)

انظر العشرة

(عن الخييط الأبيض-)

انظر الفجر

(عن رجل اصطاد سمكة فربطها بخييط-)

انظر السمك

(قال ابي لجابر-الى أن قال-لان خييط فرضي لا ينقطع-)

انظر الحجة

(وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخييط-)

انظر الاكل

«الخييف»

(ان رسول الله صلّى الله عليه وآله خطب الناس في مسجد الخييف-)

انظر الحجة

«صل في مسجد الخيف وهو مسجد منى» (2) وكان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله على عهده عند المنارة التي في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحواً (3) من ثلاثين ذراعاً وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحواً من ذلك فقال: فتحتر ذلك فان استطعت (4) ان يكون مصلاًك فيه فافعل فانه قد صلى فيه الف نبي (5) وانما سمي الخيف لانه مرتفع عن الوادي وما ارتفع عنه (6) يسمى خيفاً» (6)

الكافي ج 4 ص 519 ك 15 ب 197 ح 4.

الفتاوى ج 1 ص 149 ب 37 ح 13 بتفاوت.

الفتاوى ج 2 ص 136 ب 62 ح 32 بتفاوت.

التهذيب ج 5 ص 274 ب 20 ح 14.

ص: 282

1- خاس فلان بالعهد: اذا نكس وغدر (المجمع)

2- الى هنا ليس في الفتاوى

3- في التهذيب (وقربها الى القبلة نحواً الخ)

4- التحرى الطلب والقصد وفي التهذيب (وعن يمين ويسار وخلفها نحو من ذلك أن استطعت الخ)

5- الى هنا تما حديث التهذيب

6- في الفتاوى (منه)

«صلى في مسجد الخيف سبعمائة نبي وان ما بين الركن والمقام لمشحون من قبور الأنبياء، وان آدم لفي حرم الله عز وجل» (5)

الكافي ج4 ص214 ك15 ب8 ح7.

الفقيه ج1 ص149 ب149 ح37 ب11 بتفاوت.

الفقيه ج2 ص136 ب62 ذيل ح31 بتفاوت.

(قال سفيان-الى أن قال-حدثنا بحديث خطبة رسول الله صلى الله عليه وآله في مسجد الخيف-)

انظر الحُجَّة

«كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله (1) على عهده عند المنارة التي في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحو من ثلاثين ذراعا وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحو من ذلك (2)»، (6)

الفقيه ج1 ص149 ب37 ح13.

الفقيه ج2 ص136 ب62 ح32.

الكافي ج4 ص519 ك15 ب179 ذيل ح4.

التهذيب ج5 ص274 ب20 ذيل ح14.

(من صلى في مسجد الخيف يمني-)

انظر منى

«واما مسجد الخيف بمنى فانه روى جابر عن أبي جعفر عليه السلام انه قال: صلى في مسجد الخيف سبعمائة نبي»

الفقيه ج1 ص149 ب37 ح11.

الكافي ج4 ص214 ك15 ب8 ح7 بتفاوت.

«وانما سمي الخيف لانه مرتفع عن الوادي وما ارتفع عنه يسمى خيفا» (6)

الكافي ج4 ص519 ك15 ب197 ذيل ح4.

الفقيه ج1 ص149 ب37 ذيل ح13.

الفقيه ج2 ص128 ب61 ذيل ح9 بتفاوت.

«وسمي الخيف خيفا لانه مرتفع عن

الوادي وكلما ارتفع عن الوادي سمي خيفا» (غ)

الفقيه ج2 ص128 ب61 ذيل ح9.

الفقيه ج1 ص149 ب37 ذيل ح13 بتفاوت.

ص: 283

1- تقدم تمام هذا الحديث تحت عنوان (صل في مسجد الخيف الخ) فراجع

2- الى هنا تم حديث موضع من الفقيه

الكافي ج4 ص519 ك15 ب197 ذيل ح4 بتفاوت.

(وقد صلى في مسجد الخيف (1) بمنى

سبعمائة نبي) (ع)

الفقيه ج2 ص136 ب62 ذيل ح31.

الفقيه ج1 ص149 ب37 ح11.

الكافي ج4 ص214 ك15 ب8 ح7 بتفاوت.

«الخيـل»

(اذا جالت الخيل -)

انظر الخوف

(الذين ينفقون - الى أن قال - نزلت في النفقة على الخيل -)

انظر الإنفاق

(ان الحج ليس بوصف الخيل -)

انظر الافاضة تحت عنوان (اذا غربت

الشمس الخ)

«ان الخير كل الخير معقود في نواصي

الخيـل الى يوم القيامة» (5)

الكافي ج5 ص9 ك16 ب1 ذيل ح15.

«ان الخيل كانت وحوشا (2) في بلاد العرب فصعد ابراهيم واسماعيل عليه السّلام على جبل جباد (3) ثم صاحوا الاهلا الاهل قال: فما

بقى فرس الا اعطاهما بيده وامكن من ناصيته» (6)

الكافي ج5 ص47 ك16 ب22 ح1.

الفقيه ج2 ص187 ب86 ح6 بتفاوت.

«ان رسول الله صلّى الله عليه وآله اجري الخيل التي اضمرت من الحفياء(4) الى مسجد بني زريق وسبقها من ثلاث نخلات فاعطى السابق عذقا واعطى المصلى عذقا واعطى الثالث عذقا»(6)

الكافي ج5 ص48ك16ب22ح5.

«ان رسول الله صلّى الله عليه وآله اجري الخيل وجعل سبقها اواقي من فضة»(6)

الكافي ج5 ص49ك16ب22ح7.

«اهدى امير المؤمنين عليه السلام إلى رسول

ص: 284

1- تقدم تحت عنوان(صلى في مسجد الخيف الخ)

2- في الفقيه(كانت الخيل وحوشا الخ)

3- في المراصد:اجياد جمع جيد،وهو العنق: جبل مكة وقيل فيه جياد،وفي الفقيه على أبي قبيس

4- حفياء: موضع قرب المدينة اجري منه النبي صلّى الله عليه وآله الخيل في المسباق(المراصد)

الله صَلَّى الله عليه وآله (1) أربعة أفراس من اليمن (2) فقال سمّها لي فقال هي (3) ألوان مختلفة قال: ففيها وضح؟ فقال نعم فيها اشقر به وضح قال: فامسكه (4) عليّ، قال: وفيها كميتان (5) اوضحان فقال: اعطهما ابنيك قال: والرابع أدهم بهيم (6) قال: بعه واستخلف به نفقة لعيالك انما يمن الخيل في ذوات (7) الأوضح قال: وسمعت أبا الحسن عليه السّلام يقول: كرهنا البهيم من الدواب كلها إلا الحمار والبغل وكرهت شنة (8) الاوضاع في الحمار والبغل الألون وكرهت القرح في البغل إلا أن يكون به غرة سائلة ولا أشتيهها على حال» (7)

الكافي ج6 ص535 ك27 ب1 ح3.

الفقيه ج2 ص186 ب86 ح4.

«خرج رسول الله صَلَّى الله عليه وآله لعرض الخيل فمرّ بقبر أبي أحيحة فقال: ابوبكر: لعن الله صاحب هذا القبر فوالله ان كان ليصدّ عن سبيل الله ويكذب رسول الله صَلَّى الله عليه وآله فقال خالد ابنه: بل لعن الله ابي قحافة فوالله ما كان يقرى الضيف (9) ولا- يقاتل العدو. فلعن الله اهونهما على العشيرة فقدأ فألقى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله خطام راحلته على غاربها (10) ثم قال: اذا انتم تناولتم المشركين فعموا

ص: 285

- 1- في الفقيه (لرسول الله صَلَّى الله عليه وآله)
- 2- في الفقيه (من اليمن فاتاه)
- 3- في الفقيه (فقال يا رسول الله اهديت اربعة افراس قال: صفها قال هي ألوان الخ)
- 4- في الفقيه (ففيها وضح؟ قال: نعم قال فيها اشقر به وضح؟ قال: نعم قال: فامسكه). اقول والوضح: البياض والاشقر في الانسان حمرة تعلوا بياضا وفي الخيل حمرة صافية يحمر معها العُرف والذنب كما يستفاد من المجمع
- 5- الكميت: من الخيل الفرس الاحمر والفرق بين الكميت والاشقر بالعُرف والذنب (يال و دم) فان كانا اسودين فكميت، وان كانا احمرين فاشقر (المجمع)
- 6- الادهم: الذي يشتد سواده و البهيم الذي لا يخالط لونه شيء سوى لونه (المجمع)
- 7- الى هنا تم حديث الفقيه
- 8- الشنة: أي النقش مكا يستفاد من المنجد في مادة (وشي)
- 9- أي ما كان يكرم الضيف
- 10- الخطام: حبل يجعل في عنق البعير. والغارب: الكاهل أو ما بين الظهر أو السنام والعنق (المنجد)

ولا تخصوا فيغضب ولده ثم وقف فعرضت عليه الخيل فمر به فرس فقال عيينة بن حصن أن من أمر هذا الفرس كيت وكيت فقال رسول الله صَلَّى الله عليه وآله: ذرنا فانا اعلم بالخيل منك فقال عيينة: وانا اعلم بالرجال منك، فغضب رسول الله صَلَّى الله عليه وآله حتى ظهر الدم في وجهه فقال له: فأَيُّ الرجال أفضل؟ فقال عيينة بن حصن: رجال يكونون بنجد يضعون سيوفهم على عواتقهم ورماحهم على كواكب (1) خيلهم ثم يضربون بها قدماً قدماً فقال رسول الله صَلَّى الله عليه وآله: كذبت بل رجال اهل اليمن افضل، الايمان يمانى والحكمة يمانية ولو لا الهجرة لكنت امرءاً من اهل اليمن، الجفا والقسوة في الفدادين (2) اصحاب الوبر ربيعة ومضر من حيث يطلع قرن الشمس، ومذحج اكثر قبيل يدخلون الجنة وحضر موت خير من عامر بن صعصعة وروى بعضهم خير من الحارث بن معاوية وبجيلة خير من رعل وذكوان، وان يهلك لحيان فلا ابالى ثم قال: لعن الله المملوك الاربعة جمداً و مخوسا ومشرحا وأبعضعة واختهم العمردة، لعن الله المحلل المحلل له، ومن يوالي غير مواليه، ومن ادعى نسبا لا يعرف، والمتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال ومن أحدث حدثاً في الإسلام او آوى محدثاً، ومن قتل غير قاتله او ضرب غير ضاربه ومن لعن ابويه فقال رجل: يا رسول الله ايوجد رجل يلعن أبويه؟ فقال: نعم يلعن آباء الرجال وامهاتهم فيلعنون ابويه، لعن الله رعلاً و ذكوان و عضلاً و لحيان والمجذمين من أسد و غطفان و ابا سفيان بن حرب وشهيبا ذا الأسنان و ابني مليكة بن جزييم و مروان و هودذة وهونة» (5/م)

روضة الكافي ج8 ص69 ح27.

«الخير كله معقود في نواصي الخيل الى يوم القيامة» (5)

الكافي ج5 ص48 ك16 ب22 ح3.

الكافي ج5 ص9 ك16 ب1 ذيل ح15.

ص: 286

1- كواكب: جمع كاتبة وهي من الفرس مجتمع كتفيه قدام السرج (التَّهْيَاة)

2- قال في النهاية في مادة فسد: فيه أن الجفا والقسوة في الفدادين بالتشديد الذين تعلوا أصواتهم في حروثهم و مواشيتهم الخ)

«الخييل على كل منخر منها شيطان فاذا اراد احدكم أن يلجمها فليسّم» (8)

الفقيه ج2 ص186 ب86 ح2.

الكافي ج6 ص539 ك27 ب2 ح13 بتفاوت.

التهذيب ج6 ص165 ب77 ح8 بتفاوت.

«الخييل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة والمتفق عليها في سبيل الله عزوجل كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها فاذا اعددت شيئاً فاعده اقرح (1) ارثم (2) محجل الثلاثة (3) طلق اليمين كميثا (4) ثم اغر (5) تسلم وتغنم» (م)

الفقيه ج2 ص185 ب86 ح1.

«الخييل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة» (6/م)

الكافي ج5 ص48 ك16 ب22 ح2.

«على كل منخر من الدواب شيطان فاذا اراد احدكم أن يلجمها فليسّم الله عزوجل»

الكافي ج6 ص539 ك27 ب2 ح13.

التهذيب ج6 ص165 ب77 ح8.

الفقيه ج2 ص186 ب86 ح2 بتفاوت.

(عن لحوم الخيل فقال -)

انظر اللحوم

(عن لحوم الخيل والبغال -)

انظر اللحوم

(عن لحوم الخيل والدواب -)

انظر اللحوم

(قد سابق رسول الله صلى الله عليه وآله اسامة بن زيد واجرى الخيل -)

انظر السبق والرماية

«كانت الخيل وحوشا في بلاد العرب وصعد ابراهيم و اسماعيل عليه السلام على أبي قبيس فناديا الاهلا الاهلم فما بقي فرس الا اعطى بقياده وامكن من ناصيته»(6)

الفقيه ج2ص187ب86ح6.

الكافي ج5ص47ك16ب22ح1بتفاوت.

ص: 287

-
- 1- فرس اقرح: في جبهته بياض بقدر الدراهم او دونه(المنجد الابجدى)
 - 2- الأثرم: الفرس الذي في طرف انفه بياض(المنجد الابجدى)
 - 3- المحجل: من الخيل ما كان في قوائمه بياض(المنجد الابجدى)
 - 4- الكميت من الخيل الفرس الأحمر(المجمع)
 - 5- الاغر: من الخيل ما كان بجبهته غرة(المنجد الابجدى)

(لما أن وجّه صاحب الحبشة بالخيّل -)

انظر الحجة

(من ارتبط برذون -)

انظر البرذون

(من ارتبط فرسا-) يأتي تحت عنوان (من ربط فرساً الخ)

(من ارتبط هجيناً-) يأتي تحت عنوان (من ربط فرساً الخ)

«من خرج من منزله أو منزل غير منزله في أول الغداة فلقى فرساً اشقر به أو ضاح (1) بورك له في يومه وإن كانت به غرة سائلة (2) فهو العيش ولم يلق في يومه ذلك إلا سروراً وقضى الله عز وجل له حاجة» (7)

الفقيه ج 2 ص 187 ب 86 ح 5.

«من ربط فرساً عتيقاً محيت عنه ثلاث سيئات (3) في كل يوم وكتب له إحدى عشرة حسنة ومن ارتبط هجيناً محيت عنه في كل يوم سيئتان وكتب له سبع (4) حسنات ومن ارتبط برذوناً يريد به جمالاً أو قضاء حوائج أو دفع عدوّ عنه محيت عنه كل يوم سيئة واحدة وكتب له ست حسنات» (7)

الكافي ج 5 ص 48 ك 16 ب 22 ح 4.

الفقيه ج 2 ص 186 ب 86 ح 3 بتفاوت.

«من ربط فرساً عتيقاً محيت عنه عشر سيئات وكتب له إحدى عشر حسنة في كل يوم، ومن ارتبط هجيناً محيت عنه في كل يوم سيئتان وكتب له تسع حسنات في كل يوم، ومن ارتبط برذوناً يريد به جمالاً - أو قضاء حاجة أو دفع عدوّ محيت عنه في كل يوم سيئة وكتب له ست حسنات (5) ومن ارتبط فرساً اشقراغر أو اقرح فإن كان أغر سائل الغرة، به وضح في قوائمه فهو احب الي ولم يدخل بيته فقر مادام ذلك الفرس فيه ومادام في ملك صاحبه لا يدخل بيته

ص: 288

1- أشقر به أو ضاح أي احمر به بياض

2- الغرة بياض في جبهة الفرس (المنجد)

3- في الفقيه (محيت عنه عشر الخ)

4- في الفقيه (تسع) والهجين في الخيل والناس الذي أبوه عربيّ وامه غير عربيّة (المجمع)

5- الى هنا تم حديث الكافي

حيف (1) «(7)

الفقيه ج 2 ص 186 ب 86 ح 3.

الكافي ج 5 ص 48 ك 16 ب 22 ح 4 بتفاوت.

(واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل -)

انظر السبق والرماية

(وضع امير المؤمنين عليه السّلام على الخيل -)

انظر الزكاة

«الخيلاء»

«افة الجمال الخيلاء، -» (6-م)

الفقيه ج 4 ص 270 ب 176 ذيل ح 4.

«الخيمة»

(انّ الله تبارك و تعالى اوحى -الى أن قال- فاهبط عليهما بخيمة من -)

انظر الحرم

(فيهن خيرات - الى أن قال- لكل خيمة اربعة ابواب -)

انظر الخيرات

(لما كان يوم فتح مكة ضربت على رسول الله صلّى الله عليه و آله خيمة -)

انظر النوافل

«الخيول»

(خيول الغزاة -)

انظر الجهاد

قد فرغت من تبييض هذا الجزء في يوم الأربعاء السادس والعشرون من شهر ربيع الأول من سنة اثنتين وتسعين وثلثمائة بعد الألف من الهجرة النبوية عليه وعلى آله السلام والتحية في جوار عمّتي المعصومة عليها الصلاة والسلام والحمد لله على كل حال محمود بن المهدي الموسوي الدهسرخي النجفي.

ص: 289

1- الحيف: أي الظلم (المجمع)

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: 9

عنوان المكتب المركزي
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباه اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
اصبهان
الغمامية

WWW

للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩